



دراسة تحليلية لتطور تحصيل الضريبة على أرباح الشركات

خلال الفترة 2014-2020

دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية تبسة

تحت إشراف الأستاذة:

من إعداد الطالبتين:

- مليكة مدفوني

- طراد مروة

- محمدي مروة

نوقشت أمام اللجنة المكونة من الأساتذة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
سارة عزازية	أستاذة محاضرة -أ-	رئيسا
مليكة مدفوني	أستاذة محاضرة -ب-	مشرفا ومقررا
بن عبود شادية	أستاذة مساعدة -أ-	عضوا مناقشا

ذ

شكر وعرفان

الحمد لله الذي علمنا ما لم نكن نعلم وكان فضله علينا عظيما، والشكر لله أولا وأخيرا على توفيقه لإنجاز هذا العمل

ومن شكر الله أن نشكر أهل الفضل ونخص أولهم الأستاذة المشرفة "مدفوني مليكة" التي لم تدخر جهدا لمساعدتنا في انجاز هذا العمل وعلى المجهود الذي بذلته معنا من خلال متابعتها للعمل بنصائحها القيمة

والشكر موصول إلى كل من ساعدنا على إتمام هذا العمل.

إلى كل طلبة مالية المؤسسة دفعة 2021 وكل من وسعهم قلبنا ولم تسعهم ورقتنا

الملخص

هدفت الدراسة الحالية إلى البحث في أبرز العوامل التي أثرت على حصيلة الضريبة على أرباح الشركات وذلك من خلال تحليل تطورها عبر الفترة الممتدة (2014-2020) على مستوى مديرية الضرائب لولاية تبسة، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أبرزها العوامل التي تؤثر على حصيلة الضريبة على أرباح الشركات منها ما يتعلق بالمكلف ونشاطه ومنها ما يتعلق بالإدارة الجبائية من حيث موجوداتها المتعلقة بضبط الوعاء الجبائي وزيادة التحصيل.

الكلمات المفتاحية: النتيجة المحاسبية، النتيجة الجبائية، الضريبة على أرباح الشركات.

Abstract

The current study aimed to investigate the most prominent factors that affected the tax revenue on corporate profits, by analyzing its development over the extended period (2014-2020) at the level of the Tax Directorate of the state of Tebessa. The study concluded a number of results, most notably the factors that affect the tax revenue. On the profits of companies, including what is related to the taxpayer and his activity, and what is related to the tax administration in terms of its assets related to controlling the tax base and increasing collection.

Keywords: accounting result, tax result, tax on corporate profits.



فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
	شكر وعرفان
	ملخص
I- VII	فهرس المحتويات
V	قائمة الجداول والأشكال البيانية
VII	قائمة الملاحق
أ-و	مقدمة عامة
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات
2	تمهيد
3	المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات
3	المطلب الأول: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات
7	المطلب الثاني: مجال تطبيق والخضوع للضريبة على أرباح الشركات
10	المطلب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات
15	المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات
15	المطلب الأول: تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات
23	المطلب الثاني: حساب الضريبة على أرباح الشركات
24	المطلب الثالث: نظام دفع الضريبة على أرباح الشركات
27	المبحث الثالث: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات والجزاء المترتبة على مخالفتها
27	المطلب الأول: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات
32	المطلب الثاني: جزاءات المكلفين المحليين المترتبة على مخالفة الالتزامات الضريبية
36	المطلب الثالث: العقوبات المقررة للمؤسسات الأجنبية
37	خلاصة الفصل الأول


	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة
39	تمهيد
40	المبحث الاول: تقديم مديرية الضرائب لولاية تبسة
40	المطلب الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية تبسة
42	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بتبسة
46	المبحث الثاني: التعرف على عملية التحصيل والجهة المكلف بها
47	المطلب الأول: الجهة المسؤولة عن تحصيل الضريبة على أرباح الشركات
48	المطلب الثاني: إجراءات عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات
49	المبحث الثالث: تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال الفترة (2014-2020)
50	المطلب الأول: تحليل النتيجة الجبائية لعينة من المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات للفترة (2014-2019)
59	المطلب الثاني: دراسة تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات لأفراد العينة للفترة (2014-2019)
64	المطلب الثالث: تحليل تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات في ظل الحصيلة الجبائية الإجمالية للفترة (2014-2020).
70	خلاصة الفصل الثاني
72	الخاتمة
75	قائمة المصادر والمراجع
79	الملاحق

1- قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	تسديد تسبيقات IBS	25
02	أفراد العينة	50
03	بيانات خاصة بالمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)	51
04	بيانات خاصة بالمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)	52
05	بيانات خاصة بالمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)	53
06	بيانات خاصة بالمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)	54
07	النتيجة الجبائية للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)	55
08	النتيجة الجبائية للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)	56
09	النتيجة الجبائية للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)	57
10	النتيجة الجبائية للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)	58
11	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)	59
12	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)	60
13	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)	61
14	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)	63
15	تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية الفعلية والمقدرة بمديرية الضرائب تبسة للفترة (2020-2014)	64
16	تطور حصيلة IBS والحصيلة الجبائية الاجمالية بولاية تبسة للفترة (2014-2020)	66
17	تطور عدد المكلفين ب IBS وحصيلتها بولاية تبسة للفترة (2014-2020)	67

2- قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
42	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بتبسة	01
47	الهيكل التنظيمي لقباطة الضرائب - الأمير عبد القادر -	02
59	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)	03
60	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)	04
62	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)	05
63	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)	06
65	تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية الفعلية والمقدرة بمديرية الضرائب تبسة للفترة (2020-2014)	07
67	تطور حصيلة IBS والحصيلة الجبائية الاجمالية بولاية تبسة للفترة (2014-2020)	08
68	تطور عدد المكلفين ب IBS وحصيلتها بولاية تبسة للفترة (2020-2014)	09



قائمة الملاحق

1- قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
79	المكلف رقم (01) أشغال الري والغابات	01
92	المكلف رقم (02) تصدير واستيراد	02
101	المكلف رقم (03) استخراج الحديد الخام	03
115	المكلف رقم (04) اشغال الطرقات واعمال النقل	04



مقدمة

مقدمة

تسعى الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية الاقتصادية باستخدام عدة وسائل من بينها الضريبة، بإعتبارها أداة تساهم في الإنعاش الإقتصادي والإجتماعي ووسيلة لمعالجة الأزمات الإقتصادية ومن أهم المصادر لتغطية نفقاتها العامة. وتعتبر الضريبة موردا لا يستهان به لتمويل ميزانية الدولة التي أصبحت تبحث عن تنويع مصادرها خوفا من تذبذب أسعار النفط التي لا يمكن التحكم فيها.

فقد أولت الدولة اهتماما بقطاع الضرائب كونها موردا كبيرا لتنفيذ السياسة المالية العامة للدولة لأن الضرائب تعتبر اقتطاع نهائي وإلزامي بدون مقابل من ذمة الآخرين لصالح الدولة، و لأنه صار من الضروري استغلال الموارد المالية استغلالا عقلانيا. وسعت الدولة جاهدة منذ سنوات إلى تنويعها وزيادة تحصيلها، حيث تعد الضريبة على أرباح الشركات أحد أهم ضرائب الدولة المباشرة المتعلقة بالدخول والتي طالتها العديد من الإصلاحات الجبائية الهادفة بالأساس إلى تفعيلها أكثر وزيادة حصيلتها قدر المستطاع.

1. إشكالية الدراسة

انطلاقا مما سبق تحاول الدراسة الحالية معالجة الإشكالية الآتية:

ماهي ابرز العوامل التي أثرت على تحصيل الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2020) بولاية تبسة؟

والتي ينبثق عنها الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هي الضريبة على أرباح الشركات وكيف يتم تحصيلها؟
- ما المقصود بالنتيجة الجبائية؟ وكيف يتم تحديدها؟
- كيف يتم تحصيل الضريبة على أرباح الشركات على مستوى مديرية الضرائب لولاية تبسة؟
- ما هي التغيرات التي عرفتتها حصيلة الضريبة على أرباح الشركات على مستوى مديرية الضرائب بولاية تبسة خلال الفترة (2014-2020)؟

2. فرضيات الدراسة

في اطار الاجابة على اشكالية الدراسة صيغت الفرضيات الآتية:

- الضريبة على أرباح الشركات ضريبة مباشرة تفرض على المداخيل التي تحققها الشركات، يتم تحصيلها عن طريق نظامين؛
- النتيجة الجبائية هي الوعاء الضريبي للضريبة على المداخيل. وتحدد بناء على النتيجة المحاسبية مع إجراء بعض التعديلات المنصوص عليها قانوناً؛
- يتم تحصيل الضريبة على أرباح الشركات في مديرية الضرائب لولاية تبسة بتطبيق طريقة التسبيقات التي يتم ايداعها على مستوى القباضات؛
- من المتوقع أن تشهد حصيلة الضريبة على أرباح الشركات تزايداً مستمراً خلال الفترة الدروسة باستثناء سنة 2020 بسبب جائحة كورونا.

3. أهمية الدراسة

تكتسي الدراسة أهميتها من أهمية حصيلة الضريبة على أرباح الشركات الموجهة لتمويل المشاريع التنموية، وكذا الاهتمام الكبير الذي توليه الجزائر لهذا النوع من الضرائب، بالإضافة إلى سعيها إلى تشجيع القطاع المؤسسي على النشاط من خلال الامتيازات الجبائية الممنوحة له في اطارها، كل هذا استوجب الوقوف والبحث في مختلف العوامل التي كان لها تأثير على حصيلة هذه الضريبة خلال الفترة الأخيرة وتقييمها.

4. أهداف الدراسة

سعت الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على مفهوم الضريبة على أرباح الشركات ومجال تطبيقها؛
- التعرف على الإجراءات التي تتبعها إدارة الضرائب لتحديد الضريبة على ارباح الشركات وتحصيلها؛
- رصد تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية وكذا الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات على مستوى ولاية تبسة خلال الفترة (2014-2020)؛
- التعرف على أهم الأسباب التي أثرت على حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2020) بولاية تبسة.

5. أسباب إختيار الموضوع

تم إختيار موضوع الدراسة لعدة أسباب أبرزها:

1.5. أسباب ذاتية تمثلت في:

- التحمس لمعالجة الموضوع، خاصة انه طرح من طرف أحد أساتذة التخصص في المجال الجبائي؛
- الإهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لإرتباطه بمجال التخصص؛
- الرغبة في إكتساب معرفة وخبرة للإستفادة منها مستقبلا في المجال المهني.

2.5. أسباب موضوعية

- المكانة الهامة التي تختص بها الضريبة على أرباح الشركات؛
- قلة الدراسات التي تهتم بمثل هكذا مواضيع، اي البحث في العوامل المؤثرة على الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة المحددة.

6. حدود الدراسة

بهدف معالجة اشكالية البحث تم حصر الدراسة ضمن الحدود متعلقة بالإطار المكاني والزمني وذلك على النحو الآتي:

- الحدود المكانية تتمثل في مديرية الضرائب لولاية تبسة؛
- أما الإطار الزمني فحدد بفترة غطت سبع سنوات متتالية إبتداء من 2014 إلى

2020.

7. الدراسات السابقة

تعددت الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الضريبة على أرباح الشركات ولكن طرحتها في سياق يختلف عن سياق الدراسة الحالية الرامية الى تحديد مختلف العوامل المؤثرة في حصيلتها، وقد تم إختيار ثلاثة منها من منطلق أنها قريبة من الدراسة الحالية من حيث الوعاء.

- دراسة رزيقات بوبكر وآخرون (2019)، دراسة بعنوان: "أثر الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية -دراسة حالة مجمع سيدال 2016-1¹، حيث تم طرح الإشكالية الأتية: كيف يمكن تحدد النتيجة الجبائية وفق القوانين الجبائية الجزائرية؟، ومن الدراسة فقد تبين النتائج التالية:
 - إن الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الدولة تعتبر غير كافية لتلاقي الإختلاف الموجود بين المحاسبة والجبائية؛
 - الضريبة المؤجلة لا تعتبر كحل لمشكلة إختلاف القوانين الجبائية مع القواعد المحاسبية إلا أنها تساعد في إظهار الإختلاف بين المحاسبة والجبائية وتساعد في حساب النتيجة الجبائية؛
 - إن سمو النظام الجبائي على النظام المحاسبي المالي يحتم على المحاسبين تطبيق القوانين الجبائية بتحديد الضريبة على النتيجة.
- دراسة سماعيل عيسى (2019)، الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام المحاسبي والنظام الجبائي الجزائري (مع دراسة حالة توضيحية)²، حيث تم طرح الإشكالية الأتية: ماهي أهم الفروقات والإختلافات بين النظام المحاسبي والمالي والنظام الجبائي الجزائري وكيف يمكن الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية في ضوء تلك الإختلافات والفروقات؟ توصلت هذه الدراسة إلى:
 - أن النتيجة المحاسبية تعتبر ركيزة الأساسية لحساب النتيجة الجبائية؛
 - أن النتيجة الجبائية تعتبر بمثابة الوعاء الضريبي الذي يحسب من خلاله مقدار الضريبة؛
 - يتعين على إدارة الضرائب القيام بإصلاحات على النظام الجبائي الجزائري من خلال تعديل بعض نصوص القواعد الجبائية لجعله يتلائم مع النظام

¹ رزيقات بوبكر وآخرون، أثر الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية -دراسة حالة مجمع سيدال-2016-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، العلوم المالية والمحاسبة، محاسبة وجبائية معمقة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، 2019.

² سماعيل عيسى، الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام المحاسبي والنظام الجبائي الجزائري، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019، ص ص: 91-106.

مقدمة

المحاسبي من خلال العمل على تقليل الفروقات والإختلافات بينهما سواء تعلق المر بالفروقات الدائمة أو الفروقات المؤقتة.

- دراسة عيبر وكواك، تبر زايد (2018)، دراسة بعنوان: "الإنتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية -دراسة حالة لمؤسسة مطاحن الفرينة والنخالة بالوادى-¹، حيث تم طرح الإشكالية الأتية: كيف يتم الإنتقال من النتيجة المحاسبية الى النتيجة الجبائية في المؤسسة الإقتصادية حسب التشريعات الضريبية الحديثة؟، توصلت هذه الدراسة إلى:
 - إختلاف النظرة بين المحاسبة والجبائية على مستوى الممارسات يثقل كاهل الممارسين المحاسبين؛
 - تطبيق الضرائب المؤجلة يؤدي إلى تقليص الإختلافات والفروقات التي تنتج بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية؛
 - أن النتيجة الجبائية تستخلص من النتيجة المحاسبية المحصل عليها في المؤسسة بعد القيام بإعادة معالجة خاصة حسب قواعد النظام الجبائي الجزائري.

8. منهج الدراسة

من اجل الوصول إلى هدف البحث والإجابة على الأسئلة التي تم طرحها تم الاعتماد على المنهج الوصفي الذي وظف في الفصل الأول للتعرف على الضريبة على أرباح الشركات بشكل نظري ثم بشكل تطبيقي (الفصل الثاني) يصف كيف يمكن الحصول على النتيجة الجبائية وحساب الضريبة على ارباح الشركات ودفعها بأخذ عينة من المكلفين بها، ثم عرض وتوظيف الحصيلة الجبائية الإجمالية الخاصة بولاية تبسة خلال الفترة (2014-2020) وكذا حصيلة الضريبة على أرباح الشركات وتحليلها

¹ عيبر وكواك-تبر زايد، الإنتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، العلوم المالية والمحاسبة، محاسبة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادى، 2018.

9. هيكل الدراسة

للإمام بمختلف جوانب الموضوع المدروس، تم تقسيم الدراسة إلى فصلين وذلك حسب الآتي:

- **الفصل الأول:** بعنوان الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات، يحتوي على ثلاث مباحث تناولنا فيها ماهية الضريبة على أرباح الشركات والتنظيم الفني لها، إلتزامات المكلفين بها والجزاء المترتبة على مخالفتها؛
- **الفصل الثاني:** خصص هذا الفصل لدراسة الحالة بمديرية الضرائب لولاية تبسة، حيث يحتوي هذا الفصل ثلاث مباحث تناولنا فيها تقديم مديرية الضرائب لولاية تبسة، التعرف على عملية التحصيل والجهة المكلفة بها، تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال الفترة (2014-2020) بولاية تبسة.



الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للضريبة

على أرباح الشركات

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

تمهيد

إن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بصورة مباشرة وغير مباشرة، أمر ضروري، لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن أهم هذه الطرق توجد الضرائب التي تعتبر من أهم الموارد التمويلية لتغطية نفقاتها، ولتسهيل عملية تحصيل هذه الضرائب وتحقيق عبئها على المكلفين ودفعها، لجأت الدولة الى توزيعها وتقسيمها الى ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة.

وتعد الضريبة على أرباح الشركات من ضرائب الدولة المباشرة التي تعتمد عليها، فهي بذلك تعطي صورة عن مرونة وصلاحيه النظام الجبائي في أي دولة، ولإعطاء توضيحات أكثر بشأن هذه الضريبة سيتم تقسيم هذا الفصل الى العناصر الآتية:

- المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات؛

- المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات؛

- المبحث الثالث: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات والجزاء المترتبة

على مخالفتها.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات

تعد الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب التي تجبى لصالح الدولة، كما تمثل أهم الإيرادات التي تعمل عليها في تمويل نفقاتها العامة، ولزيادة التوضيح حول هذا النوع من الضرائب سيتم تقسيم هذا المبحث بالشكل الموالي:

- المطلب الأول: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات؛
- المطلب الثاني: مجال تطبيق والخضوع للضريبة على أرباح الشركات؛
- المطلب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات.

المطلب الأول: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى تعريف الضريبة على أرباح الشركات وخصائصها وأهميتها مع إستخدام مختصر الضريبة IBS* للدلالة عليها.

أولاً: تعريف الضريبة على أرباح الشركات

تأسست هذه الضريبة في الجزائر بموجب القانون 90-36 المؤرخ في 1990/12/31 المتضمن قانون المالية لسنة 1991، ضمن المادة 38 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث جاءت لتعويض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، تطبق على جميع الأشخاص المعنويين الذين يحققون أرباحاً في الجزائر، أي تم إلغاء التمييز بين الشركات الجزائرية والشركات الأجنبية وبين الشركات العمومية والشركات الخاصة.**

* IBS : Impôt sur les bénéfices des sociétés

** يمكن الرجوع للمادة 38 والمواد 135-167 من القانون رقم 90-36/ المؤرخ في 31 ديسمبر 1990 المتضمن، قانون المالية لسنة 1991، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية، العدد 57، ص ص: 1842، 1866-1872

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

وتعرف IBS على أنها ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل، التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136¹ من نفس القانون.

تطبق وجوبا على الأشخاص الخاضعون لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي مهما كان رقم الأعمال المحقق، وأن هذا الربح يحدد على أساس محاسبة تمسك طبقا للقوانين، والأنظمة المعمول بها في القانون التجاري والمخطط الوطني للمحاسبة.¹

ثانيا: خصائص الضريبة على أرباح الشركات

تتميز الضريبة على أرباح الشركات بالخصائص الآتية:²

- **ضريبة سنوية:** حيث تفرض مرة واحدة خلال السنة المالية على الأرباح المحققة خلال تلك السنة؛
- **ضريبة نسبية:** وذلك بتطبيق معدل ثابت على الأرباح المسجلة من المؤسسة؛
- **ضريبة عامة:** كونها تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز طبيعتها؛
- **ضريبة حقيقة:** لأنها تتناسى كليا الحالة الشخصية الخاضع لها، دون الاخذ بعين الإعتبار حالته المادية، وهي تهتم بالمادة الخاضعة للضريبة والمتمثلة في "الربح"؛
- **ضريبة تصريحية:** بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لجميع الأرباح لدى مفتشية الضرائب التابعة للمقر الإجتماعي المؤسسة الرئيسية؛

من خلال الخصائص السابقة للضريبة على أرباح الشركات يتضح أن الضريبة تضمن المزايا

الآتية:³

- **الشفافية:** وذلك من خلال النظرة الإجمالية لمجموع أرباح المكلف وطريقة تحديد الربح الخاضع للضريبة؛

¹ المادة 135، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، 2021، ص: 29.

¹ حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 2007، ص: 71.

² شعباني لطفي، جباية المؤسسة دوروس مع اسئلة وتمارين محلولة، les pages pleues، الجزائر، 2017، ص: 144-145.

³ ناصر مراد، محاضرات في جباية المؤسسة، موجهة لطلبة السنة الثالثة LMD، مالية ومحاسبة، جامعة سعد دحلب البليدة، 2013/2012، ص: 75.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- البساطة: سواء بالنسبة للمكلف أو لإدارة الضرائب، بحيث هؤلاء المكلفين مطالبون بالتصريح بضريبة واحدة على الأرباح؛
 - الإقتراب من العدالة: من خلال إلغاء التمييز بين الشركات العمومية والشركات الخاصة وكذلك بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية.
- ثالثاً: القواعد التي تركز عليها الضريبة على أرباح الشركات

تتمثل القواعد التي تركز عليها الضريبة على أرباح الشركات في تلك الأسس التي يجب مراعاتها في فرضها IBS، وتتلخص أهم هذه الأسس في ما يلي:¹

1. قاعدة العدالة أو المساواة في المقدرة

أي مساهمة كل الأشخاص الخاضعين للضريبة في تحمل الأعباء العامة للدولة، لكن كل شخص يساهم في تحمل هذه الأعباء حسب مقدرته التكاليفية، هذه الأخيرة تعني مدى قدرة المكلف على تخصيص أو إقتطاع جزء من دخله لتمويل الأعباء والإلتزامات المترتبة على الدولة كنفقات جارية.

وعليه فالمؤسسات التي لا تحقق ربحاً خلال دورة معينة ليست ملزمة بدفع الضريبة، بحجة عدم مقدرتها على دفعها، وبالتالي يمكن القول بأن العدالة تلتزم من جانب IBS، حينما يمنح المشرع الجبائي إعفاءات خاصة بدفع الضريبة، والتي قد تكون مؤقتة إلى أن تتحسن ظروف المكلف، كما قد تكون دائمة لإعتبارات ثقافية أو إجتماعية أو غيرها.

2. قاعدة اليقين والوضوح

أي يجب أن تكون IBS واضحة ودقيقة من حيث وعائها ومقدارها، وموعد دفعها وكيفية دفعها، وبعبارة أخرى فلا بد على الضريبة أن تكون بعيدة كل البعد عن الإبهام والغموض، وغير قابلة لتأويلات، وهذا بغية اجتناب سوء استعمال الضريبة أو اختلاسها أو حتى إرهاق المكلفين.

¹ يوسف هامش - ناصر دادى عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008، ص: 211-212.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

3. قاعدة الملائمة في التحصيل

تقتضي هذه القاعدة جباية IBS في الوقت الأكثر مناسبة وملائمة للمكلف، وبالكيفية الأكثر سهولة بالنسبة له ويعتبر الوقت الذي يحصل فيه المكلف على الأرباح أكثر الأوقات مناسبة لفرض الضريبة ودفعها، وعلى هذا الأساس فإن إقطاع IBS يتم في نهاية الدورة الموافقة للحصول على الربح المعني، كما أن تسديدها في شكل ثلاث تسبيقات سيخفف العبء الضريبي على المؤسسات ويسمح بتمويل دوري ومستمر لخزينة الدولة.

4. قاعدة الاقتصاد في النفقات

وتعني التوفير في نفقات جباية الضريبة مثل: أجور الموظفين أو وسائل الإتصال أو وسائل النقل... الخ، فليس من المعقول أن تكون هذه النفقات أكبر بكثير من المبالغ المحصلة من المكلفين، لأن ذلك يعني خسارة تقع على الدولة وهو عكس الهدف المالي للضريبة.

وعليه فطبقاً لهذه القاعدة فإنه ينبغي أن يكون الفرق بين ما يدفعه المكلفون من الضرائب، وما يدخل إلى الخزينة العامة في أقل مبلغ ممكن، بمعنى ينبغي تقليص النفقات الخاصة بتحصيل الضريبة إلى أدنى حد ممكن، وهذه القاعدة ليس من السهل تطبيقها دوماً، حيث أن هناك ضرائب يستلزم جمعها عدداً جماً من العاملين عليها مما يستدعي نفقات مالية معتبرة.

رابعاً: أهمية الضريبة على أرباح الشركات

تكتسي IBS أهمية على مستوى مختلف الأصعدة: المالية، الإقتصادية، والسياسية كما هو موضح في الآتي:¹

- **الأهمية المالية:** قد أدى إنتقال الجزائر إلى نظام الاقتصاد الحر ومحاولة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، إلى دخول الشركات الإستثمارية العالمية إلى الجزائر وتوسع السوق الوطنية، وكذلك زيادة المستثمرين المحليين، حيث تضع الدولة شروطاً لهذا الإستثمار وذلك لتحقيق المتطلبات الاقتصادية للدولة، وحماية السوق الوطنية من كل عمليات الاحتكار واستقلال.

¹ نوفل بلول-أمنية سلامية، أثر الضريبة على أرباح الشركات على تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة أم البواقي، الجزائر، العدد 03، جوان 2015، ص: 77.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

وهنا يظهر دور الضريبة على أرباح الشركات كأداة لتشجيع الإستثمارات، فإرتفاع معدل IBS يؤدي إلى نفور المستثمرين من الجزائر، والعكس بإنخفاض يؤدي إلى إقبال المستثمرين إلى الإستثمار في الجزائر، وهذا ما يجعل الوعاء الضريبي يتوسع مما يعود بالفائدة المالية لخزينة الدولة، ويجعلها تتجنب الإقتراض من المؤسسات المالية العالمية أو الدول الأخرى وهذا ما يحقق السيادة الوطنية.

- **الأهمية الإقتصادية:** تتحكم الضرائب في النشاط الإقتصادي للدولة، وبما أن الشركات تمثل أكبر نسبة في هذا النشاط من حيث الوجود فإن الدولة تستعملها كأداة لتحكم في حجم هذا النشاط، فيمكن للدولة رفع الضرائب أو إيجاد ضرائب جديدة على منتج معين تنتجه شركة معينة لرفع سعره وخفض الطلب عليه.
- **الأهمية السياسية:** إن تخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات المطبق على الشركات الأجنبية يساعد في منح الثقة السياسية في الجزائر ودول العالم، مما يجعل الجزائر تكسب هذه الدول وتصبح تتعامل معها إقتصاديا وتجاريا.

المطلب الثاني: مجال تطبيق والخضوع للضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات من خلال مجال تطبيقها وكذا مجالها الإقليمي ومكان فرضها.

أولاً: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

بموجب المادة 136، تخضع للضريبة على أرباح الشركات كل من:¹

- الشركات مهما كان شكلها وغرضها، بإستثناء:
- شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا إختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب رفق طلب

¹ المادة 136، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 29-30.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

الإختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151، ولا رجعة في هذا الإختيار مدى حياة الشركة؛

• الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على IBS، وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الإختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151، ولا رجعة في هذا الإختيار مدى حياة الشركة؛

• هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل.

- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري كما تخضع لهذه الضريبة؛

- الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 والمتعلقة بالأرباح المهنية والتجارية والصناعية التي يحققها الأشخاص الطبيعيين، وتخضع للضريبة على الدخل*؛

- الشركات التعاونية والإتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليهم في المادة 138 من نفس القانون.

ثانيا: المجال الإقليمي للضريبة على أرباح الشركات ومكان فرضها

في هذا العنصر سوف يتم التطرق إلى فرض IBS على المكلفين بها، وذلك من خلال مجالها الإقليمي ومكان الخضوع لها.

1. المجال الإقليمي للضريبة على أرباح الشركات

تفرض IBS المحققة بالجزائر سواء كانت تلك الأرباح خاصة بالشركات الوطنية أم الشركات الأجنبية الموجودة بالجزائر، وذلك حسب مبدأ إقليمية الضريبة، ويترتب على ذلك إلغاء التمييز

يمكن الرجوع للمادة رقم 12، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص: 10 *

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

السابق بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية، وكذلك بين الشركات العمومية والشركات الخاصة.¹

فبموجب المادة 137، تعتبر أرباحا محققة بالجزائر على الخصوص:²

- الأرباح المحققة في شكل شركات والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثانية؛
- أرباح المؤسسات وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، إلا أنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطا يتمثل في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية؛
- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات؛

أما إذا كانت مؤسسة ما تمارس في آن واحد نشاطها بالجزائر وخارج التراب الوطني، فإن الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج أو عند الإقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها، ما عدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين.

2. مكان فرض الضريبة على أرباح الشركات

حسب المادة 149 تؤسس الضريبة على أرباح الشركات بإسم الأشخاص المعنويين بدلا من مقر شركتهم أو إقامتهم الرئيسية، ويجب على كل شخص معنوي ليست له إقامة بالجزائر ويحقق فيها مداخيل وفق الشروط الواردة في المادة 137، أن تعين لدى الإدارة الجبائية ممثلا عنه يسكن في الجزائر، ومؤهلا قانونيا بأن يلتزم بالقيام بالإجراءات التي يخضع لها الأشخاص المعنويون الخاضعون للضريبة على أرباح الشركات، وأن يدفع هذه الضريبة عوض الشخص المعنوي المعني، وإذا تعذر ذلك فإن IBS والغرامات المرتبطة بها عند الإقتضاء، يدفعها الشخص الذي يتصرف بإسم الشخص المعنوي الذي ليست له إقامة بالجزائر.

المادة 149 مكرر: يتعين على الشركات التي تملك منشأة مهنية دائمة بالجزائر تحقق فوائض للقيمة عن التنازل المشار إليها في المادة 77 مكرر، أن يحسبوا وأن يدفعوا بأنفسهم الضريبة المستحقة، خلال مدة ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ عملية التنازل.

¹ شعباني لطفي، مرجع سابق، ص: 145.

² المادة 137، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 30.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

يمكن للشركة تعيين وكيل مؤهل قانونا للقيام بإجراءات التصريح والدفع.

ويتم الدفع لدى صندوق قابض الضرائب حيث يتواجد المقر الإجتماعي للشركة التي كانت سندات محل التنازل، عن طريق مطبوعة تقدمها الإدارة الجبائية او يتم تحميلها عبر الموقع الإلكتروني للإدارة الجبائية.¹

المطلب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المطلب الى الإعفاءات الدائمة والإعفاءات المؤقتة المرتبطة بـ IBS.

أولاً: الإعفاءات الدائمة

يمنح المشرع الجبائي الجزائري إعفاءات من IBS دائمة في عدة قطاعات تتمثل في:¹

1. القطاع الفلاحي

- صناديق التعاون الفلاحي لفائدة العمليات البنكية والتأمين مع شركائها فقط؛
- التعاونيات الفلاحية للتمويل والشراء وكذا الإتحادات المستفيدة من الإعتماد تسلمه المصالح المؤهلة، بإستثناء العمليات مع المستعملين غير الشركاء؛
- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للإستهلاك على حالته؛
- الشركات التعاونية لإنتاج تحويل حفظ وبيع المنتجات الفلاحية وكذا إتحادات المعتمدة، بإستثناء العمليات الآتية:
 - مبيعات محققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية، عمليات التحويل التي تخص المنتجات أو شبه المنتجات بإستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان والحيوانات، أو يمكن إستعمالها كمواد أولية في الفلاحة أو الصناعة؛

¹ المادة 149، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص 30.

¹ النظام الجبائي الجزائري، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، 2021، ص ص: 21-23، على الرابط: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartsider3/2012-03-24-14-23-brochures-fiscaler/256->

، تاريخ الإطلاع 2021/02/02، [2014-05-29-08-48-18/8](https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartsider3/2012-03-24-14-23-brochures-fiscaler/256-).

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- عمليات محققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو اضطرت لقبولها؛
- العمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب وإتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبوب (د،ج، م،ح) بالنسبة لشراء بيع أو تحويل أو نقل الحبوب مع تعاونيات أخرى للحبوب في إطار برامج بعدها الديوان أو يرخص بإعدادها.

2. القطاع الإجتماعي

- التعاونيات الإستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية؛

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها.

3. العمليات المدرة للعملة الصعبة: ويتعلق الأمر بأنه تستفيد من إعفاء دائم عمليات تصدير

السلع وذلك التي تتضمن الخدمات المدرة للعملة الصعبة؛

- يمنح الإعفاء المذكور حسب نسبة رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة؛

- تتوقف الإستفادة من هذه الأحكام على تقديم المعنى إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة

تثبت دفعه لهذه الإيرادات لدى بنك متوطن بالجزائر؛

- لا يمكنها الاستفادة من هذه الأحكام عمليات نقل البري والبحري والجوي وعمليات إعادة

التأمين والبنوك؛ وكذا بالنسبة لمتعاملي الهاتف النقال وحاملي ترخيص إقامة واستغلال

خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الانترنت؛ والمؤسسات الناشطة قبل وبعد الانتاج

في القطاع المنجمي في ما يخص عمليات تصدير المواد المنجمية على حالها الخام او

بعد تحويلها.

4. القطاع الثقافي: يتعلق الأمر بمبلغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق والمنظمات الممارسة

للنشاط المسرحي.

5. شركات المجمعات: الأرباح المقبوضة من طرف الشركات بعنوان مساهماتهم في رأس المال

وشركات اخرى من نفس التجمع.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

ثانيا: الإعفاءات المؤقتة

إلى جانب الاعفاءات الدائمة يمنح المشرع الجبائي الجزائري جملة من الإعفاءات بشكل مؤقت لكل من:¹

1. النشاطات المؤهلة بأحكام "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" او "الصندوق الوطني

لدعم القرض" او "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة":

- الأنشطة التي يقوم بها الشباب ذوي المشاريع المؤهلة للاستفادة من اعانة "الصندوق

الوطني لدعم تشغيل الشباب" او "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر"، او

"الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" من إعفاء كلي من الضريبة على أرباح

الشركات لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال؛

- تحدد مدة الإعفاء بست سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال إذا كانت هذه

الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد هذه الفترة بسنتين عندما يتعهد

المستثمرون بتوظيف ثلاث سنوات عمال على الأقل لمدة غير محددة، ويترتب على

عدم إحترام التعهدات المتصلة بعدد مناصب العمل المنشأه، سحب الإعتماد والمطالبة

بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.

إن كانت الأنشطة التي يقوم بها الشباب ذوي المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة

"الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" او "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر"، او

"الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" متواجدة في منطقته تستفيد من "الصندوق الخاص لتطوير

مناطق الجنوب"، يتم تمديد مدة الإعفاء بعشر سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال.

- الإستثمارات المسيرة من طرف "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة"، تستفيد

الإستثمارات المنجزة من طرف الاشخاص المؤهلون لنظام الدعم على خلق أنشطة

منتجة للسلع والخدمات المنظمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من

اعفاء بثلاث سنوات ابتداء من السنه المالية التي انطلق فيها النشاط.

2. الإستثمارات المنظمة بموجب القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03/08/2016 والمتعلق

¹ النظام الجبائي الجزائري، مرجع سابق، ص ص: 24-28.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

بترقية الاستثمار:

- تستفيد الإستثمارات المنظمة بموجب القانون رقم 16-09 المؤرخ في 2016/08/03 والمتعلق بترقية الإستثمار من مزايا مشتركة بعنوان مرحلة الإستغلال، تتمثل في الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (03) سنوات، بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر؛
- تستفيد الإستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق تنظيم التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة من قبل الدولة من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات مدة 10 سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الإستغلال والمحددة في محضر المعاينة الذي تعده المصالح الجبائية بناء على طلب المستثمر؛
- تستفيد الإستثمارات التي تنشئ أكثر من 100 منصب شغل عند إنطلاق النشاط من الإعفاء على IBS لمدة خمس (05) سنوات.

3. سوق البورصة

- تعفى من IBS لمدة خمس (05) سنوات إبتداء من 01 جانفي 2003 مداخل وفوائض قيم الأسهم والأوراق المماثلة لها المسجلة في التسعيرة الرسمية للبورصة، وكذا نواتج الأسهم أو حصص هيئات التوظيف الجماعية للقيم المنقولة.
- كما يمنح هذا الإعفاء كذلك لمداخل وفوائض القيمة الناتجة عن عمليات التنازل عن الأوراق والسندات والأوراق المماثلة لها للخرينة، والمسجلة في التسعيرة الرسمية للبورصة أو تم تداولها في سوق منظم؛
- تعفى مداخل وفوائض القيم الناتجة عن عمليات التنازل عن الأسهم والسندات المماثلة لها المحققة في إطار عملية الإدراج في البورصة؛
- تستفيد الشركات التي تسعر أسهمها العادية في البورصة، من تخفيض في IBS يساوي معدل فتح رأسمالها في البورصة لمدة ثلاث سنوات، وذلك ابتداء من اول جانفي سنة 2021.

4. القطاع السياحي

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- تستفيد من إعفاء لمدة عشر سنوات، المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، بإستثناء الوكالات السياحية والأسفار وكذا شركات الإقتصاد المختلطة الناشطة في القطاع السياحي، لا يمنح هذا الإعفاء إلا المؤسسات التي تتعهد بإعادة إستثمار الأرباح المحققة بعنوان هذه العمليات؛
- تستفيد من إعفاء لمدة ثلاث سنوات إبتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط، وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة.

5. شركات رأس مال المخاطر

- تستفيد شركات رأس مال المخاطرة من الإعفاء من IBS لمدة 05 سنوات إبتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط.

- 6. تعفى بشكل مؤقت من IBS، العمليات المتضمنة أسهم وحصص الأندية المحترفة في كرة القدم المشكلة في شكل شركة، يمنح هذا الإعفاء إبتداء من تاريخ صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2010 إلى غاية 31 ديسمبر 2015.

7. الشركات الناشئة والحاضنة

- تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" من IBS لمدة (04) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "مؤسسة ناشئة"، مع سنة واحدة إضافية في حالة التجديد؛
- تعفى الشركات التي تحمل علامة "الحاضنة" من IBS لمدة سنتين ابتداء من تاريخ الحصول على علامة "الحاضنة".

بعدما تم عرضه في هذا المبحث، تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من الضرائب الهامة حيث هناك قواعد وأسس تحكمها، من بينها الامتيازات التي تتمثل في مجموعة من الإعفاءات الدائمة وكذا المؤقتة التي من شأنها أن تعود بالفائدة على المؤسسة، اما عن تحديد الوعاء الضريبي لـ IBS وكيفية حسابه ونظام دفعها سيتم الحديث عنه في المبحث الموالي.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات وكيفية حسابها مع ذكر نظام دفعها من خلال المطالب الآتية:

- المطلب الأول: تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات؛

- المطلب الثاني: حساب الضريبة على أرباح الشركات؛

- المطلب الثالث: نظام دفع الضريبة على أرباح الشركات.

المطلب الأول: تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات

سيتم التعرض في هذا المطلب إلى الوعاء الضريبي لـ IBS الذي يتمثل في النتيجة الجبائية من ناحية تعريفها ثم كيفية حسابها.

أولاً: تعريف الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات

يمثل الربح الجبائي أو النتيجة الجبائية للوعاء الذي ستفرض عليه IBS ، حيث تعرف على انها:

" النتيجة الخاضعة والتي لا تتطابق مع النتيجة المحاسبية جراء بعض التعديلات الخاصة بإعادة إدماج بعض الأعباء غير القابلة للخصم وخصم بعض النواتج غير الخاضعة للضريبة"¹.

ويعتبر المشرع الجبائي الجزائري أن: " الربح الخاضع للضريبة، هو الربح الصافي المحدد طبقاً لنتيجة مختلف العمليات، من أي طبيعة المنجزة من قبل المؤسسات أو الوحدات التابعة للمؤسسة الأم، بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول، أثناء الاستغلال أو في نهايته"².

¹ يوسف مامش- ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص: 128.

² نفس المرجع، ص: 128.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

كما تعرف النتيجة الجبائية بأنها " النتيجة المحاسبية للدورة بعد إدراج التعديلات اللازمة، طبقا لما تنص عليه القواعد الجبائية ".¹

وبالتالي فإن النتيجة المحاسبية المتحصل عليها طبقا لما تقضيه المبادئ المحاسبية، تمثل الركيزة التي تحدد على أساسها النتيجة الجبائية بتطبيق القواعد الجبائية الخاصة بالأعباء والنواتج، أي بعد أن يتم تحديد النتيجة المحاسبية بالمقارنة بين كل الأعباء والنواتج، تقوم الإدارة الجبائية بتحديد النتيجة الجبائية عن طريق إدراج بعض التعديلات الخاصة بإضافة بعض الأعباء القابلة للخصم، وتخفيض بعض النواتج غير الخاضعة للضريبة وهذا وفقا للتشريع الجبائي المطبق، وبعبارة أخرى النتيجة الجبائية ما هي سوى النتيجة المحاسبية الإجمالية المصححة بموجب القواعد الجبائية.

بالنسبة للربح الصافي يتم تحديده كما يلي:²

حسب نتائج مجموع العمليات من أية طبيعة المحققة من طرف المؤسسة بما في ذلك التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول سواء أثناء الاستغلال أو في نهايته.

يمكن أن تتعلق العمليات المنجزة بنفس طبيعة نشاط المؤسسة أو لا يوجد رابط مباشر مع نشاطها يمكنها أن تنجز بصفة رئيسية أو ثانوية.

كما يتم تحديد الربح الصافي من خلال الفرق بين قيم الأصول الصافية عند اختتام أو افتتاح الفترة التي يجب استخدام النتائج المحققة كأساس لفرض الضريبة، وتحسم الضريبة من الزيادات المالية وتضاف عند الاقتطاعات التي يقوم بها صاحب الاستغلال أو الشركاء خلال هذه الفترة، وينتج من ذلك بأن الربح لا ينتج فقط من العوائد والخسارة في الدخل أو في رأس المال الناجمة عن العمليات المحققة من طرف المؤسسة، وإنما أيضا من المقارنة بين قيم الأصول والخصوم التي تم تجريفها وفقا للقانون التجاري.

¹ يوسف مامش، ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص: 128.

² دليل الخاضع للضريبة التابع لمراكز الضرائب، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021، ص: 11 على الرابط:

<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-23-8/guides-fiscaux>

تاريخ الإطلاع: 2021-02-11.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

وبناء على ماسبق، يحدد الربح الخاضع للضريبة من خلال نتائج المحاسبة للمؤسسة، و الاعتماد على نتائج المحاسبة لإعادة الإدراج " التصحيحات الإيجابية " والحسومات " التصحيحات السلبية " والأخذ بالحسبان القواعد الجبائية الخاصة.

فالنتيجة المحاسبية = الحواصل المدرجة في المحاسبة - التكاليف المدرجة في المحاسبة.

النتيجة الجبائية = الحواصل الخاضعة للضريبة - التكاليف الخاضعة للضريبة.

الربح الجبائي = الربح المحاسبي + الإستردادات - التخفيضات.

الربح الجبائي = الربح المحاسبي + الأعباء غير القابلة للحسم - الأعباء القابلة للحسم¹

ويتضح من خلال المعادلة الأخيرة أن هناك أعباء غير قابلة للخصم وأخرى قابلة للخصم، أي أن هناك تعديلات تتم على الربح المحاسبي للحصول على الربح الجبائي وسيتم تناولها في العناصر الموالية.

ثانيا: الشروط القابلة لخصم الأعباء

تخضع عملية خصم الأعباء من الربح المحاسبي إلى جملة من الشروط يمكن تقسيمها إلى شروط موضوعية وأخرى شكلية كما يلي.

1. الشروط الموضوعية

يمكن تلخيص أهم الشروط الأساسية ذات الصلة بالعبء في حد ذاته، المنصوص عليها من قبل المشرع الجبائي الجزائري كمايلي:²

- يجب أن يحدث العبء نقصا في قيمة الأصل الصافي: لكي يتسنى خصم العبء، لا بد من أن يكون له أثرا سالباً على قيمة الأصل الصافي ويترجم هذا الأثر إما عن طريق انخفاض قيمة عنصر من عناصر الأصول، أو عن طريق زيادة قيمة الديون من دون أن ينتج أي مقابل في الميزانية.

وعليه لا تعتبر كأعباء غير قابلة للخصم الأعباء التي تؤدي إلى زيادة في قيمة الأصول كالحيازة على التجهيزات، أو التي تقضي إلى انخفاض قيمة الديون مثل: إلغاء دين معين نتيجة التسديد النهائي للقرض.

¹ حميدة بوزيدة، مرجع سابق، ص: 75.

² يوسف مامش- ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص ص: 130 - 131.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- يجب استخدام العبء لمصلحة المؤسسة: طبقا لهذا الشرط فإنه يشترط لقبول خصم العبء من الوعاء الضريبي أن يستعمل للأغراض موجهة مباشرة لتسيير شؤون المؤسسة، وذلك في إطار نشاطها الاستغلالي العادي وبالتالي فإن النفقات الشخصية لا تمتاز بطابع قابلية الخصم مثل: الضرائب والرسوم الشخصية، مبلغ إيجار مسكن خاص.

أما الأعباء التي تكتسي الطابع المزدوج، أي تجمع بين المصلحة الشخصية ومصلحة المؤسسة، فمن الضروري إبراز الجزء الذي يدخل في إطار نشاط المؤسسة والذي يعتبر قابلا للخصم من الوعاء الضريبي، مثل حالة الأعباء الخاصة بصيانة سيارات تستعمل لأغراض المؤسسة ولأغراض شخصية.

- يجب أن يتعلق العبء بالدورة التي تم في خلالها الالتزام به: طبقا لهذا الشرط فإن الأعباء التي يقبل خصمها هي فقط تلك التي نشأت خلال الدورة بغض النظر عن تاريخ دفعها، وعلى ضوء هذا الشرط فإن الأعباء الموافقة لنفقات مستقبلية" أي التي يتم دفعها عند نهاية الدورة " يتم أخذها بعين الاعتبار خلال الدورة التي تم فيها الالتزام بها، أما الأعباء الموافقة للنفقات الحالية ولكنها ترتبط بدورات لاحقة فينبغي تأجيل خصمها إلى الدورات التي نتحقق فيها وهذا وفقا لمبدأ استغلالية الدورات.

2. الشروط الشكلية

بالإضافة إلى الشروط الموضوعية، هناك شروط أخرى تدعى بالشكلية تتمثل في:¹

- يجب أن يكون العبء فعاليا ومبررا: بمقتضى هذا الشرط، فإنه حتى وإن تحملت المؤسسة حقيقة العبء فهذا لا يعد كافيا لخصم العبء من النتيجة الخاضعة للضريبة، بل يجب أن يصاحب هذا العبء وثائق وسندات قانونية تبرر حقيقة حدوثها، وتثبت قيمته وتؤكد علاقته بالدورة المعينة مثل الفواتير، لذا يجب أن تبقى الوثائق والفواتير والمستندات التي تبرر شرعية العبء في المؤسسة لمدة 10 سنوات على الأقل تحسبا لأي مراقبة جبائية.

¹ يوسف مامش- ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص ص: 131-132.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

لكن إذا ما فقدت المؤسسة بعض أصولها نتيجة قوة قاهرة مثل حريق، زلزال أو فيضان، فإن الخسارة الناتجة تعتبر أعباء قابلة للخصم مع أن حدوث الخسارة لا يعد من باب الإنفاق وكذلك لا يشرط في إثباتها وتأكيدتها وجود مستندات بل يمكن إثباتها بطرق أخرى.

- **تسجيل الأعباء في محاسبة المؤسسة:** بمعنى أنه حتى يكون العبء محل خصم من النتيجة الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات لابد من تقييده في محاسبة المؤسسة، من خلال القيود المحاسبية الخاصة بالأعباء قبل انقضاء المدة المحددة للتصريح الجبائي بالنتيجة المحاسبية للمؤسسة، وبالتالي في حالة عدم تسجيل الأعباء محاسبيا، فإن المؤسسة تحرم من تخفيضها من الوعاء الضريبي.

- **إعداد الكشوف الخاصة بالأعباء:** ينص التشريع الجبائي الجزائري على وجوب إبراز الأعباء في جداول خاصة ترفق التصريح السنوي للنتيجة حتى يتم قبول خصمها من الربح الخاضع للضريبة، وهذا طبقا لما ينص عليه قانون الضرائب المباشرة من أنه لابد على المكلفين بالضريبة إثبات حصيلة كشف المصاريف العامة حسب طبيعتها، الاهتلاكات والمؤونات المشكلة في ملاحق مرفقة بالتصريح السنوي للنتيجة حتى يتسنى اقتطاعها من الأرباح الخاضعة للضريبة مع التتويه بدقة إلى الهدف من هذه الاهتلاكات والمؤونات.

ثالثا: التصحيحات المطبقة على الربح المحاسبي (التعديلات)

تظهر هذه التصحيحات في جدول النتائج الجبائية السنوي الذي ينبغي إرفاقه بالتصريح السنوي للنتائج ويمكن أن تكون إيجابية أو سلبية، وتتمثل هذه التعديلات أو التصحيحات التي تحدث على الربح المحاسبي في مجموعة من الاستردادات والتخفيضات التي تقوم بها إدارة الضرائب للحصول على الوعاء الضريبي الذي ستفرض عليه IBS.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

1. الاستردادات

هي عبارة عن تلك التكاليف التي أدرجت في حساب الربح المحاسبي، إلا أن مصلحة الضرائب قد ترفضها نهائياً لأنها لا تعتبر مصاريف استغلالية (أعباء غير قابلة للخصم) أو أنها تتجاوز الحد الأقصى المحدد من قبل إدارة الضرائب، كما قد ترفضها بصفة مؤقتة إلى أن يتم تسديدها.¹

بالنسبة للتكاليف التي ترفض مؤقتاً تتمثل فيما يأتي:²

- الأتعاب غير المسددة خلال السنة؛

- مصاريف التعامل التقني؛

- مصاريف مالية اتجاه الخارج.

وبالنسبة للمصاريف المرفوضة بصفة نهائية فقد تناولتها المادة 169 من (ق ض م رم) والمتمثلة في:³

- مختلف التكاليف والأعباء وأجور الكراء الخاصة بالمباني غير المخصصة مباشرة للاستغلال.
- الهدايا المختلفة التي لها طابع إشهاري إذا تجاوزت قيمة كل واحدة منها 500 دج والتي تم إثباتها في حدود أكثر من 10% من رقم الأعمال السنة المالية وفي حد تجاوز 30000000 دج؛
- يمكن خصم المبالغ المخصصة للإشهار المالي والكفالة والرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية وترقية مبادرات الشباب من أجل تحديد الربح الجبائي، شريطة إثباتها في حدود نسبة 10% من رقم الأعمال السنة المالية بالنسبة للأشخاص الطبيعيين وفي أقصاها ثلاثون مليون دينار (30000000 دج) أي أنها إذا تجاوزت هذه الشروط يتم استردادها.
- مصاريف حفلات الاستقبال بما فيها مصاريف الإطعام والفندقة والعروض باستثناء المبالغ الملزمة بها والمثبتة قانوناً والمرتبطة مباشرة باستغلال المؤسسة.
- الأعباء التي تستوفي شروط الخصم والتي تم تسديدها نقداً عندما يفوق مبلغ الفاتورة قيمة ثلاثة مئة ألف دينار (30000000 دج) مع احتساب كل الرسوم.

¹ ناصر مراد، مرجع سابق، ص: 70.

² نفس المرجع، ص: 70.

³ المادة 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 43

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- الغرامات والعقوبات الجبائية والتعويضات: إن التعويضات والعقوبات والغرامات التي تدفعها الشركة نتيجة لمخالفة أحكام الضرائب لا تعتبر من التكاليف الواجبة الخصم حتى لا تسفيد الشركة من خطأها ولعدم تثبيتها على مخالفة قانون الضرائب.¹

وحسب نص المادتين 170 و171 من (ق ض م ر م) فإنه يخصم مبلغ نفقات التسيير المترتبة عن عمليات البحث العلمي أو التقني من أرباح السنة المالية إذا تجاوزت 10% من مبلغ هذا الربح وفي حدود سقف يساوي مائة مليون دينار (100000000 دج) شريطة إعادة استثمار المبلغ المرخص بخصمه في إطار هذا البحث وإذا خالف ذلك يتم استرداده.²

أما بالنسبة للمؤونات التي تعد اقتطاع يطبق على نتائج السنة المالية من أجل مواجهة الخسائر والأعباء التي يتم تبنيها صراحة، والأحداث المحتمل وقوعها عند نهاية السنة المالية. تتضمن المؤونات الخسائر محتملة وأعباء للتوزيع وكذا المؤونات لتخفيض الأصول. فإن المؤونات غير المثبتة وغير المبررة يتم استردادها.³

2. التخفيضات

هي عبارة عن تلك التكاليف التي لم تدرج في حساب الربح المحاسبي وتعتبرها إدارة الضرائب تكاليف تطرح من إيراد المؤسسة، أو إيرادات حققتها المؤسسة ولكن جبائيا معفاة من IBS وعليه تشتمل التخفيضات نوعين من العناصر هما:

1.2. خسائر سنوات سابقة: في حالة تسجيل عجز في سنة مالية، فإن العجز يعتبر عبئا يدرج في السنة الموالية ويخفض من الربح المحقق خلال نفس السنة المالية. وإذا كان الربح غير كافي لتخفيض كل العجز، فإن العجز الزائد ينقل بالترتيب إلى السنوات المالية الموالية، إلى غاية السنة المالية الرابعة الموالية لسنة تسجيل العجز.⁴

¹ حميدة بوزيدة، مرجع سابق، ص: 78.

² المادتين 170 و171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 43 بتصرف.

³ الدليل الخاضع للضريبة التابع لمركز الضرائب، مرجع سابق، ص: 13.

⁴ المادة 147 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 38.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

2.2. فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الأصول: هي عبارة عن إيرادات تدمج بنسبة 100% في النواتج عند حساب الربح المحاسبي ولكن القانون الجبائي يسمح للمكلف بتخفيضها في هذه السنة، وتتوقف نسبة ادماجه على مدة حياة تلك الاستثمارات المتنازل عنها أي فيما إذا كانت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل حيث تناولت المادة 173 من (ق ض م رم) هذه الجزئية في نصها الآتي:¹

يحدد مبلغ فوائض القيم الناتجة عن التنازل الجزئي أو الكلي عن عناصر أصول مثبتة في إطار نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي وفلاحي، أوفي إطار ممارسة نشاط مهني يربط بالربح الخاضع للضريبة، حسب طبيعة فوائض القيم.

- فإذا تعلق الأمر بفوائض قيم قصيرة الأجل، يحسب مبلغها في حدود 70% من الربح الخاضع للضريبة أي يمكن تخفيضها بنسبة 30%.
- وإذا تعلق الأمر بفوائض قيم طويلة الأجل، يحسب مبلغها في حدود 35% من الربح الخاضع للضريبة أي يتم تخفيضها بنسبة 65%.

كما لا تدخل فوائض القيم الناتجة عن التنازل أثناء استغلال عناصر الأصول المثبتة، ضمن الربح الخاضع للضريبة بالنسبة للسنة المالية التي تحققت فيها إن التزم المكلف بالضريبة بأن يعيد استثمار مبلغ يساوي مبلغ فوائض هذه القيم في شكل تقييدات في مؤسسته قبل انقضاء أجل ثلاث (3) سنوات ابتداء من اختتام هذه السنة المالية. وتعد هذه الحالة خاصة، يكون فيها تخفيض فائض قيمة التنازل عن الأصول بنسبة 100% عندما يقرر المكلف إعادة الاستثمار. فإذا تمت إعادة الاستثمار في الأجل المنصوص عليه أعلاه تعتبر فوائض القيم مخصصة من الربح الخاضع للضريبة. وفي حالة العكس، تنتقل فوائض القيم إلى الربح الخاضع للضريبة للسنة المالية التي انقضى فيها الأجل المذكور أعلاه، أي أنها تعتبر في هذه الحالة استرداداً تدرج في السنة الموالية.²

¹ المادة 173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع، ص: 44 بتصرف.

² المادة 173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 44 بتصرف.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

المطلب الثاني: حساب الضريبة على أرباح الشركات

تحسب الضريبة على أرباح الشركات بتطبيق معدلات على وعائها الضريبي بطريقتين سيتم توضيحهما من خلال هذا المطلب.

أولاً: معدلات الدفع التلقائي

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات وفق نظام الدفع التلقائي كما يأتي:¹

1. **19%** بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع: بغض النظر عن أحكام المادة 4 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، يقصد بأنشطة إنتاج السلع تلك المتمثلة في استخراج أو صنع أو تشكيل أو تحويل المواد باستثناء أنشطة التوضيب أو العرض التجاري بغرض إعادة بيعها، لا تشمل عبارة "أنشطة الإنتاج" المستعملة كذلك في هذه المادة الأنشطة المنجمية والمحروقات.
2. **23%** بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري: وكذا الأنشطة والسباحة والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار. ويقصد بأنشطة البناء والأشغال العمومية والري المؤهلة لمعدل 23% المسجلة بتلك الصفة في السجل التجاري والتي يترتب عليها دفع الاشتراكات الاجتماعية الخاصة بالقطاع.
3. **26%** بالنسبة للأنشطة الأخرى: بحيث يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على أرباح المؤسسات الذين يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت، أن يقدموا محاسبة منفصلة لهذه الأنشطة تسمح بتحديد حصة الأرباح عن كل نشاط مناسب لمعدل الضريبة على أرباح الشركات الواجب تطبيقه. عدم احترام مسك محاسبة منفصلة يؤدي إلى تطبيق منهجي لمعدل 26%.

ثانياً: معدلات الاقتطاع من المصدر

يتم اقتطاع IBS من المصدر على المدخيل، بمعدلات محددة كما هو موضح في الآتي:²

- مدخيل محققة من طرف مؤسسات أجنبية للنقل البحري 10% (محررة من الضريبة)؛

¹ دليل الخاضع للضريبة التابع لمركز الضرائب، مرجع سابق، ص: 12

² دليل الخاضع للضريبة التابع لمركز الضرائب، مرجع سابق، ص: 12

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- مداخيل الديون والودائع و الكفالات 10%؛
- مداخيل متأنية من سندات مجهولة الاسم ولحاملها 40% (محررة من الضريبة)؛
- عائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية وكذا المداخيل المماثلة، المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين لا يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر 15% (محررة من الضريبة)؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة المحققة من طرف الأشخاص المعنويين غير المقيمين 20%.

المطلب الثالث: نظام دفع الضريبة على أرباح الشركات

يمكن التمييز بين حالتين فيما يخص نظام دفع IBS وهما نظام الدفع التلقائي ونظام الاقتطاع من المصدر سيتم توضيحهما في الآتي.

أولاً: نظام الدفع التلقائي (التسبيقات المؤقتة)

تعتبر هذه الطريقة من أهم الطرق لتسديد الضريبة، حيث يتم حساب الضريبة حسب هذا النظام من المكلف نفسه، وتسدد تلقائياً لخزينة الضرائب، ولكن هذا الأسلوب يطرح حالتين تتعلقان بمدى حداثة أو عدم حداثة الشركة.

1. عدم حداثة الشركة

يترتب على المكلف بـ IBS دفع ثلاث (3) تسبيقات ورصيد التسوية، والجدول الآتي يوضح تواريخ تسديد هذه التسبيقات.¹

¹ شعباني لطفي، مرجع سابق، ص: 149.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

الجدول رقم (01): تسديد تسبيقات IBS

التسبيقات	تاريخ التسديد
التسبيق الأول	من 20 فبراير إلى 20 مارس
التسبيق الثاني	من 20 ماي إلى 20 جوان
التسبيق الثالث	من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر
رصيد التسوية	30 أبريل من السنة التالية كآخر أجل

المصدر: شعباني لطفي، جباية المؤسسة، les pages bleues، 2017، الجزائر، ص: 149.

يتم حساب قيمة التسبيقات على أساس 30 % من الربح الجبائي المصرح به في السنة المالية الماضية، مع العلم أن التسبيق يحسب على أساس السنة المالية قبل الماضية في حالة عدم تحديد الربح الجبائي للسنة الماضية، ويتم تعديله عند التسبيق الثاني وعليه يتم حساب التسبيقات كما يأتي¹:

$$\text{التسبيق الأول} = \text{الربح الجبائي لسنة } (n-2) \times \text{معدل الضريبة } 30\%$$

$$\text{التسبيق الثاني} = \text{الربح الجبائي لسنة } (n-1) \times \text{معدل الضريبة } 30\% - [\text{الربح الجبائي لسنة } (n-2) \times \text{معدل الضريبة } 30\% \times \text{أي:}$$

$$\text{التسبيق الثاني} = [\text{الربح الجبائي لسنة } (n-1) - \text{الربح الجبائي لسنة } (n-2) \times \text{معدل الضريبة } 30\%].$$

$$\text{التسبيق الثالث} = \text{الربح الجبائي لسنة } (n-1) \times \text{معدل الضريبة } 30\%$$

$$\text{رصيد التسوية} = (\text{ربح السنة } n \times \text{معدل الضريبة}) \text{ مجموع التسبيقات الثلاثة.}$$

من خلال ما سبق يمكن ملاحظة ثلاث حالات وهي:²

- الحالة الأولى: مجموع التسبيقات المؤقتة يساوي مبلغ الضريبة، وهي حالة نادرة، في هذه الحالة لا يوجد رصيد تسوية؛

¹ نفس المرجع، ص ص : 149-150.

² نفس المرجع ، ص 150.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- الحالة الثانية: مجموع التسبيقات المؤقتة أصغر من مبلغ الضريبة المستحقة، في هذه الحالة رصيد التسوية موجب، أي يتوجب على المكلف تسديد الفرق بين قيمة الضريبة وما تم تسديد في التسبيقات؛
- الحالة الثالثة: مجموع التسبيقات أكبر من مبلغ الضريبة، وعليه فإن رصيد التسوية يكون سالبا وبذلك يسترجع ذلك الرصيد من تسبيق السنة المقبلة أو رصيد التسوية للسنة المقبلة.

2. حداثة الشركة

كون الشركة حديثة النشأة يتم حساب التسبيقات على أساس 30 % من ضريبة محسوبة من ربح جبائي مقيم بنسبة 5 % من رأس المال الاجتماعي المطلوب.¹

ثانيا: نظام الاقتطاع من المصدر

يتعين على الأشخاص المعنويين الذين يدفعون المبالغ الخاضعة للضريبة القيام باقتطاع الضريبة من المصدر على أرباح الشركات، عند دفع هذه المبالغ إلى المؤسسات الأجنبية وفقا للمعدلات التي حددها التشريع الجبائي بحيث:²

- يسلم للمعنيين وصل يستخرج من دفتر ذي قسائم تقدمها لإدارة.
- يحسب مبلغ الدفع بتطبيق النسبة المعمول بها، على مدفوعات الفترة.
- يلزم دفع الحقوق في العشرين (20) يوما التي تلي الشهر، الذي تمت فيه الاقتطاعات من صناديق قابض الضرائب المختلفة في مقر أو سكن الأشخاص، الشركات، والمؤسسات، والجمعيات التي تدفع المبالغ الخاضعة للضرائب.
- يرفق كل دفع بجدول إشعار في نسختين يكون مؤرخا وموقعا من قبل الجهة القائمة بالدفع كما يجب أن يبين جدول الإشعار الذي تسلمها لإدارة على الخصوص، ما يأتي:
- تسمية الهيئة الجزائرية صاحبة الأشغال وعنوانها.
- اسم الشركة وعنوان مقرها، والمكان الذي تتجز فيها لمؤسسة الأجنبية أشغالها في الجزائر أو تؤدي فيه خدماتها.

¹ شعباني لطفي، مرجع سابق، ص: 150.

² بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص ص: 25-26.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- الشهر الذي تمت فيه الاقتطاعات.
 - أرقام الوصلات المسلمة لإثبات هذه الاقتطاعات.
 - طبيعة الأشغال أو الخدمات المنجزة.
 - المبلغ الإجمالي الكلي للمدفوعات الشهرية التي تمت والمبلغ الكلي للاقتطاعات المطابقة لها.
- وفي حالة عدم الدفع خلال شهر معين، يجب إيداع جدول إشهار يتضمن علامة "لاشيء" ويبين أسباب عدم القيام بالدفع، وهو من الشروط المقررة أعلاه.
- اتضح من خلال ما سبق أن للـ IBS طريقتين للدفع إما بالتسبيقات (الدفع التلقائي) والتي تطبق فيها ثلاثة معدلات 19%، 23%، 26%، أو عن طريق الاقتطاع من المصدر بعدة معدلات تفرض على وعائها الجبائي الذي يتمثل في النتيجة المحاسبية المعدلة، ولإكمال المفاهيم المتعلقة بـ IBS من حيث الالتزامات والجزاءات التي يخضع لها المكفون بها يدرج المبحث الموالي.

المبحث الثالث: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات والجزاءات المترتبة على مخالفتها

سيتم في هذا المبحث التطرق إلى التزامات المكلفين بالضريبة، وكذا العقوبات الردعية الناتجة عن مخالفة هؤلاء المكلفين بها، من زيادات بسبب عدم التصريح أو التأخير أو النقص في التصريح، بالإضافة إلى الغرامات والعقوبات الجنحية، دون إغفال العقوبات المقررة على المؤسسات الأجنبية كل هذا سيتم تفصيله ضمن المطالب الآتية:

- المطلب الأول: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات؛
- المطلب الثاني: جزاءات المكلفين المحليين؛
- المطلب الثالث: العقوبات المقررة للمؤسسات الأجنبية.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

المطلب الأول: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى مختلف الالتزامات الجبائية والمحاسبية للمكلفين بـ IBS المحليين وكذا الأجانب حتى حد سواء.

أولاً: الالتزامات الجبائية

على المكلف بالضريبة على أرباح الشركات الالتزام بثلاثة أنواع من الالتزامات الجبائية وهي:¹

1. التصريح بالوجود

يتعين على المكلف في غضون ثلاثون يوم (30) من بداية النشاط اكتتاب تصريح بالوجود حيث يقدم نموذجاً للإدارة الجبائية.

يجب إيداع هذا التصريح لدى مفتشية الضرائب التي تقع في مكان ممارسة نشاط المكلف، في حالة ما كان يملك إلى جانب المقر الرئيسي، وحدة أو عدة وحدات، يجب على المكلف تقديم تصريح شامل بالوجود عن المؤسسة إلى مفتشية الضرائب المباشرة المتواجدة في مقرها لرئيسي.

2. التصريح الشهري

يعتبر تصريح سلسلة (G50) تصريح وحيد يقوم مقام جدول إشعار بالدفع، يجب إيداع التصريح لدى قابض الضرائب المتواجد المكلف خلال أجل 20 يوماً الأولى من الشهر الذي يلي الشهر الذي استحققت فيه الحقوق أو الذي تم فيه إجراء الاقتطاع من المصدر وتسديد في آن واحد المبالغ الموافقة.

تكون الأقساط الأربعة (4) مدرجة على التوالي في تصريحات أشهر جانفي وأفريل وجويلية وأكتوبر، حيث يجب إيداعها خلال عشرون (20) يوماً الأولى من الشهر الموالي، يكون متبقي رصيد التصفية مدرجا في تصريح شهر مارس من السنة الموالية حيث يجب الإيداع خلال عشرون يوماً الأولى من شهر أفريل.

3. التصريح السنوي للنتائج

¹ الضريبة على أرباح الشركات، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، على الرابط: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-05-29-13-06-51/144-2014-07-14-13-02-55/379-2014-05-28-14-21-5>

14-21-5 بتاريخ الإطلاع: 11 /فيفري/ 2021.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

يتعين على المكلف بالضريبة على أرباح الشركات خلال أجل أقصاه 30 أبريل من كل سنة، اكتتاب تصريح خاص للنتائج يتعلق بالسنة المالية السابقة حيث تقدم مطبوعته الإدارة الجبائية.

يجب تقديم هذا التصريح لدى مفتشية الضرائب لمكان تواجد المقر الاجتماعي أو مقر المؤسسة الرئيسية، غير أنه يمكن منح تأجيل لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر في حالة وجود قوة القاهرة، بناء على قرار المدير العام للضرائب.

يمكن للمؤسسات أن تثبت بشأن الحسابات اكتتاب تصريح تصحيحي على الأكثر خلال واحد وعشرون يوما التي تلي انقضاء الأجل القانوني المنصوص عليه في القانون التجاري لانقضاء هذه الجمعية، ويجب أن ترفق تحت طائلة عدم قبول التصريح، في نفس الأجل، الوثائق في شكلها القانوني التي تؤسس التصحيح لا سيما محضر الجمعية وتقرير محافظ الحسابات.

يتعين على المكلف تقديم وثائق مرفقة بالتصريح المطبوعات الموضوعات تحت تصرفكم من طرف الإدارة.

- مستخلص الحسابات الخاصة بعمليات المحاسبة، نسخة من الحصيلة و كشف للمصاريف العامة، حسب طبيعتها والاقتطاعات والامتلاكات المالية والأرصدة من الأرباح مع الإشارة بدقة إلى عرض هذه الاهتلاكات المالية والأرصدة.

- جدول النتائج للسماح بتحديد الربح الخاضع للضريبة.

- كشف المدفوعات الخاصة بالرسم على النشاط المهني.

- كشف مفصل للتسبيقات المدفوعة بصدد الضريبة على أرباح الشركات، ويتعين على المصرح بالضريبة أن يقدم كلما طلب منه ذلك مفتش الضرائب، كل الوثائق المحاسبية والجرود ونسخ من الأوراق والوثائق الخاصة بالإيرادات والنفقات التي من شأنها إثبات صحة ودقة النتائج المبينة في التصريح.

- كما يجب أيضا إرفاق بالتصريح مختلف الوثائق والمعلومات ويتعلق الأمر بما يلي:

- جدولاً يتضمن الإشارة إلى تخصيص كل سيارة سياحية مقيدة في أصولكم أو التي تحملتم بشأنها مصاريف أثناء تلك السنة المالية.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- كشف يبين طبيعة الامتيازات العينية الممنوحة لمستخدميكم وقيمتها.

ثانياً: التزامات المحاسبية

هناك ثلاثة أنواع من الالتزامات المحاسبية يجب على المكلف بالضريبة على أرباح الشركات الالتزام بها وهي:¹

1. مسك محاسبية

يتعين المكلف بـ IBS مسك محاسبية طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها لا سيما النظام المحاسبي المالي طبقاً للمادة 06 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي نص على إلزام المؤسسات باحترام التعريفات الواردة في نظام المحاسبة المالي، مع تحفظ أن تكون هذه التعريفات غير متناقضة مع الأنظمة الجبائية المطبقة فيما يخص وعاء الضريبة.

في حالة مسك هذه المحاسبة بلغة أجنبية مقبولة، فإنه يتعين تقديم ترجمة مصادق عليها من طرف مترجم معتمد وذلك عند كل طلب من المفتش.

فضلاً على ذلك يتعين على المكلف أن يذكر في تصريحه السنوي، مبلغ رقم الأعمال ورقم التسجيل في السجل التجاري، وكذا اسم وعنوان المحاسب "المحاسبين" أو الخبراء المكلفين بمسك محاسبته أو تحديدها أو مراقبة النتائج العامة، مشيرين في ذلك إن كان هؤلاء التقنيين يشكلون جزءاً من المستخدمين الأجراء لمؤسسته أم لا.

كما يتعين على المكلف أيضاً أن يرفق بتصريحه الملاحظات الأساسية والاستنتاجات الموقعة من طرف الخبراء المحاسبين، أو المحاسبين المعتمدين المكلفين، في حدود اختصاصاتهم بإعداد أو مراقبة أو تقدير محصله أو حسابات نتائج للاستغلال.

2. تقديم الوثائق المحاسبية

يتعين على المكلف تقديم عند كل طلب من المفتش جميع الوثائق المحاسبية والجرد ونسخ من الإرساليات وأوراق الإيرادات والنفقات، التي من شأنها أن تبرر دقة النتائج المشار إليها في التصريح.

¹ الضريبة على أرباح الشركات، مرجع سابق

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

3. حفظ الوثائق المحاسبية

يتعين عليكم حفظ سجلات ووثائق محاسبية وكذا الوثائق التبريرية، لا سيما فواتير الشراء، التي بناء عليها يتم ممارسة حق المراقبة وإجراء تحقيق خل الأجل عشرة (10) سنوات.

يبدأ هذا الأجل في السريان، فيما يخص السجلات اعتبارا من تاريخ آخر تقييد، وفيما يخص الوثائق التبريرية اعتبارا من التاريخ الذي حررت فيه.¹

ثالثا: التزامات المؤسسات الأجنبية

نصت المادة 161 من (ق ض م رم) على أن تلتزم المؤسسات الأجنبية بما يأتي:

- ارسال نسخة من العقد في رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام، إلى مفتشية الضرائب المباشرة التي يتبع له مقر فرض الضريبة، في غضون الشهر الذي يلي شهر إقامتها بالجزائر؛
- يجب إطلاع مفتش الضرائب المباشرة على كل ملحق أو تعديل في العقد الرئيسي في الأيام العشرة (10) لإعداده؛
- ويقوم مفتش الضرائب المباشرة الذي يتبع له مقر فرض الضريبة باطلاع المؤسسات الأجنبية المتعاقدة، بالالتزامات الواقعة عليها، وذلك في الأيام الخمسة عشر (15) الموالية لاستلام هذه الوثائق؛
- مسك دفتر ترقيم المصلحة صفحاته وتوقعه ويتضمن حسب ترتيب تسلسلي ودون بياض أو شطب، مبلغ مختلف الشراءات والاقترانات والإيرادات والمرتببات والأجور والعمولات والأتعاب والإيجار.

وبموجب المادة 162 من (ق ض م رم) تلتزم المؤسسات الأجنبية باكتتاب تصريح وفق النموذج الذي تقدمه الإدارة و إرساله إلى مفتش الضرائب المباشرة لمكان فرض الضريبة على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة.

¹ المادتين 161 و 162 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 38.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

يجب أن يرفق هذا التصريح بكشف مفصل للمبالغ التي دفعتها المؤسسة للغير، لقاء أشغال المقاوله من الباطن وأشغال الدراسات وتأجير العتاد أو المستخدمين، ومختلف أجور الكراء والمساعدة التقنية عندما ينتهي أجل إيداع التصريح يوم عطلة قانونية، يمدد أجل الاستحقاق إلى أول يوم مفتوح يليه.

المطلب الثاني: جزاءات المكلفين المحليين المترتبة على مخالفة الالتزامات الضريبية

في إطار ضبط المكلفين بمختلف التزاماتهم الضريبية وضعت الإدارة الجبائية إجراءات تتمثل في عدة جزاءات سيتم توضيحها في العناصر الآتية:

أولاً: الزيادات بسبب عدم التصريح أو التأخير أو نقص في التصريح

في حالة تأخر أو نقص في تقديم التصريح السنوي للنتائج في الأجل المحدد فإن الخاضع للضريبة على أرباح الشركات سوف يتعرض للزيادات حسب الحالات الآتية.

1. الزيادات بسبب عدم التصريح أو التأخير

طبقاً لنصوص قانون الضرائب المباشرة، فإن المكلف الذي لم يقدم التصريح في الأجل المحددة سوف يتعرض للزيادات الموضحة في الآتي:

1.1. حالة عدم تقديم التصريح السنوي: نصت المادة 192 من (ق ض م رم) على أنه:¹

- تفرض الضريبة تلقائياً على المكلف بالضريبة الذي لم يقدم التصريح السنوي حسب الحالة، إما بصدد الضريبة على الدخل وإما بصدد الضريبة على أرباح الشركات، ويضاعف المبلغ المفروض عليه بنسبة 25%؛

- تخفض هذه الزيادة إلى 10% أو 20% ضمن الشروط المحددة في المادة 322 إذا لم يصل التصريح إلى الإدارة خلال أجل قدره ثلاثون (30) يوماً اعتباراً من تاريخ التبليغ في ظرف موصى عليه مع إشعار بالاستلام والقاضي بوجوب تقديم هذا التصريح في هذا الأجل، تطبق زيادة بنسبة 35%؛

¹ المادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 45.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- يترتب على المكلف بالضريبة الذي لم يقدم في الآجال المحددة، أو عند إثبات تصريحه، الوثائق والمعلومات المطلوبة، دفع غرامة جبائية قدرها 1000 دج، وهذا في كل مرة يسجل فيها إغفال الوثائق المقدمة أو عدم صحتها؛
- في حالة عدم تقديم الوثائق المطلوبة في أجل ثلاثون يوما ابتداء من تاريخ الإنذار الموجه إلى المعني بالأمر في ظرف موسى عليه مع إشعار بالاستلام، تفرض الضريبة تلقائيا ويضاعف مبلغ الحقوق إلى غاية 25 %.

2.1. حالة عدم تقديم الوثائق والمعلومات المطلوبة: يترتب على عدم تقديم أو الإيداع غير الكامل للوثائق المطلوبة بموجب أحكام المادة 169 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية، خلال أجل قدره ثلاثون (30) يوما ابتداء من تاريخ التبليغ، في ظرف موسى عليه مع إشعار بالاستلام، تطبق غرامة بمبلغ 2000.000 دج، إذا لم تحترم المؤسسة إلزامية التصريح وتعرضت للمراقبة، فإنه زيادة على الغرامة السالفة الذكر، يتم فرض غرامة إضافية تساوي 25 % من الأرباح المحولة بطريقة غير مباشرة.¹

وبموجب المادة 192 مكرر من (ق ض م رم):²

- تفرض غرامة جبائية بنسبة 25 % تحسب على النتيجة الجبائية المصرح بها، دون أن تتعدى هذه الغرامة مبلغ 1000.000 دج، تطبق على المكلفين بالضريبة، الذين لم يقدموا الكشف التلخيصي السنوي إلكترونيا قبل تاريخ 20 يوم على الأكثر.
- في حالة تسجيل عجز في النتيجة الجبائية المصرح بها تطبق غرامة قدرها 100.000 دج.
- تطبق هذه الغرامة الجبائية زيادة بنسبة 35 % عندما لا يكتب المكلفون بالضريبة المعنيون الكشف التلخيصي السنوي بعد انقضاء أجل ثلاثون (30) يوما ابتداء من تاريخ استلام الإخطار الرسمي.
- تفرض على المكلفين بالضريبة الذين اكتتبوا كشفا تلخيصيا سنويا يحتوي على بيانات مختلفة عن تلك الواردة في التصريح السنوي للنتائج والكشوف المرفقة، غرامة جبائية بمبلغ 10.000 دج لكل بيانات غير مطابقة، دون أن يتعدى إجمالي مبلغ الغرامات الجبائية المطبقة 100.000 دج.

¹ المادة 169 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021، ص: 45، على الرابط:

[/https://www.mdfgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-50/codes-fiscaux](https://www.mdfgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-21-50/codes-fiscaux)

تاريخ الإطلاع: 2021/02/12.

² المادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 45.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

2. الزيادات بسبب نقص في التصريح

نصت المادة 193 من (ق ض م رم): على أنه عندما يصرح مكلف بالضريبة ملزم بتقديم تصريحات تتضمن الإشارة إلى الأسس أو العناصر التي تعتمد لتحديد وعاء الضريبة أو يبين دخلا أو ربحا ناقصا أو غير صحيح يزداد على مبلغ الحقوق التي تملص منها أو أخل بها نسبة:

- 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه.
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص بها يفوق 50.000 دج ويقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه.
- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج.
- عند القيام بأعمال تدليسية تطبق زيادة موافقة لنسبة الإخفاء المرتكبة من طرف المكلف بالضريبة، توافق هذه النسبة حصة الحقوق التي تم إخفاؤها مقارنة بالحقوق المستحقة بعنوان نفس السنة، لا يمكن أن تقل هذه الزيادة عن 50% وعندما لا يدفع أي حق تحدد النسبة بـ 100% تطبق نسبة 100% كذلك عندما تتعلق الحقوق المتملص منها الحقوق الواجب جمعها عن طريق الاقتطاع من المصدر.

ثانيا: الغرامات الجبائية والعقوبات الجنحية

وضعت الإدارة الجبائية مجموعة من العقوبات الردعية حتى يلتزم المكلف بالضريبة بما يقره التشريع الجبائي وذلك بموجب المادة 194 من (ق ض م رم) حيث:¹

- يعاقب المكلف بالضريبة الذي لا يقدم تصريحا بالوجود، بدفع غرامة جبائية محددة بـ 30.000 دج وهذا دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون.
- تخضع الشركات والأشخاص المعنويين الآخرين الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات الذين يدفعون إما مباشرة أو عن طريق الغير المبالغ المذكورة في هذه المادة إلى أشخاص لا يكشفون عنه ويتهم لدفع غرامة جبائية تحسب بتطبيق ضعف النسبة القسوى للضريبة على الدخل الإجمالي على المبالغ المدفوعة أو الموزعة.
- يعاقب بغرامة جبائية قدرها 50% من مبلغ كل عملية مصرح بها.

¹ المادتين 193-194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع، ص: 46.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

- المكلفون بالضريبة الذين لا يقومون قبل إنجاز هذه العمليات بالتأكد من صحة أرقام السجلات التجارية وأرقام التعريف الجبائي لشركائهم التجاريين.

- المكلفون بالضريبة الذين لا يقومون عند كل طلب من مفتش الضرائب الوثائق المحاسبية والإثباتات المنصوص عليها بموجب نفس هذه المواد، كما نصت المادة 194 مكرر من (ق ض م رم).¹

عندما يتبين أن الاستثمارات الواردة في قرارات منح الامتيازات الجبائية لم تنفذ، أو عندما تكون الشروط التي منحت على أساسها هذه القرارات لم تستوف، فإن عدم التنفيذ هذا يؤدي إلى سحب الاعتماد وتجريد الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذي منحت لهم هذه الامتيازات الجبائية بموجب الاعتماد، من حق الاستفادة من هذه الامتيازات وتصبح الحقوق والرسوم والأتاوى التي تم اعفاؤهم منها مستحقة على الفور بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة، ودون المساس بعقوبات تأخير الدفع والتي تحسب ابتداء من التاريخ الذي كان يستوجب فيه دفعها.

كما تطبق أحكام المقطع السابق عندما يكون المستفيد من الامتيازات الجبائية قد استعمل بعد تاريخ القرار طرق ادلّيسية، يعاقب على هذه المخالفة بقرار قضائي له قوة الشيء المقضي فيه.

كما نصت المادة 194 مكرر 1 من قانون (ض م رم) على أنه:²

تطبق الإدارة الجبائية على المكلفين بالضريبة المعنيين في حالة معاينة التلبس الذي تنص على إجراءاتها لمادة 20 مكرر 3 من قانون الإجراءات الجبائية، غرامة مالية قدرها 600.000 دج وذلك مهما كان نظام الإخضاع الضريبي.

- يرفع هذا المبلغ إلى 1200.000 دج في حالة تجاوز رقم الأعمال عند تاريخ إعداد محضر التلبس الجبائي عتبة 1500000 دج المنصوص عليه في مجال نظام الضريبة الجرافية الوحيدة.

- زيادة في القوانين المنصوص عليها سابقاً، فإنه يترتب على جنحة التلبس الجبائي إقصاء المكلفين بالضريبة من الاستفادة من الضمانات إذا تعرض المكلف بالضريبة خلال نفس الفترة لعقوبات لأسباب أخرى فإن هذه العقوبات تتعلق بمخالفات مختلفة عن تلك المنشئة للتلبس الجبائي.

¹ المادة 194 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 46.

² المادة 194 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع، ص: 46.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

ويتعرض المكلف بالضريبة عند لغرامة عن ك مخالفة وتطبق العقوبات بمعزل عن الغرامة المالية المنصوص عليها في هذه المادة.

المطلب الثالث: العقوبات المقررة للمؤسسات الأجنبية

نصت المادة 163 من (ق ض م رم) على أنه:

- يترتب على عدم تقديم التصريح في الأجل المقرر في نفس المادة فرض غرامة قدرها واحد مليون دج.

ترفع هذه الغرامة إلى 10 مليون دج إذا لم يصل الكشف المفصل للمبالغ المدفوعة للغير، فمن أجل 30 يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الإنذار في ظرف موصى عليه يقضي بتقديم هذا الكشف في الأجل المحدد.

وبموجب المادة 164 من (ق ض م رم) تطبق غرامة جبائية تتراوح من 1000 دج إلى 10.000 تقرض بقدر عدد المرات التي يتم فيها الكشف عن إغفالات أو عدم صحة الوثائق والمعلومات المكتوبة المقدمة بموجب المادة 162.

كما نصت المادة 165 من (ق ض م رم) على فرض العقوبات على الأشخاص الذين لم يدفعوا الضريبة ضمن الجبل أو قاموا بدفع غير كاف.

غير أن المؤسسة الأجنبية سنويا وتضامنيا مع المؤسسة أو الهيئة صاحبة الإنجاز، عن الاقتطاعات المستحقة وغير المدفوعة وأصبحت المادة من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة أنه يترتب على كل نقص ملحوظ في رقم الأعمال الإجمالي المصرح به حسب الكيفيات المنصوص عليها في المادة 162 والمحدد في المادة 156 على المؤسسة الأجنبية.¹

نستج من خلال ما سبق أن هناك التزامات للمكلفين بالضريبة على أرباح الشركات تتمثل في التزامات جبائية خاصة وأخرى محاسبية كما أن هناك التزامات يترتب على كل مخالف لها (محلين أو أجانِب) جملة من الجزاءات.

¹ المواد 163، 164، 165 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص: 40.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات

خلاصة الفصل الأول

تم من خلال هذا الفصل، التطرق إلى أهم النقاط المتعلقة بماهية الضريبة على أرباح الشركات، بداية بمفهومها بأنها ضريبة سنوية تفرض على الأشخاص المعنويين (شركات الأموال) على الربح المحصل، حيث هناك معدلات وطرق لدفعها وتحصيلها، غير أنه يمكن الاستفادة من الامتيازات التي وضعها المشرع الجبائي تحت تصرف المكلفين بالضريبة، وتتمثل هذه الأخيرة في الإعفاءات الجبائية المختلفة التي تعود بالفائدة على المؤسسة كالأرباح التي لم توزع وأعيد استثمارها، كما تم الاعتماد على إجراءات وعقوبات تطبق على مخالفيها بهدف الحفاظ على الحصيلة الجبائية كونها من أهم موارد خزينة الدولة، ولدراسة تطور هذا النوع من الضرائب خصص الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

دراسة تطبيقية بديرية

الضرائب لولاية تبسة

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

تمهيد

بعد أن تم تقديم الفصل النظري الذي تطرقنا إليه سابقا لموضوع الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات، أما الفصل الثاني فتطرقنا إلى دراسة تحليلية لتطور تحصيل الضريبة على أرباح الشركات فسنحاول إسقاط أهم النقاط التي تعرضنا لها في الجانب النظري على الجانب التطبيقي وذلك من خلال المطالب الآتية:

المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية تبسة

المبحث الثاني: التعرف على عملية التحصيل والجهة المكلف بها

المبحث الثالث: تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال الفترة (2014-2020)

المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية تبسة

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

تعتبر مديرية الضرائب لولاية تبسة من الهيئات العمومية العليا في الولاية، وهذا من خلال نشاطها في المجال الجبائي في ظل تطبيق مختلف القوانين المنصوص عليها، حيث سيتم التطرق في هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية تبسة؛

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بتبسة.

المطلب الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية تبسة*

تعد مديرية الضرائب هيئة عمومية وتمثل السلطة التنفيذية للدولة لممارسة مختلف سياساتها الجبائية وفقا للقوانين السارية المفعول والمتمثلة في قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الرسم على رقم الأعمال، قانون الطابع، قانون التسجيل، قانون الإجراءات الجبائية.

وتشرف مديرية الضرائب لولاية تبسة على مصالح خارجية تتمثل في المفتشيات والقباضات على مستوى التراب الولائي، موزعة كما يلي:

أولاً: مصالح الضرائب لبلدية تبسة

وتضم ستة مفتشيات (06) وأربعة قباضات (04):

- مفتشية الأمير عبد القادر وقباضتها؛
- مفتشية أول نوفمبر 1954 وقباضتها؛
- مفتشية بالعربي الصغيرة وقباضتها؛
- مفتشية 08 ماي 1945 وقباضتها؛
- مفتشية التسجيل والطابع والبطاقية والمواريث؛
- مفتشية الضمان.

ثانياً: مصالح الضرائب لبلدية الشريعة

* محتوى المطلب تم اعداده بناء على معلومات مقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

وتضم (02) مفتشيتين و(01) قبضة:

- مفتشية الجرف: وتشمل نصف إقليم بلدية الشريعة والبلديات (بئر مقدم، الحمامات، قريقر، العقلة، المزرعة، بجن، سطح قنتيس)؛
- مفتشية النهضة: وتحوي نصف إقليم بلدية الشريعة وبلدية ثليجان.

ثالثا: مصالح الضرائب لبلدية بئر العاتر

وبها (02) مفتشيتين و(02) قبضتين:

- مفتشية هواري بومدين وقباضتها: وتشمل كل من نصف إقليم بئر العاتر والبلديات (أم علي، صفصاف الوسرة والعقلة المألحة)؛
- مفتشية العتيق وقباضتها: وتضم نصف إقليم بصر العاتر، بلدية نقرين وبلدية فركان؛

رابعا: مصالح الضراب لبلدية الوزنة

- مفتشية 20 أوت 1995: تضم نصف إقليم بلدية الوزنة وبلديتي المريج وعين الزرقاء؛
- مفتشية 05 جويلية 1962: تشمل باقي إقليم بلدية الوزنة.

خامسا: مصالح الضرائب لبلدية الكويف

- تحوي بلدية الكويف على مفتشية وقبضة وتضم البلديات (الكويف، الماء الأبيض، بكارية، الحويجات، بولحاف الدير).

سادسا: مصالح الضرائب لبلدية العوينات

- توجد بها مفتشية وقبضة تضم إقليم كل من بلدية العوينات، وبئر الذهب، مرسط وبوخضرة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بتبسة

يتكون الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب كباقي المديريات من هيكل تنظيمي

ويمكن إيجازه في الشكل التالي:

شكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب بتبسة



المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معلومات مقدمة من طرف المديرية.

تتكون المديرية الولائية للضرائب بولاية تبسة كباقي المديريات من خمس مديريات فرعية، وكل مديرية تشمل مكاتب خاصة بها، وقد حددت الجريدة الرسمية العدد 20 المؤرخة في 20 مارس 2009 الموافق لـ 02 ربيع الثاني عام 1430 هجري هذه المديريات الفرعية ومهام مكاتبها والتي يتم التطرق إليها في العناصر الآتية:

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

1. المديرية الفرعية للعمليات الجبائية

وتكمن مهامها في تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها، وتقوم بأشغال الإصدار، وتتكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها، ومتابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة.

وتتكون هذه المديرية الفرعية من أربعة (04) مكاتب وهي كما يلي:

- **مكتب الجداول:** ويتكفل بالجداول العامة والتصديق عليها، وبمصفوفات الجداول العامة وسندات التحصيل؛
- **مكتب الإحصائيات:** وتتمثل مهامه في استلام إحصائيات الهياكل الأخرى في المديرية الولائية، ومركزة المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء والتحصيل، بالإضافة إلى مركزة الوضعيات الإحصائية الدورية وضمان إحالتها إلى المديرية الجهوية؛
- **مكتب التنظيم والعلاقات العامة:** وتكمن مهامه في استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تسليم هذه الاعتمادات، ومتابعة الأنظمة الجبائية الخاصة والامتيازات، بالإضافة إلى نشر المعلومة الجبائية واستقبال الجمهور إعلامه وتوجيهه؛
- **مكتب التنشيط والمساعدة:** ويقوم بالاتصال مع الهياكل الجهوية والمديريات الولائية للضرائب، وتنشيط المصالح المحلية ومساعدتها قصد تحسين مناخ العمل وانسجامها، بالإضافة إلى متابعة تقارير التحقيق في التسيير ومعالجتها.

1. المديرية الفرعية للتحصيل

وتتضمن هذه المديرية الفرعية من ثلاث (03) مكاتب:

- **مكاتب مراقبة التحصيل:** وتتمثل في المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية الموثقة وعند ارجاع فائض المدفوعات، كما انه يقوم بإعداد عناصر الجبائية الضرورية لوضع الميزانية وتبليغها للجماعات المحلية وكذا الهيئات المعنية، بالإضافة إلى دفع نشاطات التحصيل.
- **مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله:** ويتكفل بضمان ما يلي:

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

- متابعة أعمال التأشير والتوقيع على المدفوعات وعلى شهادات الإلغاء من الجداول وسندات الإيرادات المتكفل بها؛
 - التكفل الفعلي بالأوامر والتوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير بخصوص مهام المراقبة وتنفيذها؛
 - المراقبة الدورية لوضعية الصندوق وحركة الحسابات المالية والقيم غير النشطة؛
 - إعداد وتأشير العمليات والقيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.
- **مكتب التصفية:** تكمن مهام هذا المكتب في مراقبة التكفل بالجدول العامة وسندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات الأحكام والقرارات القضائية في مجال الغرامات والعقوبات المالية أو الموارد غير الجبائية، واستلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضو الضرائب والمصادقة عليها، بالإضافة إلى التكفل بجدول القبول للإرجاع للمبالغ المتعثرة تحصيلها وجدول تصفية منتجات الخزينة وسجل الترحيل ومراقبة كل ذلك.

2. المديرية الفرعية للمنازعات

تقوم هذه المديرية الفرعية بمعالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الإعفائية، وتبليغ القرارات المتخذة والأمر يصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة، وكذا تعالج طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة، بالإضافة إلى تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف والدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارية الجبائية.

وتتكون هذه المديرية الفرعية من أربعة (04) مكاتب تتمثل في مكتب الإحتجاجات، مكتب لجان الطعن، مكتب المنازعات القضائية ومكتب البحث والأمر بالصرف.

3. المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية

وتضم المديرية الفرعية أربعة (04) مكاتب وهي:

- **مكتب البحث عن المعلومات الجبائية:** ومن مهامه تنفيذ برامج التدخلات والبحث وكذا تنفيذ حق الإطلاع وحق الزيادة بالتنسيق مع المصالح والمؤسسات المعنية، كما يقوم

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

بتشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعني وعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها؛

▪ **مكتب البطاقات والمقارنات:** ويقوم بتكوين وتسيير مختلف البطاقات الممسوكة، والتكفل بطلبات بطاقات التعريف الجبائية للمكلفين بالضريبة، بالإضافة إلى استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة وإعداد وضعيات إحصائية وحواصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.

▪ **مكتب التحقيقات الجبائية:** ويعمل في شكل فرق تتكون من رئيس فرقة التحقيقات والمحققين ويتكفل بما يلي:

• متابعة تنفيذ برامج المراقبة والتحقيق؛

• تسجيل المكلفين بالضريبة في مختلف برامج التحقيق؛

• إعداد الوضعيات الإحصائية والتقارير الدورية التقييمية.

▪ **مكتب مراقبة التقييمات:** يعمل هذا المكتب في شكل فرق تشمل رئيس فرقة التقييمات وأعاون التقييم ويتكفل بما يلي:

• استلام واستغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجانا؛

• المشاركة في أشغال التحيين للمعايير المرجعية؛

• متابعة أشغال الخبرة في إطار الطلبات التي تقدمها السلطات العمومية.

4. المديرية الفرعية للوسائل

وتتكفل هذه المديرية بتسيير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب، كما يسهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها، وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة تشغيل، وهذا من خلال أربعة (04) مكاتب وتتمثل في:

▪ **مكتب المستخدمين والتكوين:** ويكلف بـ:

• السهر على احترام التشريع والتنظيم الساريين المفعول في مجال تسيير الموارد البشرية والتكوين؛

• إنجاز أعمال ضبط التعداد وترشيدها مناصب العمل، التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

- مكاتب عمليات الميزانية: ويكلف ب:
 - القيام في حدود صلاحياته، بتنفيذ العمليات الميزانية؛
 - تحرير أمر بصرف ملفات استيراد الرسم على القيمة المضافة، وذلك في حدود الإختصاص المخول له؛
 - تحرير امر بصرف ملفات فوائض المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاع، الموجود في حدود اختصاص مركز الضرائب؛
 - الإعداد السنوي للحساب الإداري للمديرية.
- **مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف: ويكلف ب:**
 - تسيير الوسائل المنقولة وغير منقولة وكذا مخزن المطبوعات وأرشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية للضرائب؛
 - تنفيذ التدابير المشروع فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين والهياكل والعتاد والتجهيزات مع إعداد تقارير دورية عن ذلك.
- **مكتب الإعلام الآلي: ويكلف ب:**
 - التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيدين المحلي والجهوي؛
 - المحافظة في حالة شغل للمنشآت التحتية التكنولوجية ومواردها.

المبحث الثاني: التعرف على عملية التحصيل والجهة المكلفة بها


- إتماما للتعريف بالهياكل الضريبية والجهة المسؤولة عن تنظيم الضريبة على أرباح الشركات وكيفية القيام بها، سيتم التعرف في المطلبين الآتيين على:
- المطلب الأول: الجهة المسؤولة عن تحصيل الضريبة على أرباح الشركات؛
- المطلب الثاني: إجراءات عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

المطلب الأول: الجهة المسؤولة عن تحصيل الضريبة على أرباح الشركات*

تعد قباضة الجهة المسؤولة عن تحصيل مختلف الضرائب والرسوم ضمن الهيكل التنظيمي للمديريات، وللتعرف على تنظيمها تم أخذ قباضة الضرائب الأمير عبد القادر بولاية تبسة نموذجا حيث يوضح الشكل الآتي تنظيمها.

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لقباضة الضرائب - الأمير عبد القادر -



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف قباضة الأمير عبد القادر

يوضح الشكل رقم (02) المهام التي تقوم بها قباضة الضرائب - الأمير عبد القادر - من

خلال هيكلها التنظيمي الذي يضم كل من:

➤ **محصل الضرائب:** وتكمن مهامه في المراقبة العامة لعمل الخدمات والموافقة على جداول الدفع و مراقبة تصفية الاحتمالات المهمة وكذلك الإغلاق المؤقت، و يتفرع محصل الضرائب إلى:

- **مكتب التوكيلات:** تتمثل مهامه في مراقبة صحة العمليات المحاسبية ومراقبة تقييد التسديدات المختلفة والجداول، حيث يتكون من ثلاث شبابيك:

* المعلومات الواردة في هذا المطلب مقدمة من طرف قباضة الأمير عبد القادر لولاية تبسة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

- **شباك المحاسب:** وتكمن مهامه في احصائيات و الإلغاءات، وتقوم بوضعيات بوافي التحصيل وأيضا حسابات التسيير والتصريحات الشهرية سلسلة G50، وبالإضافة الى وضعيات الشهرية لمختلف العمليات المحاسبية؛
- **شباك الغرامات:** وتتمثل مهامه في تسيير وضبط أحكام القضائية، وإعداد الإشعارات الخاصة بالغرامات والتذكير بالدفع، وتقوم بالوضعيات السنوية الخاصة بالغرامات ووضعية الأحكام التي تضم مبالغ هامة ومعتبرة وذات الأولوية للمتابع.
- **شباك الخروج:** يتم على مستواه التسديد للغرامات والضرائب والرسوم المختلفة، وهو عبارة عن شبك الإعلام وتسليم الوثائق المطلوبة من قبل المتعاملين.
- **دعاوى قضائية:** تتمثل في قطاع الجغرافي الاول (جميع الضرائب والضرائب المجتمعة)، وقطاع جغرافي الثاني وقطاع الجغرافي الثالث والرابع.
- **خدمة النيابة العامة:** تتمثل مهامها في الأشغال المكتسبة المتعلقة بالمتابعات و أيضا القيام بكل إجراءات المتابعة من أجل تحصيل الديون.

المطلب الثاني: إجراءات عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات

بعد انقضاء مرحلة نشاط الشركات المقدره بالنسبة لإدارة الضرائب بسنة ، يكون المكلف (الشركة) مطالباً بدفع المستحقات الجبائية المتعلقة بمداخيله السنوية (ارباح الشركة)، حيث أن وضعه يطرح حالتين، الحالة الأولى تتمثل في الحالة العادية اي يقوم المكلف بالتسديد في الوقت المحدد له، أما الحالة الثانية فتتمثل في حالة تأجيل للدفعه (حالة التأخير أو عدم التسديد).

- **الحالة الأولى:** تسديد الضريبة على ارباح الشركات على مستوى القباضة عن طريق التصريح السنوي، بملاً وثيقة تسمى (G50) وتسدد قبل يوم 20 من كل الشهر.

- **الحالة الثانية:** التحصيل عن طريق الجداول: بحيث تصدر مفتشية الضرائب جداول جماعية *Role Colictur Ou Générale* تجداول من خلالها ديون المكلف وتمنح له مهلة شهر واحدة لسدادها ابتداء من تاريخ صدور الجدول،

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

فمثلا: صدر الجدول بتاريخ 2021/04/02 آخر أجل للاستحقاق هو 2012/05/03.

بحيث يتعرض بعد هذا التاريخ لعقوبة التأخير المقدرة ب10% من المبلغ، ثم تزداد بنسبة 3% لكل شخص حتى تصل إلى نسبة 25%، اي ان معدلات الغرامة تكون في زيادة مستمرة 10%، 13%، 16%، 19%، 22%، ثم 25% وتبقى هذه النسبة ثابتة (25%) طول مدة عدم التسداد.

وعند عدم تسديد المكلف لديونه تتخذ القباضة إجراءات صارمة اتجاهاه تتمثل في:

1. ترسل له تنبيه شخصي بحيث تضع فيه كل ديونه الجبائية ويعتبر التنبيه الشخصي آخر إنذار من إدارة الضرائب لمتابعة الإجراءات الجبرية، وتكون المهلة القانونية بعد تنبيه الشخص ثلاث أيام؛
2. حجز حساباته البنكية (A,T,D) (الخبزينة، الحساب البريدي) وعندما يسدد المعني ديونه تمنحه القباضة وثيقة إسمها ' رفع اليد' يقدمها لدى البنك لفتح حسابه من جديد؛
3. الغلق المؤقت لمدة ستة أشهر؛
4. الحجز على ممتلكاته (البيع بالمزاد العال).

المبحث الثالث: تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال

الفترة (2014-2020)

بعد التعرف على مختلف مكونات مديرية الضرائب وكذا اجراءات عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات بشكل خاص، سيتم التعرف على كيفية تطبيقها من خلال دراسة عينة من المكلفين بهذا النوع من الضرائب (IBS) على مستوى ولاية تبسة كمرحلة اولى، وفي المرحلة الموالية سيتم تحليل تطور حصيلة هذه الضريبة خلال فترات معينة وذلك من خلال المطالب الأتية:

المطلب الأول: تحليل النتيجة الجبائية لعينة من المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات للفترة (2014-2020)؛

المطلب الثاني: دراسة تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات لأفراد العينة للفترة (2014-2020)؛

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

المطلب الثالث: تحليل تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات في ظل الحصيلة الجبائية الإجمالية للفترة (2014-2020).

المطلب الأول: تحليل النتيجة الجبائية لعينة من المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات للفترة (2014-2020)

من أجل تحديد الريج الخاضع للضريبة وجب على الإدارة الجبائية المطابقة بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية، وضبط التصحيحات اللازمة حسب القوانين والتشريعات الجبائية، ولتوضيح العملية بشكل عملي تم الاستعانة ببيانات عينة من المكلفين بالضريبة على ارباح الشركات على مستوى ولاية تبسة كما سيتم توضيحه في العناصر الآتية.

أولاً: التعريف بأفراد العينة

تم الحصول على عينة عشوائية من مديرية الضرائب لولاية تبسة (مفتشية 8 ماي) و(مفتشية الأمير عبد القادر) بلغ عدد افرادها أربعة (04) مكلفين فقط، وفق ما هو موضح في الجدول الآتي.

الجدول رقم (02): أفراد العينة

رقم المكلف	طبيعة المكلفين	مجال النشاط	معدل IBS	بداية النشاط
01	EURL	أشغال الري والغابات	26%	سنة 2000
02	EURL	تصدير واستيراد	26%	سنة 2005
03	SPA	استخراج الحديد الخام	26%	1 جوان 2005
04	SARL	أشغال الطرقات و أعمال النقل	26%	جوان 1992

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملاحق رقم (01)، (02)، (03)، (04).

يتضح من خلال الجدول ان اثنان من المكلفين عبارة عن شركة ذات الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة (EURL)، ومكلف واحد شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL)، وشركة ذات أسهم (SPA)، بحيث

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

يمارسون نشاطات تتدرج جبائيا ضمن الفئة الثالثة (نشاطات أخرى) لنظام الاقتطاع التلقائي بمعدل 26%، كما ان سنوات انطلاق نشاطهم قديمة حيث يضمن ذلك امكانية الحصول على بياناتهم.

ثانيا: تحليل النتيجة المحاسبية لأفراد العينة

كون النتيجة الجبائية متعلقة بالدرجة الاولى بالنتيجة المحاسبية كان لا بد من تحليل تطور هذه الاخيرة، فالمكلف يقوم بتحديد النتيجة المحاسبية وفقا لأحكام التشريع المحاسبي، وذلك بطرح رقم الأعمال من القيمة المضافة وإضافة نتيجة الاستغلال، وسنوضح ذلك من خلال افراد العينة الذين تمت دراستهم اخذا بالترقيم الممنوح لكل واحد منهم خلال الفترة (2019/2014) بسبب عدم تمكن هؤلاء من التصريح بسنة 2020 لغاية تاريخ انجاز الدراسة التطبيقية.

1. تحليل البيانات المالية للمكلف (01)

في اطار تحليل النتيجة المحاسبية لصاحب شركة اشغال الري والغابات تم اعداد الجدول

الموالي.

الجدول رقم (03): بيانات خاصة بالمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)

الوحدة: دج

السنة	رقم الأعمال	القيمة المضافة	نتيجة الاستغلال	النتيجة المحاسبية
2014	0	(20187.14)	(919066.34)	(929066.34)
2015	2346012.40	1470766.31	(478945.57)	(488945.57)
2016	16534706.00	1973342.37	442455.77	432455.77
2017	8923271.40	1858982.03	143193.16	133193.16
2018	733180.80	371355.20	(724041.20)	(734041.20)
2019	3557205.00	1318801.08	451794.64	441794.64

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على الملحق رقم (1-1)، (2-1)، (5-1)، (6-1)، (10-1)، (11-1).

من خلال الجدول اعلاه نلاحظ وجود تذبذب في النتيجة المحاسبية حيث في سنة 2014 هناك عجز بسبب عدم تحقيق المكلف لرقم الأعمال، وذلك لكونه لم يدخل حيز النشاط الفعلي لأسباب تخصه (المكلف)، الى جانب عدم وجود مشاريع تتماشى مع طبيعة نشاطه، وفي المقابل كانت هناك أعباء متعلقة بالمستخدمين خاصة ذات الطابع الحتمي، كما نلاحظ أيضا سنة 2015 ان هناك عجز في رقم الأعمال مقارنة بالمواد الأولية والأعباء الثابتة، بالإضافة إلى الاهتلاكات التي بلغت مبلغ 322369.54 دج، أثرت

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

تأثيرا مباشرا على ربح المؤسسة بالنقصان وإن كان عجزا (خسارة) ، بينما نلاحظ انخفاضا في الربح المحقق في سنة 2017 مقارنة بسنة 2016 وهي نتيجة منطقية نظرا لانخفاض رقم الأعمال، إلا أنه في سنة 2018 بالرغم من تحقيق رقم الأعمال إلا أن المؤسسة حققت عجزا في الربح المحاسبي والذي ظهر بداية من نتيجة الاستغلال، نظرا أن هناك أعباء المتعلقة بالمستثمرين والتي قدرت بـ 916850.6 دج، زيادة على استهلاك يظهر على مستوى جدول حساب النتائج وكأنه استهلاك مبالغ فيه ويتمثل في المواد الأولية.

بالنسبة لسنة 2019 هناك نتيجة محاسبية إيجابية والسبب في ذلك أن رقم الاعمال غطى استهلاكات الفترة واحتياجاتها.

2. تحليل البيانات المالية للمكلف (02)

بالاعتماد ايضا على معطيات جدول حسابات النتائج لصاحب شركة التصدير والاستيراد تم اعداد الجدول الموالي.

الجدول رقم (04): بيانات خاصة بالمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)*

الوحدة: دج

السنة	رقم الأعمال	القيمة المضافة	نتيجة العادية	النتيجة المحاسبية
2015	0	(32475.5)	(42978.53)	(52978.53)
2016	26699700.8	2400846.33	1899429.63	1422688.63
2017	14106020	992631.2	703637.39	520691.39
2018	10017638.4	669580.49	377913.46	279656.46
2019	293978160	1185441.68	584385.72	432445.72

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (1-2)، (4-2)، (7-2).

نلاحظ من خلال الجدول ان سنة 2015 سجلت خسارة بقيمة 52978.53 دج والسبب في ذلك يعود لكون القيمة المضافة كانت سالبة لعدم تحقيق المؤسسة لأي رقم أعمال، وهذا خلافا للسنوات الباقية حيث حققت المؤسسة نتيجة محاسبية إيجابية، ففي سنة 2016 حققت المؤسسة رقم أعمال معتبر قدره 2669970,8 دج غطى جميع احتياجاتها، وتسبب في ظهور نتيجة محاسبية موجبة قدرت 1422688,63 دج، كذلك في كل من سنتين 2017 و 2018 اين حققت المؤسسة رقم أعمال معتبر، وهو ما انعكس على النتيجة المحاسبية في سنة 2017،

* تم الغاء سنة 2014 لعدم امكانية الحصول على المعطيات وتصنيفها في الارشيف .

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

وبالرغم من أن رقم الأعمال في هذه السنة في تراجع إلا أنه غطى أيضا إحتياجات المؤسسة التي عرفت هي الأخرى تراجعا، وهو ما أدى الى الحفاظ على نتيجة محاسبية موجبة، ولكنها أقل من سنة 2016.

كما أنه في سنة 2019 عرف إرتفاعا كبيرا في رقم الأعمال مما يعطي صورة للتطور الملحوظ لنشاط المؤسسة.

3. تحليل البيانات المالية للمكلف الثالث

مواصلة في تحليل النتيجة المحاسبية لإفراد العينة المتحصل عليها، تم تلخيص بيانات شركة الاسهم الناشطة في مجال استخراج الحديد في الجدول الآتي.

الجدول رقم (05): بيانات خاصة بالمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)

الوحدة: دج

السنة	رقم الأعمال	القيمة المضافة	نتيجة الاستغلال	النتيجة المحاسبية
2014	726855254,19	539379938,64	158535025,25	122879303,59
2015	884129736	-	-	149133568,09
2016	1056022792,48	791486848,19	184262561,69	131169020,29
2017	1228607513,99	919867529,86	216612274,38	149438685,07
2018	1495759269,48	1134472786,06	460229708,15	315401452,14
2019	1730689904,48	1373214501,13	618103012,33	437412179,04

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (1-3)، (2-3)، (3-4)، (3-6)، (3-7)، (3-10)، (3-11).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (05) أن النتيجة المحاسبية في تصاعد مستمر خلال السنوات الست المدروسة، والسبب في ذلك أن رقم الأعمال غطى استهلاكات الفترة واحتياجاتها بما أدى إلى إيجابية كل من القيمة المضافة ونتيجة الاستغلال، وأيضا إلى تسجيل تطور إيجابي في أرباح الشركة، زيادة على كون نشاط استخراج الحديد الخام يعتبر نشاطا مربحا، الشيء الذي تجسد في الزيادة المستمرة في رقم الأعمال ابتداء من سنة 2014 إلى غاية سنة 2019.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

4. تحليل البيانات المالية للمكلف الرابع

بالنسبة لشركة اشغال الطرقات والنقل كانت معطياته المالية كما اوردها الجدول الاتي.

الجدول رقم (06): بيانات خاصة بالمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)*

الوحدة: دج

السنة	رقم الأعمال	القيمة المضافة	النتيجة العادية	النتيجة المحاسبية
2015	1318131433	304427030	24826101	20277413
2016	783238907	266469180	10233930	8563266
2017	1013694548	103820058	28831730	24536379
2018	658589421	118789508	7004062	5960597
2019	756891174	260672276	3182542	2708407

المصدر: من إعداد الطالبتين من خلال الملحق رقم (1-4)، (2-4)، (3-4)، (4-4)، (5-4)، (6-4)، (7-4)، (8-4)، (9-4)، (10-4).

من خلال الجدول أعلاه منذ سنة 2014 حققت رقم أعمال معتبر يتماشى مع النشاط المزاول والمتمثل في أشغال الطرقات والنقل، وهو ما إنعكس على النتيجة المحاسبية بإستثناء سنتي 2016 و2018 التي عرفت إنخفاظ في قيمته، مما إنعكس على ربح الشركة خلال هاتين السنتين حيث أن رقم الأعمال غطى إستهلاكات الفترة وإحتياجاته، وكونه متذبذبا فكلما زاد رقم الأعمال زادت معه النتيجة المحاسبية والعكس صحيح.

ثالثا: تحديد النتيجة الجبائية لأفراد العينة

تقوم مديرية الضرائب بتحديد النتيجة الجبائية وفقا لأحكام التشريع الجبائي، وذلك بإضافة الأعباء غير القابلة للخصم (الإستردادات) إلى النتيجة المحاسبية مطروحا منها الإيرادات غير الخاضعة للضريبة (التخفيضات)، بحيث اعتمدنا في حساب النتيجة الجبائية للمكلفين على المعادلة الآتية:

$$\text{الربح الجبائي} = \text{الربح المحاسبي} + \text{الإستردادات} - \text{التخفيضات}$$

* تم إلغاء سنة 2014 لعدم إمكانية الحصول على المعطيات وتصنيفها في الأرشيف أيضا

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

والعناصر المالية ستوضح ذلك.

1. النتيجة الجبائية للمكلف (01)

الجدول رقم (07): النتيجة الجبائية للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)

الوحدة: دج

2019	2018	2017	2016	2015	2014	البيان
441794.64	(734041.20)	133193.16	432455.77	(488945.57)	(929066.34)	<u>النتيجة المحاسبية</u>
10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	<u>الإستردادات</u> - الضريبة المستحقة على النتيجة
370.40	211.82	35343.59	124.06	678605.09	6.00	- الغرامات والعقوبات
10370.40	12111.82	45343.59	10124.06	688605.09	10006.00	<u>إجمالي عمليات</u> <u>الإستردادات</u>
0	0	0	0	0	0	<u>التخفيضات</u> <u>عز السنوات السابقة</u>
					0	سنة 2013
				919060.34		سنة 2014
			719400.82			سنة 2015
		276820.99				سنة 2016
686585.79	98284.24					سنة 2017
133627.83						سنة 2018
820213.62	98284.24	276820.99	719400.82	919060.34	0	<u>إجمالي عمليات</u> <u>التخفيضات</u>
(368048.58)	(820213.62)	(98284.24)	(276820.99)	(719400.82)	(919060.34)	<u>النتيجة الجبائية</u>

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الملحق رقم (3-1)، (4-1)، (7-1)، (8-1)، (11-1)، (12-1).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن المكلف حقق خلال جميع السنوات نتيجة جبائية سالبة، ويعود سبب ذلك بالدرجة الأولى الى عدم تحقيق المكلف للارباح خلال السنوات 2014 و 2015 و 2018 اما بالنسبة للسنوات الأخرى وعلى الرغم من وجود أرباح إلا أنها كانت ذات قيم متذبذبة في ظل وجود غرامات وخسائر في سنوات سابقة تفوق قيمة هذه الأرباح، والتي ستخفض منها بقوة القانون (الجبائي) الأمر الذي تسبب في امتصاص تلك الأرباح وتسجيل نتيجة جبائية سالبة، لتشهد تحسنا في سنوات 2016 و 2017 و 2019 والسبب في ذلك يعود كما ذكر إلى تأثرها بالنتيجة المحاسبية، ولوجود عدة أعباء غير قابلة

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

للاسترداد من الناجية الجبائية مثل: (الغرامات، زيادة على العجز لسنوات سابقة)، وعليه ظهرت النتيجة الجبائية لهذه الشركة سالبة وهي مطالبة بتسديد الحد الأدنى للـ IBS المقدر بـ 10000 دج.

2. النتيجة الجبائية للمكلف (02)

بالنسبة لصاحب شركة الاستيراد والتصدير يوضح الجزل الموالي وعائه الجبائي خلال الفترة المتاحة بيانتها.

الجدول رقم (08): النتيجة الجبائية للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)

الوحدة: دج

2019	2018	2017	2016	2015	البيان
432455.72	279656.46	520691.39	1422688.63	(52978.53)	<u>النتيجة المحاسبية</u>
151940	98257	182946	476741	10000.00	<u>الإستردادات</u> -الضريبة المستحقة على النتيجة
0	0	0	2500	0	-الغرامات والعقوبات
151940	98257	182946	479241	10000.00	<u>إجمالي عمليات</u> <u>الإستردادات</u>
					<u>التخفيضات</u> <u>خسائر سنوات سابقة</u>
			6228.5		2012
			7756.5		2013
			1345.5		2014
			52978.5		2015
0	0	0	68309	0	<u>إجمالي التخفيضات</u>
584385.72	377913.46	703637.39	1833620.6	(42978.53)	<u>النتيجة الجبائية</u>

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (2-2)، (3-2)، (5-2)، (6-2)، (8-2).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (08) ان النتيجة الجبائية سالبة فيما يخص سنة 2015، حيث حققت عجزا نظرا للعلاقة الطردية بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية، حيث كانت النتيجة المحاسبية سالبة بسبب عدم تحقيق رقم أعمال (تم توضيحه في العنصر السابق)، ثم بداية من سنة 2016 حقق المكلف خلال الفترة المتبقية نتيجة جبائية موجبة، فسنة 2016 حققت ربحا قدر بـ 1833620,6 دج وبالرغم من تسديد المكلف للضريبة المستحقة على النتيجة وغرامات وعقوبات، والتي تمثل استردادات من جهة ومنحه تخفيضات في العجز المرحل للفترة (2013-2015) أثار سلبا على النتيجة الجبائية إلا أن هذه الأخيرة بقيت محققة للربح، وهذا

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

دليل على أن النشاط الممارس المتمثل في الاستيراد والتصدير من الناحية التجارية من الأنشطة المربحة، كما نلاحظ بخصوص السنوات 2017 و2018 و2019 تذبذبا في النتيجة الجبائية، وهذا تأثرا برقم الأعمال الخاص بكل سنة الممتد إلى النتيجة المحاسبية ومن ثم إلى النتيجة الجبائية.

3. النتيجة الجبائية للمكلف (03)

بخصوص الوعاء الجبائي للشركة المختصة في استخراج الحديد يدرج الجدول الآتي:

الجدول رقم (09): النتيجة الجبائية للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)

الوحدة: دج

2019	2018	2017	2016	2015	2014	البيان
706169700.37	536411690.17	149438685.07	131169020.29	149113568.09	122879303.59	النتيجة المحاسبية
						الإستردادات
5032845.94	5439364.74	8160447.70	2067457.77	800828.06	1048109.55	- حصة الهدايا الإعلانية غير القابلة للخصم
112500.00	6862.81	153139.00	0	1175696.94	0	- الضرائب غير قابلة للخصم
2050141.52	2044862.91	1477707.29	1509065.00	1086230.81	1151089.76	- الإستهلاك الغير قابل للخصم
185166896.14	139989458.08	75333490.93	63521316.09	55615392.08	61683901.47	- الضريبة المستحقة على النتيجة
6407826.04	11659353.49	(1470318.29)	(3323330.20)	3056819.09	(20261374.25)	- الضرائب المؤجلة
0	0	0	0	0	158509.16	- الغرامات والعقوبات
7195487.46	7491090.46	9891067.50	3576522.77	3062755.81	2357708.47	إجمالي عمليات الإستردادات
						التخفيضات
1184818.05	5481788.00	334067.50	5343622.50	0	0	- المكاسب الراسمالية من بيع الأصول الثابتة
0	0	0	0	0	0	عجز سنوات سابقة
1184818.05	5481788.00	334067.50	5343622.50	0	0	إجمالي التخفيضات
712180369.78	538420992.63	289744195.87	244312754.18	213905354.16	184563205.06	النتيجة الجبائية

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (3-3)، (5-3)، (8-3)، (9-3)، (12-3)، (13-3).

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

نلاحظ من خلال الجدول رقم (09) أن النتيجة الجبائية إيجابية عبر جميع السنوات، وبالنسبة للاستردادات تظهر حصة الهدايا الإعلانية غير القابلة للخصم وهذا بنص المادة 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة خلال جميع السنوات، حيث وباستثناء الضرائب غير قابلة للخصم التي لم تسجل في سنتي 2014 و 2016، وكذا الغرامات والعقوبات المسجلة فقط في سنة 2014 فإن باقي الاستردادات سجلت خلال جميع سنوات الفترة المدروسة، ومن حيث مبالغها فقد شهدت ارتفاعا مستمرا خلال السنوات الأربعة الأولى 2014 إلى 2017، ثم انخفضت قيمتها في سنتي 2018 و 2019. أما بالنسبة للتخفيضات فقد تمثلت من سنة 2016 إلى 2019 في تخفيضات في المكاسب الرأسمالية من بيع الأصول الثابتة مما أدى إلى ارتفاع في النتيجة الجبائية عبر هذه السنوات، مع عدم تسجيل خسائر في السنوات السابقة.

4. النتيجة الجبائية للمكلف (04)

بالنسبة لآخر مكلف من افراد عينة الدراسة وهو شركة اشغال الطرقات والنقل، تبرز نتائج وعائه الجبائي خلال الفترة المتاحة بياناتها في الجدول ادناه، اين تعذر الحصول على البيانات الجبائية الخاصة بسنة 2014 رغم توفر جدول حسابات النتائج لذات السنة.

الجدول رقم (10): النتيجة الجبائية للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)

الوحدة: دج

2019	2018	2017	2016	2015	البيان
2708407	5960597	24536379	8563266	20277413	<u>النتيجة المحاسبية</u>
474135	1043465	4295351	1670664	4548688	<u>الإستردادات</u> -الضريبة المستحقة على النتيجة
474135	1043465	4295351	1670664	4548688	<u>إجمالي عمليات</u> <u>الإستردادات</u>
0	0	0	0	0	<u>التخفيضات</u>
3162542	7004062	28831730	10233930	24826101	<u>النتيجة الجبائية</u>

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (3-4)، (4-4)، (7-4)، (8-4)، (11-4).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (10) ان النتيجة الجبائية كانت إيجابية خلال سنوات الفترة من 2015 إلى 2019 والسبب يرجع في الأساس إلى تحقيق ربح محاسبي وغياب التخفيضات الممنوحة من جهة مع وجود استردادات تمثلت في الضريبة المستحقة على النتيجة عملت على زيادة الوعاء الجبائي من جهة اخرى.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

المطلب الثاني: دراسة تطور حصيلة IBS لأفراد العينة للفترة (2019/2014)

سيتم في هذا المطلب رصد العلاقة بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية ومدى تأثير قيمة الضريبة على أرباح الشركات بهما، لكل مكلف من افراد العينة محل التطبيق.

اولا: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (01)

يعيد الجدول ادناه عرض كل من النتيجة المحاسبية وكذا الجبائية مع اضافة حصيلة الضريبة على ارباح الشركات الخاصة بصاحب شركة اشغال الري والغابات.


الجدول رقم (11): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)

الوحدة: دج

2019	2018	2017	2016	2015	2014	البيان
441794.64	(734041.20)	133193.16	432455.77	(488945.57)	(929066.34)	<u>النتيجة</u>
						<u>المحاسبية</u>
(368048.58)	(820213.62)	(98284.24)	(276820.99)	(719400.82)	(919060.34)	<u>النتيجة الجبائية</u>
10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	<u>قيمة IBS</u>

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (1-3)، (1-4)، (1-7)، (1-8)، (1-11)، (1-12).

الشكل رقم (03): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2019/2014)



المصدر : إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (10)

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

نلاحظ من خلال الجدول رقم (11) والشكل رقم (03) أن حصيلة الـ IBS ثابتة بقيمة 10000 دج، وهي تمثل الحد الأدنى في التشريع الجبائي بنص المادة 46 من قانون 10/14 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 والمتضمن ضمن قانون المالية 2015، أي أن هناك خسارة جبائية عبر جميع سنوات الفترة المدروسة.

ثانيا: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (02)

بنفس المنهجية الموضحة بشأن محتوى الجدول الموالي والخاص هذه المرة بصاحب شركة الاستيراد والتصدير، يتضح مايلي:


الجدول رقم (12): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)

الوحدة: دج

البيان	2015	2016	2017	2018	2019
<u>النتيجة المحاسبية</u>	(52978.53)	1422688.63	520691.39	279656.46	432455.72
<u>النتيجة الجبائية</u>	(42978.53)	1833620.6	703637.39	377913.46	584385.72
قيمة IBS	10000	476741	182946	98257	151940

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (2-2)، (2-3)، (2-5)، (2-6)، (2-8).

الشكل رقم (04): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (02) للفترة (2019/2015)



المصدر: إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (11)

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

نلاحظ من خلال الجدول رقم (12) والشكل رقم (04) أن سنة 2015 حققت عجزا جبائيا ينسب بالدرجة الاولى الى الخسارة المحاسبية بما ترتب عنه دفع المبلغ المفروض قانونيا في مثل هذه الحالة وهو 10000 دج ، وبداية من سنة 2016 إلى غاية 2019 سدد المكلف مستحقات للـ IBS متوافقة تناسبيا مع النتيجة الجبائية لكل سنة، حيث أنه كلما زاد الربح الجبائي زادت قيمة IBS.

ثالثا: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (02)

بالنسبة لصاحب شركة الاستيراد والتصدير، كانت بياناته المتعلقة بهذا العنصر كما هو موضح في الجدول الاتي.

الجدول رقم (13): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)


الوحدة: دج

البيان	2014	2015	2016	2017	2018	2019
<u>النتيجة المحاسبية</u>	122879303.59	149113568.09	(131169020,29)	(149438685,07)	(536411690.17)	706169700.37
<u>النتيجة الجبائية</u>	184563205.06	213905354.16	244312754.18	289744195.87	538420992.63	712180369.78
<u>قيمة IBS</u>	61683901.47	55615392.08	63521316.09	75333490.93	139989458.08	185166896.14

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الملحق رقم (3-3)، (3-5)، (3-8)، (3-9)، (3-12)، (3-13).

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

الشكل رقم (05): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (03) للفترة (2019/2014)



المصدر : إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (12)

نلاحظ من خلال الجدول رقم (13) وجود تزايد مستمر في قيمة الحصيلة الجبائية لـ IBS يرافقه زيادة في قيمة الـ IBS أي ان هناك علاقة طردية بين القيمة الجبائية وقيمة الـ IBS، وعليه فإن الحالة المالية الجيدة للمؤسسة تؤثر إيجابيا على النتيجة الجبائية تصاعديا وهو ما ينعكس بالضرورة على مبالغ الـ IBS، كما ان نتائج النتيجة المحاسبية للسنوات الثلاث 2016، 2017 و 2018 تشير الى وجود رقابة جبائية فعالة سمحت بإعادة تشكيل وعاء جبائي موجب رغم التصريحات السلبية للمكلف، وذلك ما سمح بوجود مبالغ مستحقة للدفع بخصوص ضريبة الـ IBS بدلا من مبلغ 10000 دج في الحالة العكسية.

رابعا: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (04)

مواصلة في عرض تطور حصيلة IBS لآخر مكلف ضمن العينة المدروسة، وهو شركة اشغال الطرقات والنقل.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة


الجدول رقم (14): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)

الوحدة: دج

البيان	2019	2018	2017	2016	2015
<u>النتيجة المحاسبية</u>	2708407	5960597	24536379	8563266	20277413
<u>النتيجة الجبائية</u>	3162542	7004062	28831730	10233930	24826101
<u>قيمة IBS</u>	474135	1043465	4295351	1670664	4548688

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الملحق رقم (3-4)، (4-4)، (7-4)، (8-4)، (11-4).

الشكل رقم (06): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (04) للفترة (2019/2015)



المصدر: إعداد الطالبتان بالإعتماد على نتائج الجدول رقم (13)

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ IBS التي تم ت تحصيلها من هذا المكلف كانت معتبرة، ففي سنة 2014 سدد ما قيمته 4107113 دج وفي سنة 2019 سدد 474135 دج فقط ، فالتذبذب المسجل في المبالغ المسددة لهاته الضريبة خلال سنوات الفترة المدروسة سواء بالإرتفاع أو النقصان ناتج عن التذبذب الحاصل على مستوى النتيجة الجبائية كما تم الإشارة له سابقا.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

المطلب الثالث: تحليل حصيلة الضريبة على أرباح الشركات في ظل الحصيلة الجبائية الإجمالية للفترة (2014-2020)

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى حصيلة الضريبة على أرباح الشركات الإجمالية التي تمثل جزء من الحصيلة الجبائية الإجمالية خلال الفترة (2014-2020) من خلال العناصر الآتية:

أولاً: تحليل تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية للفترة (2014-2020)

سيتم خلال هذا العنصر عرض الحصيلة الجبائية الإجمالية على مستوى ولاية تبسة في ظل التقديرات والإنجازات للفترة (2014-2020) عبر الجدول الآتي.

الجدول رقم (15): تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية الفعلية والمقدرة بمديرية الضرائب تبسة للفترة (2014-2020)

الوحدة: مليون دج


السنوات	التقديرات السنوية	التحصيل الإجمالي	مؤشر التحصيل % (R1)
2014	8.100	7.984	97.36
2015	8.600	8.603	100.03
2016	8.600	10.001	117
2017	9.000	9.700	107.78
2018	10.500	11.527	109.78
2019	12.200	12.088	99.08
2020	12.000	10,200	85

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف مديرية الضرائب.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

الشكل رقم (07): تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية الفعلية والمقدرة بمديرية الضرائب

تبسة للفترة (2014-2020)



المصدر : إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (14)

يظهر الجدول رقم (14) المدرج أعلاه **المؤشر R1** (مؤشر التحصيل)، الذي يمثل نسبة التحصيل السنوي الفعلي مقارنة بالمقدر خلال الفترة 2014 إلى 2020 ويدل من الناحية النظرية على أن الأمر جيد ويتعلق بمجهودات كل من المديرية الفرعية للتحصيل والقباضات من خلال التحكم في الوعاء الجبائي بصورة مثلى وعدم تضييع فرصة أي مبلغ يمكن تحصيله، كما نلاحظ خلال جميع سنوات الفترة ان هناك زيادة في التحصيل الحقيقي مقارنة بالمتوقع باستثناء سنتي 2019 و 2020.

فمن خلال النتائج يبدو أن الهدف المسطر (الحصيلة المتوقعة) في كل مرة في تزايد، حيث كان سنة 2014 يقدر بـ 8.100 مليون دج بنسبة 97.36%، وهو في تزايد طردي من سنة الى اخرى الى غاية سنة 2019 حيث فاق التحصيل الفعلي وبلغ 12,200 مليون دج.

في سنة 2020 نلاحظ أن توقعات التحصيل انخفضت مقارنة بالسنة السابقة وهذا أخذاً بعين الاعتبار لتداعيات أزمة كورونا التي تسببت بشكل كبير في توقيف الحركة الاقتصادية وبالتالي من المتوقع تراجع الوعاء الضريبي بسبب تراجع نشاط المكلفين وفي بعض الأحيان توقفه تماماً.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

إلى جانب القرارات التي اتخذتها السلطات العمومية دعماً للمتعاملين الاقتصاديين المتأثرين مالياً جراء هذه الأزمة الصحية من تمديد لأجال التحصيل إلى غاية 30 جوان 2021، وإلغاء الغرامات والزيادات وعقوبات التأخير المطبقة في حال الإيداع المتأخر للتصريحات ودفع الحقوق والضرائب والرسوم المتعلقة بها. وقد انعكس ذلك بشكل واضح على قيمة الحصيلة الإجمالية الفعلية حيث انخفضت بنسبة 15,62% مقارنة بسنة 2019.

بالنسبة للحصيلة الفعلية كانت في تزايد مستمر باستثناء سنتي 2020 التي تم الحديث عنها وكذا سنة 2017 التي تراجعت فيها قيمة الحصيلة، كون أن الضربة على الدخل الإجمالي مثلت ما يقارب 50% من الحصيلة الإجمالية ومع ارتفاع المتعاقدين في هذه السنة من جهة وتجميد التوظيف من جهة أخرى أدى ذلك إلى تراجع مبلغ الحصيلة الإجمالية.

ثانياً: تحليل تطور الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات للفترة (2014-

2020)

كما أشير إليه سابقاً سيتم تحليل تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة المحددة مع الأخذ بتطور الحصيلة الجبائية الإجمالية إلى جانب تطور عدد المكلفين بها (IBS)، وفقاً لمحتوى الجدولين المواليين.

الجدول رقم (16): تطور حصيلة IBS والحصيلة الجبائية الإجمالية بولاية تبسة للفترة (2014-2020)


الوحدة: مليون دج

السنة	الحصيلة الجبائية الإجمالية	نسبة تطور %	حصيلة IBS	نسبة IBS إلى الحصيلة الجبائية الإجمالية
2014	7984	-	147	4,5
2015	8603	7	211	2,45
2016	10001	16	226	2,05
2017	9700	-3	295	3,04
2018	11527	0.18	363	3,1
2019	12088	4	1270	10,50
2020	10200	-17	1020	6,31

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من مديرية الضرائب.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

الشكل رقم (08): تطور حصيلة IBS والحصيلة الجبائية الاجمالية بولاية تبسة للفترة (2020-2014)



المصدر : إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (15)

الجدول رقم (17): تطور عدد المكلفين ب IBS وحصيلتها بولاية تبسة للفترة (2020-2014)


الوحدة: مليون دج

السنة	عدد المكلفين	نسبة التطور%	حصيلة IBS	نسبة التطور%
2014	14566	-	147	-
2015	20803	42.82	211	43
2016	22182	6.63	226	07
2017	22202	0.009	295	30
2018	23720	6.84	363	22
2019	24220	2.18	1270	250
2020	24420	08	633	-50.01

المصدر : من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف مديرية الضرائب.

الشكل رقم (09): تطور عدد المكلفين ب IBS وحصيلتها بولاية تبسة للفترة (2020-2014)

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة



المصدر : إعداد الطالبتان بالاعتماد على نتائج الجدول رقم (16)

الملاحظ من النظرة الأولى على الجدول رقم (16) والشكل التابع له أن نسبة الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات ضمن الحصيلة الإجمالية كانت ضعيفة جدا حيث تتراوح بين 2% و4% فقط خلال فترة 2018/2014 ، ولا يدل ذلك على أن مردود الضريبة على أرباح الشركات ضعيف إنما المشرع الجزائري في المجال الضريبي نوع من المداخل الضريبية، حيث وكما أشير إليه سابقا فإن كما نعلم فـ 50% من حصيلة الضرائب تمثل تحصيلًا للضريبة على الدخل الإجمالي. بعد تلك الفترة عرف هذا المعدل ارتفاعا إلى 10,5% بسبب التعديلات التي طالت جهاز الرقابة الجبائية والمشار إليها عند تحليل الحصيلة الإجمالية لسنة 2019 ضمن العنصر السابق.

ومن خلال الجدول رقم (17) نلاحظ أن عدد المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات في تزايد من سنة إلى أخرى والسبب الرئيسي للنسبة الكبيرة المسجلة سنة 2015 والتي بلغت 43% ، هو إدراج بعض التعديلات على أنظمة الإخضاع حيث قرر وضع مبلغ إلزامي لإخضاع المكلفين في النظام الحقيقي خاص برقم أعمال والمقدر بـ 3 ملايين دج وبالتالي زيادة في عدد الخاضعين لـ IBS وتحولهم من نظام التصريح الجزافي إلى النظام الحقيقي، ومنذ سنة 2015 إلى غاية سنة 2020 نلاحظ أن هناك زيادة طفيفة في عدد الشركات وهذا بسبب ضعف النشاط الإقتصادي

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية بمديرية الضرائب لولاية تبسة

وحدثت أزمة مالية أثرت على سياسة الدعم لإنشاء مؤسسات جديدة في إطار CNANC أونساج، وكذلك إفلاس عدد آخر في تلك الفترة.

كما نلاحظ في الفترة 2014/ 2020 تطورا في نتائج حصيلة الضريبة على أرباح الشركات، وتعود هذه الزيادات في الأول للتسهيلات المقدمة في القوانين الجبائية للاندماج في نظام التصريح الحقيقي كما اشير اليه قبل قليل، حيث كانت قيمة الحصيلة 147 مليون دج في سنة 2014 ووصلت إلى 1270 مليون دج سنة 2019، أي حققت زيادة بنسبة 250% مقارنة بسنة 2018، على الرغم من الزيادة الطفيفة في عدد المكلفين والتي بلغت 2.18% ولكن السبب هذه المرة يعود بالدرجة الأولى تفعيل أنظمة الرقابة الجبائية وكذا عمليات التحصيل التي كانت في أوج صرامتها تلك السنة تجسيدا لقرارات الدولة.

وبالنسبة للسنة 2020، تراجعت حصيلة الـ IBS بنصف قيمتها (50%) مقارنة بالسنة السابقة (2019) على الرغم من تسجيل زيادة في عدد المكلفين بها ولو بشكل طفيف قدر بـ 0.08%، ويرجع ذلك الى تداعيات أزمة كورونا كما تم الإشارة اليه في تحليل الحصيلة الإجمالية ضمن العنصر الأول من هذا المطلب.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال الفصل التطبيقي تمت دراسة تحليلية لحصيلة الضريبة على ارباح الشركات بمديرية الضرائب بولاية تبسة، وذلك من خلال تقديم ورقة فنية لها تضمنت التعريف بالمؤسسة وعرض الهيكل التنظيمي لها كمبحث اول، اما المبحث الثاني تضمن اجراءات تحصيل IBS والجهة المسؤولة عنها بعد ذلك تم توضيح كيفية الانتقال من النتيجة المحاسبية الى النتيجة الجبائية مع تحليل لتطورها بالتطبيق على عينة من عشوائية من المكلفين على مدار الفترة (2014-2019) وفقا للبيانات الجبائية والمالية المحصلة، وفي جزئية من الدراسة التطبيقية تم تحليل تطور حصيلة IBS في ظل الحصيلة الجبائية الاجمالية على مستوى ولاية تبسة خلال الفترة الممتدة من (2014-2020).

الخاتمة

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة المتعلقة بتحليل تطور حصيلة الـ IBS، حاولنا الوصول الى معالجة الاشكالية التي تدور حول العوامل التي اثرت عليها، وذلك من خلال فصلين، فصل نظري وفصل تطبيقي، سلط الاول منهما الضوء على مختلف المفاهيم المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات وكيفية فرضها وتحصيلها. اما الفصل التطبيقي فقد حاول اسقاط الجانب العملي بخصوص كيفية تحديد الوعاء الضريبي للـ IBS ثم تحليل تطور حصيلتها على مستويين، بالنسبة لأفراد العينة المطبق عليها وكذا بشكل اجمالي وبالتخصيص لولاية تبسة خلال الفترة الممتدة من سنة 2014 الى غاية 2020، وقد سمح الطرح المعروض من اثبات فرضيات الدراسة وكذا الاجابة على اشكالياتها، حيث تبين ان:

- الضريبة على ارباح الشركات ضريبة مباشرة سنوية تفرض على المداخل التي تحققها الشركات، يتم تحصيلها بشكل عام من خلال نظامين، نظام الدفع التلقائي ونظام الاقتطاع من المصدر وعلى مستوى مديرية الضرائب لولاية تبسة يتم التحصيل عن طريق تسبيقات تودع على مستوى القباضات؛
- تمثل النتيجة الجبائية الوعاء الضريبي للضريبة على المداخل، وتحدد بناء على النتيجة المحاسبية مع إجراء بعض التعديلات المنصوص عليها قانونا وذلك بادراج عناصر واستثناء عناصر أخرى لا يأخذ بها النظام الجبائي، حيث تبين من خلال الدراسة التطبيقية ان الربح الجبائي يحدد إنطلاقا من الربح المصرح به من طرف المؤسسة مضافا إليه الأعباء غير القابلة للخصم (الإستردادات)، مطروحا منها التخفيضات وخسائر سنوات سابقة إن وجدت.
- التوقع الخاص بأن تشهد حصيلة الضريبة على أرباح الشركات تزايدا مستمرا خلال فترة الدراسة بإستثناء فترة (2020) بسبب جائحة كورونا، قد تأكد فعلا حيث تراجعت الحصيلة بما يعادل 50% مقارنة بالسنة السابقة (سنة 2019) بالإضافة الى التدابير التي اتخذتها السلطات العمومية دعما للمتعاملين الاقتصاديين المتأثرين ماليا جراء الأزمة الصحية الحالية، تم فيها إلغاء الغرامات والزيادات وعقوبات التأخير المطبقة في حال الإيداع المتأخر للتصريحات ودفع الحقوق والضرائب والرسوم المتعلقة بها.

الخاتمة

- بالنسبة للعوامل التي كان لها تاثير على حصيلة الضريبة على ارباح الشركات خلال الفترة المدروسة، فبالإضافة الى العامل الصحي(جائحة كورونا) الذي كان خارجا عن السيطرة واثّر على حجم النشاط للمكلفين ، فقد تم تسجيل عدة عوامل منها ما تعلق بالمكلف ومنها ما تعلق بإدارة الضرائب وكان لها ايضا اثر على حصيلة الـ IBS وتتمثل في:
 - طبيعة النشاط المكلف من طرف المكلف، حيث تبين ان هناك نشاطات يكون عليها طلب من طرف السوق بما يسمح بتحقيق ارقام اعمال تغطي الاحتياجات ومن ثمة تحقيق الارباح؛
 - تعد النتيجة المحاسبية التي يحققها المكلف العامل الرئيسي في تحديد زعائه الجبائي، حيث غالبا ما تكون هناك علاقة طردية بينهما؛
 - تعد الرقابة الجبائية من أبرز الاليات التي وظفتها وفعلتها ادارة الضرائب بولاية تبسة شأنها شان باقي الجهاز الضريبي على مستوى الوطن، سنة 2019 في إطار تجسيد قرارات الدولة، حيث زاد ذلك من ضبط الاوعية الجبائية وزادت معها قيمة الحصيلة الجبائية الاجمالية وكذا الخاصة بالضريبة على ارباح الشركات؛
 - الى جانب دور الجهاز الرقابي الجبائي فتفعيل دور القباضات قد ساهم بشكل كبير في رفع الحصيلة الجبائية خاصة سنة 2019؛
 - تغيير نظام التصريح من الجزافي الى الحقيقي سنة 2015 وتسهيل اجراءاته ساهم في زيادة عدد المكلفين من جهة وسمح بضبط اوعيتهم الجبائية من جهة اخرى وهو ما أثر بالايجاب على حصيلة الـ IBS بالزيادة منذ تلك السنة.

التوصيات

- في ظل النتائج سابقة يمكن توجيه جملة من التوصيات التي من شأنها ضمان زيادة حصيلة الضريبة على الشركات نوجزها في الاتي:
 - تفعيل شبكة الرقابة للمؤسسات وهذا بإيجاد وسيلة للربط بين ذوي المصلحة والضرائب؛
 - تدريب العنصر البشري المسئول عن التحصيل الضريبي؛
 - رقمنة قطاع الضرائب في ولاية تبسة وفي غيرها؛
 - إيجاد قنوات لحث المكلفين بالمساهمة بالضريبة وهذا من اجل الوصول للعدالة الضريبية؛

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: القوانين

1. قانون الاجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، 2021.
2. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021.
3. القانون رقم 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990 المتضمن قانون المالية لسنة 1991، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 57.

ثانياً: الكتب

1. بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010
2. حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 2007
3. شعباني لظفي، جباية المؤسسة دوروس مع اسئلة وتمارين محلولة، les pages pleues، الجزائر، 2017
4. يوسف هامش- ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008.

ثالثاً: الدوريات والمجلات

1. سماعيل عيسى، الإنتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام المحاسبي والنظام الجبائي الجزائري، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019
2. نوفل بعلول-أمينة سلايمية، أثر الضريبة على أرباح الشركات على تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة أم البواقي، الجزائر، العدد 03، جوان 2015

رابعاً: المذكرت


1. رزيقات بوبكر-عريوة عبد الرشيد-حميدي أحمد سعيد، أثر الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية-دراسة حالة مجمع صيدال-2016-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، العلوم المالية والمحاسبة، محاسبة وجبائية معمقة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، 2019.
2. عبير وكوك-تبر زايد، الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، العلوم المالية والمحاسبة، محاسبة، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2018.

خامساً: المطبوعات

1. ناصر مراد، محاضرات في جباية المؤسسة، موجهة لطلبة السنة الثالثة LMD، مالية ومحاسبة، جامعة سعد دحلب البليدة، 2013/2012

سادساً: مواقع إلكترونية

1. النظام الجبائي الجزائري، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، 2021، على الرابط
<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartsider3/2012-03-24-14-23-brochures-fiscaler/256-2014-05-29-08-48-18/8>,
2. الضريبة على أرباح الشركات، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، على الرابط:
<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-05-29-13-06-51/144-2014-07-14-13-02-55/379-2014-05-28-14-21-5>
3. دليل الخاضع للضريبة التابع لمراكز الضرائب، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2021، على الرابط:
<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-23-8/guides-fiscaux/>



الملحق رقم -1-

المكلف رقم (01): أشغال

الري والغابات

الملاحق

الملحق رقم (1-1): سنتي 2014-2015 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

Rubriques		N		N - 1	
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises		0.00	0.00	0.00	0.00
Production vendue	Produits fabriqués	0.00	0.00	0.00	0.00
	Préstations de services	0.00	0.00	0.00	0.00
	Vente de travaux	0.00	2 346 012.40	0.00	0.00
Produits annexes		0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes accordées		0.00	2 346 012.40	0.00	0.00
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		0.00	0.00	0.00	0.00
Production stockée ou déstockée		0.00	0.00	0.00	0.00
Production immobilisée		0.00	0.00	0.00	0.00
Subventions d'exploitation		0.00	2 346 012.40	0.00	0.00
I - Production de l'exercice		0.00	0.00	0.00	0.00
Achats de marchandises vendues		0.00	0.00	0.00	0.00
Matières premières		836 200.00	0.00	0.00	0.00
Autres approvisionnements		0.00	0.00	0.00	0.00
Variations des stocks		0.00	0.00	0.00	0.00
Achats d'études et de prestations de services		0.00	0.00	0.00	0.00
Autres consommations		0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats		0.00	0.00	0.00	0.00
Services Extérieurs	Sous-traitance générale	0.00	0.00	0.00	0.00
	Locations	0.00	0.00	0.00	0.00
	Entretien, réparations et maintenance	0.00	0.00	0.00	0.00
	Primes d'assurances	0.00	0.00	0.00	0.00
	Personnel extérieur à l'entreprise	0.00	0.00	0.00	0.00
	Rémunérations d'intermédiaires et honoraires	0.00	0.00	0.00	0.00
	Publicité	24 110.00	0.00	5 870.00	0.00
	Déplacements, missions et réceptions	0.00	0.00	0.00	0.00
Autres Services		14 936.09	0.00	14 317.14	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs		0.00	0.00	0.00	0.00
II - Consommations de l'exercice		875 246.09	0.00	20 187.14	0.00
III - Valeur ajoutée d'exploitation (I - II)		0.00	1 470 766.31	20 187.14	0.00
Charges de personnel		898 873.20	0.00	898 873.20	0.00
Impôts et taxes et versement assimilés		64 864.66	0.00	0.00	0.00
IV - Exédent brut d'exploitation		0.00	507 028.45	919 060.34	0.00

الملاحق

الملحق رقم (1-2): سنتي 2014-2015 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

DESTINÉ AU CONTRIBUABLE	N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Désignation de l'entreprise : EURL			
Activité : TRAV. HYDROLIQUE & FORESTIER			
Adresse : TEBESSA			

Autres produits opérationnels	0.00	25 000.61	0.00	0.00
Autres charges opérationnels	678 605.09	0.00	6.00	0.00
Dotations aux amortissements	332 369.54	0.00	0.00	0.00
Provision	0.00	0.00	0.00	0.00
Pertes de valeur	0.00	0.00	0.00	0.00
Reprise sur pertes de valeur et provisions	0.00	0.00	0.00	0.00
V - Résultat opérationnel	478 945.57	0.00	919 066.34	0.00
Produits financiers	0.00	0.00	0.00	0.00
Charges financières	0.00	0.00	0.00	0.00
VI - Résultat financier	0.00	0.00	0.00	0.00
VII - Résultat ordinaire (V + VI)	478 945.57	0.00	919 066.34	0.00
Eléments extraordinaires (produits) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
Eléments extraordinaires (charges) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
VIII - Résultat extraordinaire	0.00	0.00	0.00	0.00
Impôts exigibles sur résultats	10 000.00	0.00	10 000.00	0.00
Impôts différés (variations) sur résultats	0.00	0.00	0.00	0.00
IX - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	488 945.57	0.00	929 066.34	0.00

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مجلس الضرائب
مكتب الضرائب رقم 115
14/15

037/47 15.61

الملاحق

الملحق رقم (1-3): سنة 2014 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

Ecart d'acquisition - goodwill incorporelles		
IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE		
N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1 0 0 0 0 0	
Désignation de l'entreprise : EURL		
Activité :	TRAV. HYDROLIQUE & FORESTIER	
Adresse :	TEBESSA	
<div style="border: 1px solid black; padding: 2px; display: inline-block;"> مؤسسة تيبسة حسان تربية الغابات وخدمات صيانة تيبسة </div>		
Exercice du :	01/01/2014 au 31/12/2014	
9 / Tableau de détermination du résultat fiscal :		
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	929 066.34
	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		0.00
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductibles		0.00
Quote - part du sponsoring et parrainage non déductibles		0.00
Frais de réception non déductibles		0.00
Cotisations et dons non déductibles		0.00
Impôts et taxes non déductibles		0.00
Provisions non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles		0.00
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		10 000.00
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impot exigible sur le résultat	0.00
	Impot différé (variation)	0.00
Pertes de valeurs non déductibles		6.00
Amendes et pénalités		0.00
Autres réintégrations (*)		0.00
Total des réintégrations		10 006.00
III. Déductions		
Plus value sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf. art 173 du CIDTA)		0.00
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions		0.00
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices		0.00
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf. art 27 de LFC 2010)		0.00
Loyers hors charges financiers (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Complément d'amortissement		0.00
Autres déductions (*)		0.00
Total des déductions		0.00
IV. Déficités antérieurs à déduire (cf. art 147 du CIDTA)		
		0.00
		0.00
		0.00
		0.00
Total des déficités à déduire		0.00
Résultat fiscal (I + II - III - IV)	Bénéfice	
	Déficit	919 060.34

(*) A détailler sur état à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (1-4): سنة 2015 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

NIF 000012010524571		00000
Désignation de l'entreprise : EURL		
Activité : TRAV. HYDROLIQUE & FORESTIER		TEBESSA
Adresse :		
Exercice du :	01/01 2015	au 31/12/2015
9 / Tableau de détermination du résultat fiscal :		
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)		488 945.57
Bénéfice		
Perte		
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		0.00
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductibles		0.00
Quote - part du sponsoring et parrainage non déductibles		0.00
Frais de réception non déductibles		0.00
Cotisations et dons non déductibles		0.00
Impôts et taxes non déductibles		0.00
Provisions non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles		0.00
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur)		0.00
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		10 000.00
Impôts sur les bénéfices des sociétés		0.00
Pertes de valeurs non déductibles		0.00
Amendes et pénalités		0.00
Autres réintégrations (*)		678 605.09
Total des réintégrations		688 605.09
III. Déductions		
Plus value sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf. art 173 du CIDTA)		0.00
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions		0.00
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices		0.00
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Baillleur) (cf. art 27 de LFC 2010)		0.00
Loyers hors charges financiers (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Complément d'amortissement		0.00
Autres déductions (*)		0.00
Total des déductions		0.00
IV. Déficités antérieurs à déduire (cf. art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2014		919 060.34
Déficit de l'année 2013		0.00
Déficit de l'année 2012		0.00
Déficit de l'année 2011		0.00
Total des déficités à déduire		919 060.34
Résultat fiscal (I + II - III - IV)		
Bénéfice		719 400.82
Déficit		

(*) A détailler sur état à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (1-5): سنتي 2016-2017 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

Désignation de l'entreprise : EURL				
Activité : TRAV HYDROLIQUE FORESTIER		TEBESSA		
Adresse :				
Exercice du :		01/01/2017		au 31/12/2017
COMPTE DE RESULTAT				
Rubriques	N		N - 1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises	0.00	0.00	0.00	0.00
Production vendue	Produits fabriqués	0.00	0.00	0.00
	Préstations de services	0.00	0.00	0.00
	Vente de travaux	0.00	8 923 271.40	0.00
Produits annexes	0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes accordées	0.00	0.00	0.00	0.00
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes	0.00	8 923 271.40	0.00	16 537 706.00
Production stockée ou déstockée	0.00	0.00	0.00	0.00
Production immobilisée	0.00	0.00	0.00	0.00
Subventions d'exploitation	0.00	0.00	0.00	0.00
I - Production de l'exercice	0.00	8 923 271.40	0.00	16 537 706.00
Achats de marchandises vendues	0.00	0.00	0.00	0.00
Matières premières	4 225 030.80	0.00	11 344 480.52	0.00
Autres approvisionnements	0.00	0.00	0.00	0.00
Variations des stocks	0.00	0.00	0.00	0.00
Achats d'études et de prestations de services	0.00	0.00	0.00	0.00
Autres consommations	0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats	0.00	0.00	0.00	0.00
Services Exterieurs	Sous-traitance générale	0.00	0.00	0.00
	Locations	2 766 100.00	0.00	3 184 600.00
	Entretien, réparations et maintenance	0.00	0.00	0.00
	Primes d'assurances	0.00	0.00	0.00
	Personnel extérieur à l'entreprise	0.00	0.00	0.00
	Rémunérations d'intermédiaires et honoraires	20 000.00	0.00	0.00
	Publicité	30 110.00	0.00	24 110.00
Déplacements, missions et réceptions	0.00	0.00	0.00	
Autres Services	23 048.57	0.00	11 173.11	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services xterieurs	0.00	0.00	0.00	0.00
II - Consommations de l'exercice	7 064 289.37	0.00	14 564 363.63	0.00
III - Valeur ajoutée d'exploitation (I - II)	0.00	1 858 982.03	0.00	1 973 342.37
Charges de personnel	1 010 691.10	0.00	898 873.20	0.00
Impôts et taxes et versement assimilés	270 912.18	0.00	233 046.24	0.00
IV - Exédent brut d'exploitation	0.00	577 378.75	0.00	841 422.93


الملاحق

الملحق رقم (1-6): سنتي 2016-2017 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE		N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Désignation de l'entreprise : EURL				
Activité : TRAV HYDROLIQUE FORESTIER				
Adresse : TEBESSA				

Autres produits opérationnels	0.00	1.45	0.00	0.35
Autres charges opérationnels	35 343.59	0.00	124.06	0.00
Dotations aux amortissements	398 843.45	0.00	398 843.45	0.00
Provision	0.00	0.00	0.00	0.00
Pertes de valeur	0.00	0.00	0.00	0.00
Reprise sur pertes de valeur et provisions	0.00	0.00	0.00	0.00
V - Résultat opérationnel	0.00	143 193.16	0.00	442 455.77
Produits financiers	0.00	0.00	0.00	0.00
Charges financiers	0.00	0.00	0.00	0.00
VI - Résultat financier	0.00	0.00	0.00	0.00
VII - Résultat ordinaire (V + VI)	0.00	143 193.16	0.00	442 455.77
Eléments extraordinaires (produits) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
Eléments extraordinaires (charges) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
VIII - Résultat extraordinaire	0.00	0.00	0.00	0.00
Impôts exigibles sur résultats IBS	10 000.00	0.00	10 000.00	0.00
Impôts différés (variations) sur résultats	0.00	0.00	0.00	0.00
IX - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	0.00	133 193.16	0.00	432 455.77


(*) A détailler sur état annexe à joindre.



الملاحق

الملحق رقم (7-1): سنة 2016 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

RIME DESTINE AU CONTRIBUABLE	N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Designation de l'entreprise : EURL NERVY HYDROLOGUE			
Activité : TRAV HYDROLIQUE FORESTIER			
Adresse : 41411 ARR. TEBESSA N° 01 TEBESSA			
Exercice du :		01/01/2016	au 31/12/2016



9 / Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	432 455.77
	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		0.00
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductibles		0.00
Quote - part du sponsoring et parrainage non déductibles		0.00
Frais de réception non déductibles		0.00
Cotisations et dons non déductibles		0.00
Impôts et taxes non déductibles		0.00
Provisions non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles		0.00
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		0.00
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impot exigible sur le résultat	10 000.00
	Impot différé (variation)	0.00
Pertes de valeurs non déductibles		0.00
Amendes et pénalités		124.06
Autres réintégrations (*)		0.00
Total des réintégrations		10 124.06
III. Déductions		
Plus value sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf. art 173 du CIDTA)		0.00
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions		0.00
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices		0.00
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf. art 27 de LFC 2010)		0.00
Loyers hors charges financiers (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00
Complément d'amortissement		0.00
Autres déductions (*)		0.00
Total des déductions		0.00
IV. Déficités antérieures à déduire (cf. art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2015		719 400.82
Déficit de l'année 2014		0.00
Déficit de l'année 2013		0.00
Déficit de l'année 2012		0.00
Total des déficités à déduire		719 400.82
Résultat fiscal (I + II - III - IV)	Bénéfice	
	Déficit	276 820.99

(*) A détailler sur état à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (1-9): سنتي 2018-2019 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

Rubriques		N		N - 1	
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises		0.00	0.00	0.00	0.00
Production vendue	Produits fabriqués	0.00	0.00	0.00	0.00
	Préstations de services	0.00	0.00	0.00	0.00
	Vente de travaux	0.00	3 707 205.00	0.00	583 180.80
Produits annexes		0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes accordées		0.00	0.00	0.00	0.00
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		0.00	3 707 205.00	0.00	583 180.80
Production stockée ou déstockée		150 000.00	0.00	0.00	150 000.00
Production immobilisée		0.00	0.00	0.00	0.00
Subventions d'exploitation		0.00	0.00	0.00	0.00
I - Production de l'exercice		0.00	3 557 205.00	0.00	733 180.80
Achats de marchandises vendues		0.00	0.00	0.00	0.00
Matières premières		1 000 000.00	0.00	313 282.00	0.00
Autres approvisionnements		0.00	0.00	0.00	0.00
Variations des stocks		0.00	0.00	0.00	0.00
Achats d'études et de prestations de services		0.00	0.00	0.00	0.00
Autres consommations		0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats		0.00	0.00	0.00	0.00
Services Exterieurs	Sous-traitance générale	1 200 000.00	0.00	0.00	0.00
	Locations	0.00	0.00	0.00	0.00
	Entretien, réparations et maintenance	0.00	0.00	0.00	0.00
	Primes d'assurances	0.00	0.00	0.00	0.00
	Personnel extérieur à l'entreprise	0.00	0.00	0.00	0.00
	Rémunérations d'intermédiaires et honoraires	0.00	0.00	0.00	0.00
	Publicité	30 110.00	0.00	0.00	0.00
Déplacements, missions et réceptions		0.00	0.00	30 110.00	0.00
Autres Services		0.00	0.00	0.00	0.00
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services xterieurs		8 293.92	0.00	18 433.60	0.00
II - Consommations de l'exercice		0.00	0.00	0.00	0.00
III - Valeur ajoutée d'exploitation (I - II)		2 238 403.92	0.00	361 825.60	0.00
Charges de personnel		0.00	1 318 801.08	0.00	371 355.20
Impôts et taxes et versement assimilés		813 979.60	0.00	916 850.64	0.00
IV - Exédent brut d'exploitation		0.00	0.00	60 188.91	0.00
		0.00	504 821.48	605 684.35	0.00

الملاحق

الملحق رقم (10-1): سنتي 2018-2019 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE	N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Désignation de l'entreprise : EURL			
Activité : TRAV HYDROLIQUE FORESTIER			
Adresse :			

Autres produits opérationnels	0.00	0.80	0.00	1.00
Autres charges opérationnels	370.40	0.00	2 111.82	0.00
Dotations aux amortissements	52 657.24	0.00	116 246.03	0.00
Provision	0.00	0.00	0.00	0.00
Pertes de valeur	0.00	0.00	0.00	0.00
Reprise sur pertes de valeur et provisions	0.00	0.00	0.00	0.00
V - Résultat opérationnel	0.00	451 794.64	724 041.20	0.00
Produits financiers	0.00	0.00	0.00	0.00
Charges financiers	0.00	0.00	0.00	0.00
VI - Résultat financier	0.00	0.00	0.00	0.00
VII - Résultat ordinaire (V+VI)	0.00	451 794.64	724 041.20	0.00
Eléments extraordinaires (produits) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
Eléments extraordinaires (charges) (*)	0.00	0.00	0.00	0.00
VIII - Résultat extraordinaire	0.00	0.00	0.00	0.00
Impôts exigibles sur résultats	10 000.00	0.00	10 000.00	0.00
Impôts différés (variations) sur résultats	0.00	0.00	0.00	0.00
IX - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	0.00	441 794.64	734 041.20	0.00

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (1-11): سنة 2018 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

FORME DESTINE AU CONTRIBUABLE	N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Désignation de l'entreprise : EURL INERVE HYDRO			
Activité : TRAV HYDROLOGIQUE FORESTIER			
Adresse : CHIKH M TEBESSA			
Exercice du :		01/01/2018	au 31/12/2018
9 / Tableau de détermination du résultat fiscal :			
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	734 041.20	
	Perte		
II. Réintégrations			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		0.00	
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductibles		0.00	
Quote - part du sponsoring et parrainage non déductibles		0.00	
Frais de réception non déductibles		0.00	
Cotisations et dons non déductibles		0.00	
Impôts et taxes non déductibles		0.00	
Provisions non déductibles		0.00	
Amortissements non déductibles		0.00	
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		0.00	
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00	
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00	
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impot exigible sur le résultat	10 000.00	
	Impot différé (variation)	0.00	
Pertes de valeurs non déductibles		0.00	
Amendes et pénalités		2 111.82	
Autres réintégrations (*)		0.00	
	Total des réintégrations	+ 12 111.82	
III. Déductions			
Plus value sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf. art 173 du CIDTA)		0.00	
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions		0.00	
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices		0.00	
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf. art 27 de LFC 2010)		0.00	
Loyers hors charges financiers (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00	
Complément d'amortissement		0.00	
Autres déductions (*)		0.00	
	Total des déductions	0.00	
IV. Déficités antérieurs à déduire (cf. art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 2017		98 284.24	
Déficit de l'année 2016		0.00	
Déficit de l'année 2015		0.00	
Déficit de l'année 2014		0.00	
	Total des déficités à déduire	98 284.24	
Résultat fiscal (I + II - III - IV)	Bénéfice	98 284.24	
	Déficit	820 213.62	


(*) A détailler sur état à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (1-12): سنة 2019 المكلف رقم (01): أشغال الري والغابات

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE		N.I.F	0 0 0 0 1 2 0 1 0 5 2 4 5 7 1	0 0 0 0 0
Designation de l'entreprise : EURL				
Activité : TRAV HYDROLIQUE FORESTIER				
Adresse :				
Exercice du :		01/01/2019	au	31/12/2019
9 / Tableau de détermination du résultat fiscal :				
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)		Bénéfice	441 794.64	
		Perte		
II. Réintégrations				
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		0.00		
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductibles		0.00		
Quote - part du sponsoring et parrainage non déductibles		0.00		
Frais de réception non déductibles		0.00		
Cotisations et dons non déductibles		0.00		
Impôts et taxes non déductibles		0.00		
Provisions non déductibles		0.00		
Amortissements non déductibles		0.00		
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		0.00		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00		
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impot exigible sur le résultat	10 000.00	
		Impot différé (variation)	0.00	
Pertes de valeurs non déductibles		0.00		
Amendes et pénalités		370.40		
Autres réintégrations (*)		0.00		
		Total des réintégrations	10 370.40	
III. Déductions				
Plus value sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf. art 173 du CIDTA)		0.00		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions		0.00		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices		0.00		
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf. art 27 de LFC 2010)		0.00		
Loyers hors charges financiers (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		0.00		
Complément d'amortissement		0.00		
Autres déductions (*)		0.00		
		Total des déductions	0.00	
IV. Déficités antérieurs à déduire (cf. art 147 du CIDTA)				
Déficit de l'année 2018		721929.38		
Déficit de l'année 2017		746153.02		
Déficit de l'année 2016		86585.79		
Déficit de l'année 2015		98284.34		
		Total des déficités à déduire	133 627.83	
Résultat fiscal (I + II - III - IV)		Bénéfice		
		Déficit	368 048.58	

(*) A détailler sur état à joindre.



الملحق رقم -2-

المكلف رقم (02): تصدير

واستيراد

الملاحق

الملحق رقم (1-2): سنتي 2015-2016 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

RUBRIQUES		N		N-1	
		DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)	DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)
Ventes de marchandises			26 699 700,80		
Production vendue	Produits fabriqués				
	Prestations de services				
	Ventes de travaux				
Produits annexes					
Rabais, remises, ristournes accordés			26 699 700,80		
Chiffre d'affaires net des Rabais, remise, ristournes					
Production stockée ou déstockée					
Production immobilisée					
Subvention d'exploitation			26 699 700,80		
I-Production de l'exercice		24 155 748,53			
Achats de marchandises vendues					
Matières premières					
Autres approvisionnements					
Variations des stocks					
Achats d'études et de prestations de services					
Autres consommations					
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats					
Services extérieurs	Sous-traitance générale				
	Locations				
	Entretien, préparations et maintenance				
	Primes d'assurances				
	Personnel extérieur à l'entreprise				
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	20 000,00			
	Publicité	24 110,00			
Déplacement, missions et réceptions					
Autres services		98 995,94		8 365,50	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur service extérieurs					
II- Consommations de l'exercice		24 298 854,47		32 475,50	
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			2 400 846,33	32 475,50	
Charge de personnel					
64 Impôts et taxes et versements assimilés		635 162,97			
IV- Exédent brut d'exploitation			1 765 683,36	32 475,50	
Autres produits opérationnels					
Autres charges opérationnelles		2 500,00			
Dotations aux amortissements					
Provision				1 000,00	
Pertes de valeur					
Reprise sur pertes de valeur et provisions					
V- Résultat opérationnel			1 763 183,36	33 475,50	
Produits financiers			137 561,65		
Charges financières		1 315,38		9 503,03	
VI- Résultat financier			136 246,27	9 503,03	
VII- Résultat ordinaire (V+VI)		0,00	1 899 429,63	42 978,53	
Eléments extraordinaires (Produits) (*)					
Eléments extraordinaires (Charges) (*)					
VIII- Résultat extraordinaire					
Impôts exigibles sur résultats		476 741,00		10 000,00	
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaires					
IX- RESULTAT DE L'EXERCICE			1 422 688,63	52 978,53	

(*) À détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-2): سنة 2015 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 000512019007750
Désignation de l'entreprise : EUR Activité : IMPORT EXPORT Adresse : TEBESSA		
Exercice du	01/01/15	au 31/12/15
9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :		
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	0,00
	Perte	52 978,53
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés		
	Impôt exigible sur le résultat	10 000,00
	Impôt différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations (*)		
Total des réintégrations		10 000,00
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions (*)		
Total des déductions		
IV. Déficit antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 20		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		
	Bénéfice	
	Déficit	42 978,53

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-3): سنة 2016 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 000512019007750

Désignation de l'entreprise : EURL
 Activité : IMPORT EXPORT
 Adresse : TEBESSA

Exercice du 01/01/16 au 31/12/16

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	1 422 688,63
	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le résultat	476 741,00
	Impôt différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		2 500,00
Autres réintégrations (*)		
	Total des réintégrations	479 241,00
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions (*)		
	Total des déductions	
IV. Déficit antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2012		6 228,51
Déficit de l'année 2013		7 756,51
Déficit de l'année 2014		1 345,51
Déficit de l'année 2015		52 978,51
	Total des déficits à déduire	68 309,04
Résultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	1 833 620,6
	Déficit	

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-4): سنتي 2017-2018 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

RUBRIQUES		N		N-1	
		DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)	DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)
			10 017 638,40		14 106 020
Ventes de marchandises					
Production vendue	Produits fabriqués				
	Prestations de services				
	Ventes de travaux				
Produits annexes					
Rabais, remises, ristournes accordés			10 017 638,40		14 106 020
Chiffre d'affaires net des Rabais, remise, ristournes					
Production stockée ou déstockée					
Production immobilisée					
Subvention d'exploitation			10 017 638,40		14 106 020
I-Production de l'exercice					
Achats de marchandises vendues		9 275 461,96		12 800 749,00	
Matières premières					
Autres approvisionnements					
Variations des stocks					
Achats d'études et de prestations de services					
Autres consommations					
Rabais, remises, restournes obtenus sur achats					
Services extérieurs	Sous-traitance générale				
	Locations				
	Entretien, préparations et maintenance				
	Primes d'assurances	3 040,00			
	Personnel extérieur à l'entreprise				
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires			221 143,25	
	Publicité	30 110,00		30 110,00	
Déplacement, missions et réceptions					
Autres services		39 445,95		61 386,55	
Rabais, remises, restournes obtenus sur service extérieurs					
II- Consommations de l'exercice		9 348 057,91		13 113 388,80	
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			669 580,49		992 631,2
Charge de personnel					
Impôts et taxes et versements assimilés		233 978,98		302 163,40	
IV- Exédent brut d'exploitation			435 601,51		690 467,8
Autres produits opérationnels			0,30		1,6
Autres charges opérationnelles					
Dotations aux amortissements					
Provision					
Pertes de valeur				0,20	
Reprise sur pertes de valeur et provisions					
V- Résultat opérationnel			435 601,81		690 469,21
Produits financiers					13 168,16
Charges financières		57 688,35			
VI- Résultat financier		57 688,35			
VII- Résultat ordinaire (V+VI)			377 913,46		703 637,36
Eléments extraordinaires (Produits) (*)					
Eléments extraordinaires (Charges) (*)					
VIII- Résultat extraordinaire					
Impôts exigibles sur résultats		98 257,00		182 946,00	
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaires					
IX- RESULTAT DE L'EXERCICE			279 656,46		520 691,36

(*) À détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-5): سنة 2017 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

LINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 000512019007750

ation de l'entreprise : EURL
 : IMPORT EXPORT
 : KH MARIYESS, TEBESSA

Exercice du 01/01/17 au 31/12/17

Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)		Bénéfice	520 691,39
		Perte	
II. Réintégrations			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation			
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles			
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles			
Frais de réception non déductibles			
Cotisations et dons non déductibles			
Impôts et taxes non déductibles			
Provisions non déductibles			
Amortissements non déductibles			
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles			
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impôt exigible sur le résultat	182 946,00
		Impôt différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles			
Amendes et pénalités			
Autres réintégrations (*)			
		Total des réintégrations	182 946,00
III. Déductions			
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)			
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.			
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)			
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Complément d'amortissements			
Autres déductions (*)			
		Total des déductions	
IV. Déficits antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
		Total des déficits à déduire	
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		Bénéfice	
		Déficit	703 637,39

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-6): سنة 2018 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :		279 656.4€
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	
	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le résultat	98 257.0€
	Impôt différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations (*)		
Total des réintégrations		98 257.0€
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions (*)		
Total des déductions		
IV. Déficits antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 20		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		
		377 913.4€
		Bénéfice
		Déficit

(*) A détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-7): سنة 2019 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

RUBRIQUES		N		N-1	
		DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)	DEBIT (en dinars)	CREDIT (en dinars)
Ventes de marchandises			29 397 816,00		10 017 638,40
Production vendue	Produits fabriqués				
	Prestations de services				
	Ventes de travaux				
Produits annexes					
Rabais, remises, ristournes accordés					
Chiffre d'affaires net des Rabais, remise, ristournes			29 397 816,00		10 017 638,40
Production stockée ou déstockée					
Production immobilisée					
Subvention d'exploitation					
I- Production de l'exercice			29 397 816,00		10 017 638,40
Achats de marchandises vendues		27 696 620,20		9 275 461,96	
Matières premières					
Autres approvisionnements					
Variations des stocks					
Achats d'études et de prestations de services					
Autres consommations					
Rabais, remises, restournes obtenus sur achats			49 118,41		
Services extérieurs	Sous-traitance générale				
	Locations				
	Entretien, préparations et maintenance				
	Primes d'assurances			3 040,00	
	Personnel extérieur à l'entreprise				
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	388 000,00			
	Publicité			30 110,00	
Déplacements, missions et réceptions					
Autres services		176 872,53		39 445,95	
Rabais, remises, restournes obtenus sur service extérieurs					
II- Consommations de l'exercice		28 212 374,32		9 348 057,91	
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			1 185 441,68		669 580,49
Charge de personnel					
Impôts et taxes et versements assimilés		601 056,00		233 978,98	
IV- Exédent brut d'exploitation			584 385,68		435 601,51
Autres produits opérationnels			0,04		0,30
Autres charges opérationnelles					
Dotations aux amortissements					
Provision					
Pertes de valeur					
Reprise sur pertes de valeur et provisions					
V- Résultat opérationnel			584 385,72		435 601,81
Produits financiers					
Charges financières				57 688,35	
VI- Résultat financier				57 688,35	
VII- Résultat ordinaire (V+VI)			584 385,72		377 913,46
Eléments extraordinaires (Produits) (*)					
Eléments extraordinaires (Charges) (*)					
VIII- Résultat extraordinaire					
Impôts exigibles sur résultats		151 940,00		98 257,00	
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaires					
IX- RESULTAT DE L'EXERCICE			432 445,72		279 656,46

(*) À détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (2-8): سنة 2019 المكلف رقم (02): تصدير واستيراد

DESTINE A L'ADMINISTRATION N.I.F 000512019007750

Désignation de l'entreprise : EURL
 Activité : IMPORT EXPORT
 Adresse : TEBESSA

Exercice du 01/01/19 au 31/12/19

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)		Bénéfice	432 445,72
		Perte	
II. Réintégrations			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation			
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles			
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles			
Frais de réception non déductibles			
Cotisations et dons non déductibles			
Impôts et taxes non déductibles			
Provisions non déductibles			
Amortissements non déductibles			
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles			
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf art 27 de LFC 2010)			
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impôt exigible sur le résultat	151 940,00
		Impôt différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles			
Amendes et pénalités			
Autres réintégrations (*)			
Total des réintégrations			151 940,00
III. Déductions			
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)			
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.			
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf art 147 bis du CIDTA)			
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf art 27 de LFC 2010)			
Complément d'amortissements			
Autres déductions (*)			
Total des déductions			
IV. Déficits antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Total des déficits à déduire			
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		Bénéfice	584 385,72
		Déficit	

(*) A détailler sur état annexe à joindre.



الملحق رقم -3-

المكلف رقم (03):

استخراج الحديد الخام

الملاحق

الملحق رقم (1-3): سنة 2014 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C. 61			
		N.I.F. 0000 13			
		A.I. 2000 00			
Désignation de l'entreprise : Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F Adresse :					
Exercice du	01/01/2014	au	31/12/2014		
COMPTE DE RESULTAT					
Rubriques	N		N-1		
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	
Ventes de marchandises		7 122 813,07			
Production vendue	Produits fabriqués	646 068 112,78		649 526 991,50	
	Prestations de services	49 826 371,81		62 802 066,24	
	Vente de travaux				
Produits annexes					
Rabais, remises, ristournes accordés					
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		703 017 297,66		712 329 057,74	
Production stockée ou destockée		23 837 956,53	25 171 140,42		
Production immobilisée					
Subventions d'exploitation					
I-Production de l'exercice		726 855 254,19		687 157 917,32	
Achats de marchandises vendues					
Matières premières					
Autres approvisionnements	56 425 648,00		50 487 364,74		
Variations des stocks					
Achats d'études et de prestations de services			9 600,00		
Autres consommations	3 446 434,50		3 561 371,57		
Rabais, remise, ristournes obtenus sur achats					
Services extérieurs	Sous-traitance générale	7 949 131,20		9 851 399,28	
	Locations	19 503 709,50		26 961 641,93	
	Entretien, réparations et maintenance	5 356 982,84		10 020 400,11	
	Primes d'assurances	10 056 040,00		8 625 882,90	
	Personnel extérieur à l'entreprise				
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	9 105 669,08		7 720 928,03	
	Publicité	3 280 013,45		4 941 262,98	
	Déplacement, missions et réceptions	13 984 640,13		15 882 032,42	
Autres services					
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs			60 756 343,02		
II-Consommations de l'exercice		187 475 315,55		198 818 226,98	
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		539 379 938,64		488 339 690,34	
Charges de personnel	260 466 062,30		233 874 687,38		
Impôts et taxes et versements assimilés	4 133 070,94		2 696 569,78		
IV-Excédent brut d'exploitation		274 780 805,40		251 768 433,18	

الملاحق

الملحق رقم (3-2): سنة 2014 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINEE A L'ADMINISTRATION			
Autres produits opérationnels		2 116 436,78	15 767 247,26
Autres charges opérationnelles	810 809,52		859 496,92
Dotations aux amortissements	98 747 219,80		95 178 831,02
Provision	28 583 703,66		29 709 819,17
Pertes de valeur			
Reprise sur pertes de valeur et provisions		9 779 516,05	1 005 172,76
V-Résultat opérationnel		158 535 025,25	142 792 706,09
Produits financiers		5 766 805,56	4 940 555,56
Charges financières			
VI-Résultat financier		5 766 805,56	4 940 555,56
VII-Résultat ordinaires(V+VI)		164 301 830,81	147 733 261,65
Eléments extraordinaires(produits) (*)			
Eléments extraordinaires(Charges) (*)			
VIII-Résultat extraordinaire			
Impôts exigibles sur résultats	61 683 901,47		43 911 714,47
Impôts différés(variations) sur résultats		20 261 374,25	13 156 445,77
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE		122 879 303,59	90 665 101,41

(*) A détailler sur l'état annexe à joindre.

X

الملاحق

الملحق رقم (3-4): سنة 2015 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

CERTIFICATION DES COMPTES		
CABINET DU COMMISSARIAT AUX COMPTES :		
Adresse		
Numéro d'Identification Fiscale : 3		
B	RECAPITULATION DES ELEMENTS D'IMPOSITION :	
1- IMPOT SUR LE BENEFICE DES SOCIETES :		DA.
a) Résultat comptable (1) : Bénéfice : <input checked="" type="checkbox"/> Perte : <input type="checkbox"/>	213 905 354	
b) Résultat fiscal (2) : Bénéfice : <input type="checkbox"/> Perte : <input type="checkbox"/>		
Dont :		55 615 392
- Bénéfice taxé au taux de %...26		
- Bénéfice taxé au taux de %.....		
- Bénéfice taxé au taux de %.....		
- Bénéfice consolidé (Régime de groupe) %.....		
- Bénéfice exonéré (3): (Taux d'exonération : %.....)		
- MONTANTS REINVESTIS AU COURS DE L'EXERCICE (4) :		
- LA SOCIETE RELEVE DU REGIME FISCAL DES GROUPES DE SOCIETES <input type="checkbox"/>		
- MERE <input type="checkbox"/> MEMBRE <input type="checkbox"/>		
2- TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE :		
NATURE DES OPERATIONS	Nature des opérations réalisées	Montant* brut du chiffre d'affaires avant application de la réfaction
OPERATIONS IMPOSABLES :		
Montant des opérations de ventes en gros portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50% de droits indirects		DA.
Montant des ventes au détail, portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50% de droits indirects		
Opérations de ventes en gros		
Autres opérations ouvrant droit à la réfaction		
Ventes et opérations ne bénéficiant pas de réfaction		
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES IMPOSABLE* (1) :		884 129 736
OPERATIONS EXONEREES :		
.....		
.....		
.....		
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES EXONERE (2).....		
MONTANT GLOBAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES REALISE (1) + (2)		884 129 736

* Le montant des sommes à indiquer sur la présente déclaration doit être arrondi au dinar inférieur s'il n'atteint pas dix (10) dinars, toute somme supérieure à un (1) dinar est comptée pour dix (10) dinars inférieurs

-(1) et (2) cochez la case vides appropriée dans le cas d'un bénéfice ou d'une perte ;

-(3) résultats bénéficiant d'exonérations ou d'abattements (totales ou partielles) à quelque titre que ce soit ;

-(4) réinvestissements réalisés en vertu des dispositions de l'article 142 du CID et celles de l'article 57 de la LFC pour 2009.

الملاحق

الملحق رقم (3-6): سننتي 2016-2017 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

RIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C. : ١٥	
		N.I.F. :	
		A.I. :	
Désignation de l'entreprise : Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F Adresse :			
Exercice du	01/01/2017	au	31/12/2017
COMPTE DE RESULTAT			
Rubriques		N	
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises			
Production vendue	Produits fabriqués	1 165 969 389,42	1 021 779 455,65
	Prestations de services		
	Vente de travaux		
Produits annexes			
Rabais, remises, ristournes accordés			
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		1 165 969 389,42	1 021 779 455,65
Production stockée ou destockée		62 638 124,57	34 243 336,83
Production immobilisée			
Subventions d'exploitation			
I-Production de l'exercice		1 228 607 513,99	1 056 022 792,48
Achats de marchandises vendues			
Matières premières			
Autres approvisionnements		77 594 297,76	74 065 630,57
Variations des stocks			
Achats d'études et de prestations de services			
Autres consommations		4 144 337,54	3 963 595,05
Rabais, remise, ristournes obtenus sur achats			140 000,00
Services extérieurs	Sous-traitance générale	8 997 513,00	7 191 569,70
	Locations	63 754 300,22	26 051 011,20
	Entretien, réparations et maintenance	17 076 817,34	11 068 807,63
	Primes d'assurances	12 671 791,55	9 374 502,49
	Personnel extérieur à l'entreprise	167 454,55	
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	19 345 755,60	18 539 733,31
	Publicité	13 551 572,15	6 301 572,87
Déplacement, missions et réceptions		22 685 987,23	18 744 169,72
Autres services		69 085 066,29	89 375 351,75
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs			
II-Consommations de l'exercice		308 739 984,13	264 535 944,29
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		919 867 529,86	791 486 848,19
Charges de personnel		392 924 437,16	366 736 600,99
Impôts et taxes et versements assimilés		32 743 035,07	12 846 922,09
IV-Excédent brut d'exploitation		494 200 057,63	411 903 325,11

الملاحق

الملحق رقم (3-7): سنة 2016-2017 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINEE A L'ADMINISTRATION			
Autres produits opérationnels		3 364 824,54	8 866 912,14
Autres charges opérationnelles	1 119 234,38	2 245 587,30	
Dotations aux amortissements	169 737 121,17	118 627 195,58	
Provision	60 740 822,37	61 279 846,70	
Pertes de valeur	58 355 429,87	58 036 177,92	
Reprise sur pertes de valeur et provisions		11 000 000,00	5 175 131,94
V-Résultat opérationnel		218 612 274,38	184 262 561,69
Produits financiers		4 689 583,33	7 104 444,49
Charges financières			
VI-Résultat financier		4 689 583,33	7 104 444,49
VII-Résultat ordinaires(V+VI)		223 301 857,71	191 367 006,18
Eléments extraordinaires(produits) (*)			
Eléments extraordinaires(Charges) (*)			
VIII-Résultat extraordinaire			
Impôts exigibles sur résultats	75 333 490,93		63 521 316,09
Impôts différés(variations) sur résultats		1 470 318,29	3 323 330,20
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE		149 438 685,07	131 169 020,29

(*) A détailler sur l'état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (3-8): سنة 2016 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

STINE A L'ADMINISTRATION		R.C.	01
		N.I.F	
		A.I.	
Nom de l'entreprise : SOCIÉTÉ DES MINES ET MÉTIERS Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINÉRAI DE FER Adresse : BOULEVARD DE LA LIBERTÉ - N° 10 - ALGER			
Exercice du		01/01/2016	au
		31/12/2016	
9/ TABLEAU DE DETERMINATION DU RESULTAT FISCAL			
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice		131 169 020,29
	Perte		
II-Réintégration			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation			2 067 457,77
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductible			
Quote-part du sponsoring et parainages non déductible			
Frais de réception non déductibles			
Cotisations et dons non déductibles			
Impôts et taxes non déductibles			
Provisions non déductibles			
Amortissements non déductibles			1 509 065,00
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles			
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impôt exigible sur le résultat	63 521 316,09
		Impôt différé (variation)	-3 323 330,20
Pertes de valeurs non déductibles			
Amendes et pénalités			
Autres réintégrations (*)			
Total des réintégrations			3 576 522,77
III-Déductions			
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)			5 343 622,50
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.			
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)			
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Complément d'amortissements			
Autres déductions (*)			
Total des déductions			5 343 622,50
IV. Déficits antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Total des déficits à déduire			
Résultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice		244 312 754,18
	Déficit		

(*) A détaillé sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (3-9): سنة 2017 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C.	
		N.I.F	
		A.I.	
Désignation de l'entreprise : Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F Adresse :			
Exercice du	01/01/2017	au	31/12/2017
9/ TABLEAU DE DETERMINATION DU RESULTAT FISCAL			
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice		149 438 685,07
	Perte		
II-Réintégration			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation			8 160 447,70
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductible			
Quote-part du sponsoring et parainages non déductible			
Frais de réception non déductibles			
Cotisations et dons non déductibles			
Impôts et taxes non déductibles			153 139,00
Provisions non déductibles			
Amortissements non déductibles			1 577 707,38
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles			
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le resultat		75 333 490,93
	Impôt différé (variation)		-1 470 318,29
Pertes de valeurs non déductibles			
Amendes et pénalités			
Autres réintégrations (*)			
Total des réintégrations			9 891 067,50
III-Déductions			
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)			334 067,50
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.			
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)			
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Complément d'amortissements			
Autres déductions (*)			
Total des déductions			334 067,50
IV. Déficit antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Total des déficits à déduire			
Résultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice		289 744 195,87
	Déficit		

(*) A détaillé sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (3-10): سنتي 2018-2019 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

PRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C.		
		N.I.F		
		A.I.		
Désignation de l'entreprise :				
Activité :		EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F		
Adresse :				
Exercice du	01/01/2019	au	31/12/2019	
COMPTES DE RESULTAT				
Rubriques	N		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)		
Ventes de marchandises				
Production vendue	Produits fabriqués		1 696 215 154,50	1 460 031 242,80
	Prestations de services			
	Vente de travaux			
Produits annexes				
Rabais, remises, ristournes accordés				
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes			1 696 215 154,50	1 460 031 242,80
Production stockée ou destockée			32 235 291,98	35 728 026,68
Production immobilisée			2 239 458,00	
Subventions d'exploitation				
I-Production de l'exercice			1 730 689 904,48	1 495 759 269,48
Achats de marchandises vendues				
Matières premières				
Autres approvisionnements		100 782 086,67		96 677 748,11
Variations des stocks				
Achats d'études et de prestations de services		2 874,34		33 000,00
Autres consommations		4 312 389,36		4 237 210,85
Rabais, remise, ristournes obtenus sur achats				
Services extérieurs	Sous-traitance générale	31 637 236,62		13 096 798,05
	Locations	70 575 985,65		59 235 295,59
	Entretien, réparations et maintenance	6 831 523,32		9 244 056,74
	Primes d'assurances	7 145 731,51		13 659 763,53
	Personnel extérieur à l'entreprise			
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	24 318 262,23		17 949 559,94
	Publicité	10 049 065,36		12 029 742,95
Déplacement, missions et réceptions		18 436 643,77		22 117 181,30
Autres services		83 383 604,52		113 006 126,36
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
II-Consommations de l'exercice		357 475 403,35		361 286 483,42
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			1 373 214 501,13	1 134 472 786,06
Charges de personnel		468 871 445,90		380 108 317,32
Impôts et taxes et versements assimilés		28 723 428,83		22 805 039,89
IV-Excédent brut d'exploitation			875 619 626,40	731 559 428,85

الملاحق

الملحق رقم (3-11): سنتي 2018-2019 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINEE A L'ADMINISTRATION			
Autres produits opérationnels		8 202 315,26	14 098 403,87
Autres charges opérationnelles	1 567 535,82		8 594 827,41
Dotations aux amortissements	186 845 572,57		171 721 573,33
Provision	64 008 446,60		67 077 780,76
Pertes de valeur	70 774 973,11		57 702 072,97
Reprise sur pertes de valeur et provisions		37 677 598,77	19 668 129,90
V-Résultat opérationnel		618 103 012,33	460 229 708,15
Produits financiers		10 883 888,89	6 820 555,56
Charges financières			
VI-Résultat financier		10 883 888,89	6 820 555,56
VII-Résultat ordinaires(V+VI)		628 986 901,22	467 050 263,71
Eléments extraordinaires(produits) (*)			
Eléments extraordinaires(Charges) (*)			
VIII-Résultat extraordinaire			
Impôts exigibles sur résultats	185 166 896,14		139 989 458,08
Impôts différés(variations) sur résultats	6 407 826,04		11 659 353,49
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE		437 412 179,04	315 401 452,14

(*) A détailler sur l'état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (3-12): سنة 2018 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C. : <input type="text"/>
		<input type="text"/>
		<input type="text"/>
Désignation de l'entreprise : <input type="text"/>		
Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F		
Adresse : <input type="text"/>		
Exercice du	01/01/2018	au 31/12/2018
II/ TABLEAU DE DETERMINATION DU RESULTAT FISCAL		
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	536 411 690,17
	Perte	
II-Réintégration		
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation		5 439 364,74
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductible		
Quote-part du sponsoring et parainages non déductible		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		6 862,81
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		2 044 862,91
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le resultat	139 989 458,08
	Impôt différé (variation)	11 659 353,49
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations (*)		
Total des réintégrations		7 491 090,46
III-Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		5 481 788,00
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions (*)		
Total des déductions		5 481 788,00
IV. Déficit antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 20		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	
	Déficit	538 420 992,63

(*) A détaillé sur état annexe à joindre.

الملاحق

الملحق رقم (3-13): سنة 2019 المكلف رقم (03): إستخراج الحديد الخام

RIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		R.C.	1
		N.I.F	3
		A.I.	0
Désignation de l'entreprise : _____			
Activité : EXTRACTION ET COMMERCIALISATION MINERAI DE F			
Adresse : _____			
Exercice du		01/01/2019	au
			31/12/2019
9/ TABLEAU DE DETERMINATION DU RESULTAT FISCAL			
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)		Bénéfice	706 169 700,37
		Perte	
II-Réintégration			
Charges des immeubles non affectés directement à l'exploitation			
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductible			5 032 845,94
Quote-part du sponsoring et parainages non déductible			
Frais de réception non déductibles			
Cotisations et dons non déductibles			
Impôts et taxes non déductibles			112 500,00
Provisions non déductibles			
Amortissements non déductibles			2 050 141,52
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles			
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impôt exigible sur le resultat	185 166 896,14
		Impôt différé (variation)	6 407 826,04
Pertes de valeurs non déductibles			
Amendes et pénalités			
Autres réintégrations (*)			
		Total des réintégrations	7 195 487,46
III-Déductions			
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)			1 184 818,05
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.			
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)			
Amortissements liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)			
Complément d'amortissements			
Autres déductions (*)			
		Total des déductions	1 184 818,05
V. Déficits antérieurs à déduire (cf.art 147 du CIDTA)			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
Déficit de l'année 20			
		Total des déficits à déduire	
résultat fiscal (I+II-III-IV)		Bénéfice	
		Déficit	712 180 369,78

(*) A détaillé sur état annexe à joindre.

الملحق رقم -4-

المكلف رقم (04):أشغال

الطرق وأعمال النقل

الملاحق

الملحق رقم (1-4): سنتي 2015-2016 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

RUBRIQUES		2016		2015		
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	
PRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION						
N.I.F						
Nom de l'entreprise:						
Activité: PRODUCTION AGRAGAT						
Adresse:						
Exercice du		01/01/16	au	31/12/16		
COMPTE DE RESULTAT						
Ventes de marchandises						
Production vendue	Produits fabriqués		118 648 231			146 053 388
	Prestations de services		43 247 000			43 627 200
	Vente de travaux		591 939 038			1 125 265 394
Produits annexes						
Rabais, remises, ristournes accordés			2 148			3 185 450
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes			753 836 417			1 318 131 433
Production stockée ou déstockée			29 402 490	273 800 000		
Production immobilisée						
Subventions d'exploitation						
I-Production de l'exercice			783 238 907			1 044 331 433
Achats de marchandises vendues						
Matières premières		230 966 364		472 448 720		
Autres approvisionnements		183 029 055		152 079 635		
Variations des stocks						
Achats d'études et de prestations de services		45 000		211 000		
Autres consommations		7 569 834		6 634 595		
Rabais; remises, ristournes obtenus sur achats						
Services extérieurs	Sous-traitance générale	22 631 200		18 151 500		
	Locations	15 300		238 250		
	Entretien, réparations et maintenance	4 981 567		2 274 672		
Primes d'assurances		16 705 425		28 605 480		
Personnel extérieur à l'entreprise						
Rémunération d'intermédiaires et honoraires		4 416 404		7 414 902		
Publicité		552 510		89 400		
Déplacements, missions et réceptions		32 916 988		28 851 992		
Autres services		12 940 077		22 904 253		
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs						
II-Consommations de l'exercice		516 769 727		739 904 402		
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			266 469 180			304 427 030
Charges de personnel		110 980 485		110 844 489		
Impôts et taxes et versements assimilés		13 263 984		25 518 496		
IV-Excédent brut d'exploitation			142 224 710			168 064 041
Autres produits opérationnels			67 973 267			64 461 918
Autres charges opérationnelles		18 168 429		5 634 149		
Dotations aux amortissements		143 740 258		162 366 345		
Provision						
Pertes de valeur						
Reprise sur pertes de valeur et provisions						
V-Résultat opérationnel			48 289 290			64 525 468
Produits financiers			1 165 613			782 023
Charges financières		39 220 973		40 481 391		
VI-Résultat financier		38 055 360		39 699 367		
VII-Résultat ordinaire (V+VI)			10 233 930			24 826 101
Eléments extraordinaires (produits) (*)						

/.. la suite sur la page suivante

الملاحق

الملحق رقم (3-4): سنة 2015 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

PRIME DESTINÉE AU CONTRIBUABLE		N.I.F.
Désignation de l'entreprise:		
Activité:	PRODUCTION AGREGAT	
Adresse:		
Exercice du	01/01/15	au 31/12/15
9/ Tableau de détermination du résultat fiscal:		
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)	Bénéfice	20 277 4 ⁸³
	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôts exigible sur résultat	4 548 6 ⁸⁸
	Impôts différé (variation)	
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations *		
Total des réintégrations		4 548 6 ⁸⁸
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions *		
Total des déductions		
IV. Déficits antérieurs - (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2011		
Déficit de l'année 2012		
Déficit de l'année 2013		
Déficit de l'année 2014		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	24 026 1 ⁰¹
	Déficit	
* A détailler sur état annexe à joindre		

الملاحق

الملحق رقم (4-4): سنة 2016 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

ADMINISTRATION		N.I.F
PRODUCTION AGRAGAT		
Exercice du	01/01/16	au 31/12/16
Tableau de détermination du résultat fiscal:		
Résultat net de l'exercice	Bénéfice	8 563 266
Compte de résultat	Perte	
Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Subventions et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Intérêts hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôts exigible sur résultat	1 670 664
	Impôts différé (variation)	
Déductions de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations *		
Total des réintégrations		1 670 664
Déductions		
Plus-values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Plus-values produits et les plus-values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Intérêts hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions *		
Total des déductions		
Déficits antérieurs (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2012		
Déficit de l'année 2013		
Déficit de l'année 2014		
Déficit de l'année 2015		
Total des déficits à déduire		
État fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	10 233 930
	Déficit	
Détail sur état annexe à joindre		

الملاحق

الملحق رقم (4-5): سنتي 2017-2018 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

RUBRIQUES		2018		2017	
		DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
VENTES DE MARCHANDISES					
Ventes de marchandises					
Production vendue	Produits fabriqués		168 059 040		176 872 614
	Prestations de services		40 790 200		32 232 000
	Vente de travaux		479 541 118		433 789 090
Produits annexes					
Rabais, remises, ristournes accordés					
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes			688 390 358		671 221 421
Production stockée ou déstockée		29 800 937		16 801 553	
Production immobilisée					359 274 680
Subventions d'exploitation					
I-Production de l'exercice			658 589 421		1 013 694 548
ACHATS DE MARCHANDISES VENDUES					
Achats de marchandises vendues				389 340 756	
Matières premières		240 214 552		407 546 054	
Autres approvisionnements		170 356 601			
VARIATIONS DES STOCKS					
Variations des stocks				45 333	
Achats d'études et de prestations de services		4 631 436		7 451 899	
Autres consommations		6 713 540		2 720	
Rabais; remises, ristournes obtenus sur achats		259		12 972 338	
Services extérieurs	Sous-traitance générale	21 762 116		42 000	
	Locations	320 300		5 099 589	
	Entretien, réparations et maintenance	2 732 067		14 466 579	
	Primes d'assurances	13 828 699			
	Personnel extérieur à l'entreprise			3 959 298	
Rémunération d'intermédiaires et honoraires		11 246 779		376 521	
Publicité		251 110		34 483 850	
Déplacements, missions et réceptions		29 276 484		34 087 548	
AUTRES SERVICES					
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs					
II-Consommations de l'exercice		539 799 913		909 874 489	
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)			118 789 508		103 820 058
Charges de personnel		105 347 432		118 189 592	
Impôts et taxes et versements assimilés		9 399 720		8 489 613	
IV-Excédent brut d'exploitation			4 042 355	22 859 147	
Autres produits opérationnels			136 238 967		224 258 004
Autres charges opérationnelles		11 570 804		19 905 062	
Dotations aux amortissements		76 808 222		108 062 183	
PROVISIONS					
Pertes de valeur					
Reprise sur pertes de valeur et provisions					
V-Résultat opérationnel			51 902 295		73 431 611
Produits financiers			153 241		4 280 959
Charges financières		45 051 473		48 880 840	
VI-Résultat financier			44 898 232	44 599 880	

... la suite sur la page suivante

الملاحق

الملحق رقم (4-6): سنتي 2017-2018 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

Dénomination de l'entreprise: [REDACTED]
 Activité: [REDACTED]
 Adresse: [REDACTED]

TRAVAUX ET TRANSPORT DE MARCHANDISES


Exercice du **01/01/18** au **31/12/18**

COMPTE DE RESULTAT/..

RUBRIQUES	2018		2017	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
VII-Résultat ordinaire (V+VI)		7 004 062		28 831 73
Eléments extraordinaires (produits) (*)				
Eléments extraordinaires (charges) (*)				
VIII-Résultat extraordinaire			4 295 351	
Impôts exigibles sur résultats	1 043 465			
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaire				24 536 37
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE				

(*) A détailler sur état annexe à joindre





Mohamed MACHMEN
 Comptable aux Comptes

الملاحق

الملحق رقم (4-7): سنة 2017 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

FORMULAIRE A L'ADMINISTRATION

Nom de l'entreprise: _____

Activité: TRAVAUX ROUTIERS ET TRANSPORT Mds

Adresse: _____

Exercice du 01/01/17 au 31/12/17

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal:

		24 536 379
I. Résultat net de l'exercice		Bénéfice
(Compte de résultat)		Perte
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés		4 295 351
		Impôts exigible sur résultat
		Impôts différé (variation)
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations *		
Total des réintégrations		4 295 351
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions *		
Total des déductions		
IV. Déficits antérieurs (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2013		
Déficit de l'année 2014		
Déficit de l'année 2015		
Déficit de l'année 2016		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		28 831 730
		Bénéfice
		Déficit

(*) A détailler sur état annexe à joindre

الملاحق

الملحق رقم (4-8): سنة 2018 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

Exercice du		01/01/18	au	31/12/18
9/ Tableau de détermination du résultat fiscal:				
I. Résultat net de l'exercice		Bénéfice		5 960 597
(Compte de résultat)		Perte		
II. Réintégrations				
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation				
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles				
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles				
Frais de réception non déductibles				
Cotisations et dons non déductibles				
Impôts et taxes non déductibles				
Provisions non déductibles				
Amortissements non déductibles				
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles				
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)				
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC2010)				
Impôts sur les bénéfices des sociétés		Impôts exigible sur résultat		1 043 465
		Impôts différé (variation)		
Pertes de valeurs non déductibles				
Amendes et pénalités				
Autres réintégrations *				
Total des réintégrations				1 043 465
III. Déductions				
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)				
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.				
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)				
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)				
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)				
Complément d'amortissements				
Autres déductions *				
Total des déductions				
IV. Déficits antérieurs (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)				
Déficit de l'année 2014				
Déficit de l'année 2015				
Déficit de l'année 2016				
Déficit de l'année 2017				
Total des déficits à déduire				
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		Bénéfice		
		Déficit		7 004 062
(*) A détailler sur état annexe à joindre				

الملاحق

الملحق رقم (4-9): سنة 2019 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE N.I.P. 57		TRAVAUX ET TRANSPORT DE MARCHANDISES			
Désignation de l'entreprise: SARL					
Activité:					
Adresse:					
		Exercice du	01/01/19	au	31/12/19
COMPTE DE RESULTAT					
RUBRIQUES	2019		2018		
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en-Dinars)	CREDIT (en Dinars)	
Ventes de marchandises		165 981 114		168 059 0	
Production vendue		10 779 000		40 790 2	
Produits fabriqués					
Prestations de services		351 864 746		479 541 1	
Vente de travaux					
Produits annexes		0			
Rabais, remises, ristournes accordés		528 624 861		688 390 3	
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		228 266 312	29 800 937		
Production stockée ou déstockée					
Production immobilisée					
Subventions d'exploitation		756 891 174		658 589 4	
I-Production de l'exercice					
Achats de marchandises vendues	259 662 171		240 214 552		
Matières premières	111 471 520		170 356 601		
Autres a; provisionnements					
Variations des stocks	45 000		4 631 436		
Achats d'études et de prestations de services	7 443 684		6 713 540		
Autres consommations	1 622		259		
Rabais; remises, ristournes obtenus sur achats	27 666 754		21 762 116		
Sous-traitance générale	13 800		320 300		
Locations	3 071 316		2 732 067		
Entretien, réparations et maintenance	13 934 276		13 828 699		
Primes d'assurances					
Personnel extérieur à l'entreprise	10 546 250		11 246 779		
Rémunération d'intermédiaires et honoraires	30 910		251 110		
Publicité	14 915 241		29 276 484		
Déplacements, missions et réceptions	47 415 949		38 465 965		
Autres services					
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs	496 218 497		539 799 913		
II-Consommations de l'exercice		260 672 676		118 789 5	
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)	154 730 980		105 347 432		
Charges de personnel	7 137 101		9 399 720		
Impôts et taxes et versements assimilés		98 804 594		4 042 3	
IV-Excédent brut d'exploitation		68 067 580		136 238 9	
Autres produits opérationnels	17 877 423		11 570 804		
Autres charges opérationnelles	111 715 033		76 808 222		
Dotations aux amortissements					
Provision					
Pertes de valeur					
Reprise sur pertes de valeur et provisions		37 279 718		51 902 7	
V-Résultat opérationnel		166 479		153 7	
Produits financiers	34 263 656		45 051 473		
Charges financières	34 097 176		44 898 232		
VI-Résultat financier					

... la suite sur la page suivante

الملاحق

الملحق رقم (4-10): سنة 2019 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE | N.I.F. |

Désignation de l'entreprise: SARL

Activité: TRAVAUX ET TRANSPORT DE MARCHANDISES

Adresse: ROUEN

Exercice du 01/01/19 au 31/12/19

COMPTE DE RESULTAT/..

RUBRIQUES	2019		2018	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
VII-Résultat ordinaire (V+VI)		3 182 542		7 004 00
Eléments extraordinaires (produits) (*)				
Eléments extraordinaires (charges) (*)				
VIII-Résultat extraordinaire	474 135		1 043 465	
Impôts exigibles sur résultats				
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaire		X 2 708 407		5 960 50
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE				

(*) A détailler sur état annexe à joindre

الملاحق

الملحق رقم (4-11): سنة 2019 المكلف رقم (04): أشغال الطرقات وأعمال النقل

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE		
Désignation de l'entreprise: SARL XXXXXXXXXX		
TRAVAUX ET TRANSPORT DE MARCHANDISES		
Activité: XXXXXXXXXX		
Adresse: XXXXXXXXXX		
Exercice du 01/01/19 au 31/12/19		
9/ Tableau de détermination du résultat fiscal:		
I. Résultat net de l'exercice	Bénéfice	2 708 407
(Compte de résultat)	Perte	
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles		
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles		
Frais de réception non déductibles		
Cotisations et dons non déductibles		
Impôts et taxes non déductibles		
Provisions non déductibles		
Amortissements non déductibles		
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles		
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC2010)		
Impôts sur les bénéfices des sociétés		474 135
Impôts exigible sur résultat		
Impôts différé (variation)		
Pertes de valeurs non déductibles		
Amendes et pénalités		
Autres réintégrations *		
Total des réintégrations		474 135
III. Déductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.		
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)		
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		
Complément d'amortissements		
Autres déductions *		
Total des déductions		
IV. Déficits antérieurs (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 2015		
Déficit de l'année 2016		
Déficit de l'année 2017		
Déficit de l'année 2018		
Total des déficits à déduire		
Résultat fiscal (I+II-III-IV)		3 182 54
Bénéfice		
Déficit		

A détailler sur état annexe à joindre

الملاحق

المادة الخامسة :

و على غرار ذلك تتكفل المؤسسة بتعيين عون أو أكثر يكلف بمتابعة تنفيذ التريص التطبيقي هؤلاء الاشخاص مكلفون أيضا بالحصول على المسابقات الضرورية للتنفيذ الامثل للبرنامج و كل غياب للمتريص ينبغي ان يكون على استمارة السيرة الذاتية من طرف الكلية .

المادة السادسة:

خلال التريص التطبيقي و المحدد بثلاثين يوما يتبع المتريص مجموع الموظفين في وجباته المحددة في النظام الداخلي و عليه يحسب على المؤسسة ان توضح للطلبة عند وصولهم لاماكن تريصهم مجموع التدابير المتعلقة بالنظام الداخلي في مجال الامن و النظافة و تبين لم الخطاء الممكنة .

المادة السابعة :

في حالة الاخلاء بهذه القواعد فالمؤسسة لها الحق في إنهاء تريص الطالب بعد إعلان القسم رسالة مسجلة و مؤمنة الوصول .

المادة الثامنة :

تأخذ المؤسسة كل التدابير لحماية المتريص ضد مخاطر حوادث العمل و تسهر بالخصوص على تنفيذ كل تدابير النظافة و الامن المتعلقة بمكان العمل المعين لتنفيذ التريص .

المادة التاسعة :

في حالة حادث ما على المتريصين بمكان التوجيه يجب على المؤسسة أن تلجأ إلى العلاج الضروري كما يجب أن ترسل تقريرا مفصلا مباشرة على القسم .

المادة العاشرة :

تتحمل المؤسسة التكاليف بالطلبة في حدود إمكانية و حسي مجمل الاتفاقية الموقعة بين الطرفين عند الوجوب و الاقارن الطلبة يتكفلون بأنفسهم من ناحية النقل ، المسكن ، المطعم .

حرر بتاريخ 2011/01/19



ممثل المؤسسة: محمد اوس

المدير الفرعي للوسائل
فريد عبد المالك

مع المرافقات



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب
المديرية الجمهورية للضرائب عنابة
المديرية الولائية للضرائب تبسة
المديرية الفرعية للوسائل
مكتب المستخديمين والتكوين
رقم 08 / 2021

تبسة في : 2021/04/04

الى السيد (ة) :
قايض الضرائب الأمير عبد القادر

*** توجيه ***

يوجه الطلبة الأتية أسماؤهم ، تابعين الى جامعة العربي التبسي ، تبسة

لاجراء تربص تطبيقي بمصالحكم :

- طراد مروة

- محمدي مروة

ابتداء من 2021/04/05 الى غاية 2021/04/19

استقال المتربصين وفق رزنامة التوقيت التي ترونها مناسبة.

تخت اشرف السيد : يوسف سمير ، مفتش مركزي

المدير الفرعي للوسائل
قايض عبد المالك

مديرية
الضرائب الولائية
تبسة
02
رقم